



يا صاحب القبة البيضاء في النجف
من زار قبرك واستشفى لديك شفي

زوروا أبا الحسن الهادي لعلكم
تخطون بالأجر والإقبال والزلف

زوروا لمن تسمع النجوى لديه فمن
يزره بالقبر ملهوفاً لديه كفي

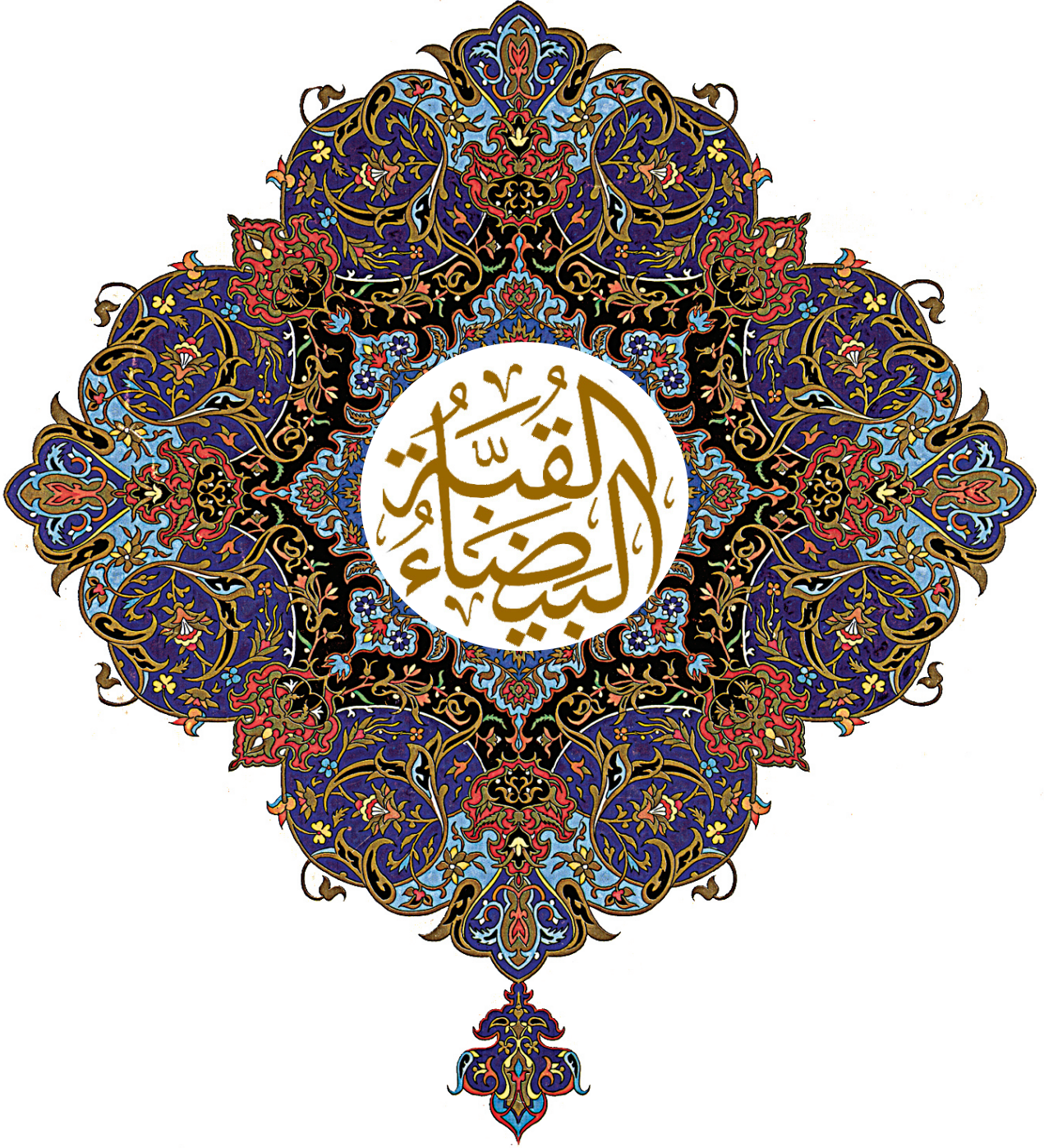
إذا وصل فاحرم قبل تدخله
ملياً واسع سعياً حوله وطف

حتى إذا طفت سبعا حول قبته
تأمل الباب تلقى وجهه فقِف

وقل سلام من الله السلام على
أهل السلام وأهل العلم والشرف



مَجَلَّةُ انْصَانِيَّةِ اجْتِمَاعِيَّةٍ فَصْلِيَّةٌ تَصَدُّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد (صفر)

رجب الخير ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب الخير ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب الخير ١٤٤٣ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

الإشراف العام

الاستاذ

علاء عبد الحسين القسّام

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم

مدير التحرير

حسين عاي محمد حسن

هيئة التحرير

أ. د. طلال خليفة سلمان

أ. د. سامي ماضي

أ. م. د. حازم طارش حاتم

أ. م. د. قحطان رشك الاسدي

أ. م. د. عقيل عباس الريكان

أ. م. د. أحمد حسين حيال

م. د. عقيل رحيم جرو

د. طارق عودة مري

هيئة التحرير من خارج العراق

أ. د. مها خير بك ناصر

الجامعة اللبنانية / لبنان

أ. د. محمد خاقاني

جامعة اصفهان / إيران

أ. د. خولة خمري

جامعة محمد الشريف / الجزائر

أ. د. نور الدين أبو لحية

جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر

التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبد الوهاب عباس

الترجمة

علي كاظم شبيب

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب الخير ١٤٤٣ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

القبلة البيضاء

العنوان الموقعي
مجلة القبة البيضاء
جمهورية العراق
بغداد / باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١
الرقم المعياري الدولي
(.....)

رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق بغداد
(٢٦٥٣) لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث . ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص لييزي مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A٤).
- ٥- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٦- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٧- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢).أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٨- أن تكون هوامش البحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ٩- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١٠- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١١- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدّة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٢- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدّلة في مدّة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٣- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٤- لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٥- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٦- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٧- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٨- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ١٩- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢٠- ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)
أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) بعد دفع الأجر في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢١- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرط من هذه الشروط .

مَجَلَّةُ انْصَانِيَّةٍ اِجْتِمَاعِيَّةٍ فَصْلِيَّةٌ تَصْدُرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْبِيِّ



المحتوى

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	الشفاعة في تفسير ضياء الفرقان للنقوي (ت ١٤٤٠هـ)	أ.د. عبد الكريم هجيج طعمة أ.م. عامر ضاحي سلمان	٨
٢	تعاطي المخدرات وأحكامها في الفقه الإسلامي	م.م. حيدر فائق مهدي عوز	٣٢
٣	علم العقيدة وأثره في بناء السلوك الإنساني للفرد بين التأصيل والمعاصرة العقيدة الإسلامية أمودجاً	أ.م. د. ساجد صبري نعمان	٥٢
٤	الاصالة والتجديد في فكر العلامة الفضلي	أ.م. د. د. فلاح رزاق جاسم	٦٤
٥	دور الإعلام في إدارة الأزمات	أ.د. محمد حسين علوان	٧٤
٦	التعايش السلمي في الآيات والروايات بين المولوية والارشادية	أ.م.د. جبار محارب عبدالله	٩٨
٧	مسؤولية المجتمع الدولي ومنظّماته في مواجهة الفكر التكفيري ومنابعه وألجّهات المروجة والداعمة له	أ.م. د. عقيل عباس ريكان أ.م. عامر ضاحي سلمان	١١٤
٨	العنف والسلوك العدائي تجاه المرأة العراقية في ظل جائحة كورونا محافظة بابل (أمودجاً).	م.د. أرشد حمزة حسن م.م. نجاح عطية عرط	١٢٦
٩	العقيدة الصحيحة وأثرها في بناء المجتمع المثالي وفق المنظور القرآني	م.م. زهراء فرحان عباس	١٤٠
١٠	الإرهاب والاستغلال السلبي للإعلام	م.م. سهاد حسن حسون	١٥٦
١١	آثارُ المضمونِ القرآني من خطاب السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام دراسة تحليلية للخطبة الفدكية	م.م. حيدر العريضي	١٦٢
١٢	السيرة الذاتية والعلمية للسيدة فاطمة الزهراء ومناقبها وخصائصها (عليها السلام)	م.د. مسلم حسين عطية الفاضلي فاطمة خلف عبد الظاهري	١٧٦



ترحب المجلة بالبحوث والدراسات التي تتلاءم واهتماماتها.

ترتيب البحوث خاضع لضوابط فنية.

البحوث والدراسات مسؤولية كاتبها.

غير ملزمة بإعادة البحوث والدراسات إلى أصحابها.

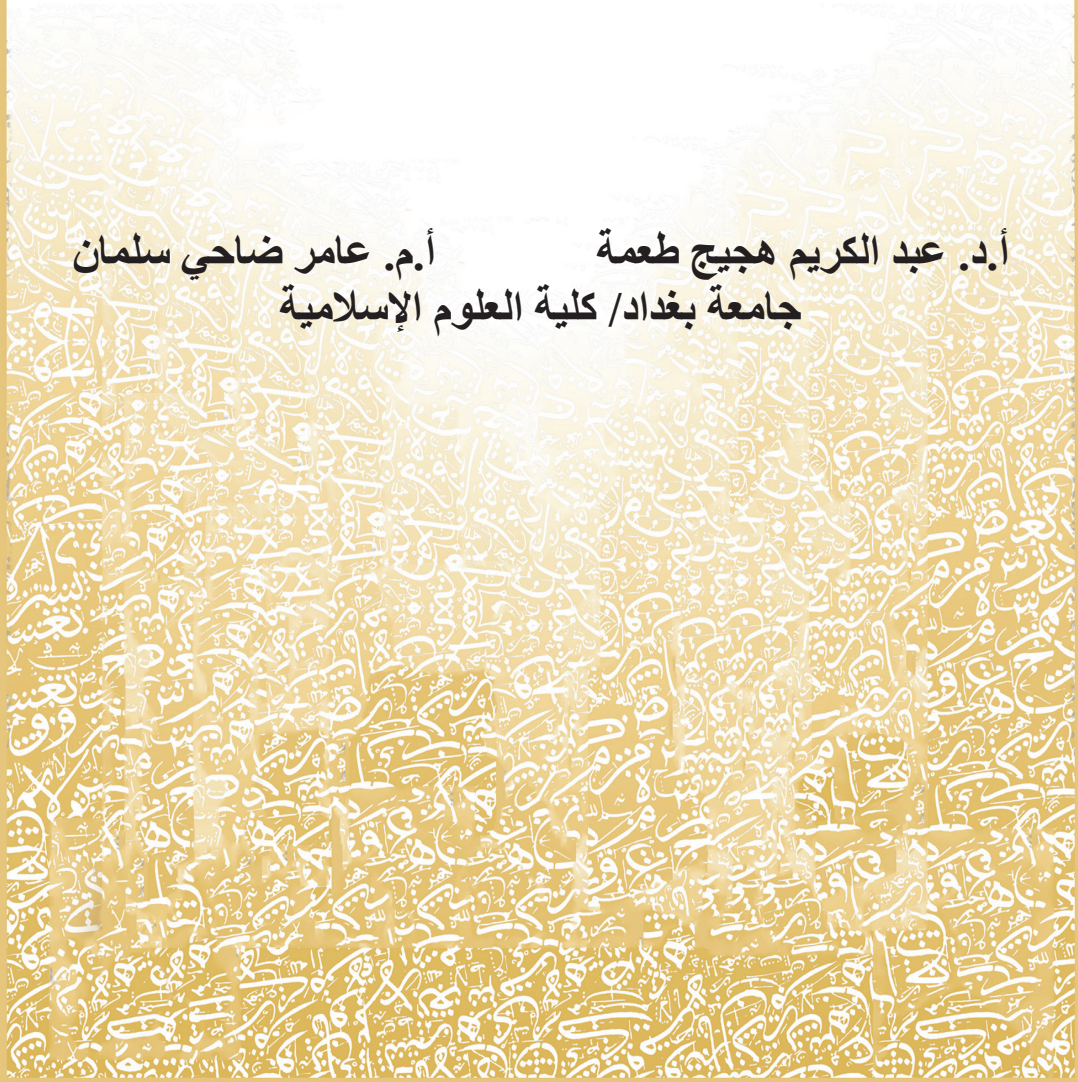
متخصصة بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية.

لهيأة التحرير إجراء التصويبات اللغوية والنحوية اللازمة.



الشفاعة في تفسير ضياء الفرقان للنقوي (ت ١٤٤٠ هـ)

أ.د. عبد الكريم هجيج طعمة
أ.م. عامر ضاحي سلمان
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية



الملخص:

حاولنا في بحثنا الموسوم « الشفاعة في تفسير ضياء الفرقان للنقوي (ت ١٤٤٠هـ) » إبراز المباحث العقدية الموجودة في ثنايا تفسير ضياء الفرقان في تفسير القرآن؛ كي تخرج الدراسة بهذه الحلة التي اتخى أن أكون قد وفقت فيها، إذ شرعت ببيان الشفاعة وما يتعلق بها، فقد تضمن بحثنا أربعة مباحث وخاتمة: المبحث الأول: بينا فيه معنى الشفاعة في اللغة والاصطلاح، ويكاد أن يكون التعريف اللغوي للشفاعة لا يخرج عن المعنى الاصطلاحي، لولا إن الشفاعة في اللغة يشمل جانبي الخير والشر في دار الدنيا، وجانب الخير فقط في دار الآخرة، بخلاف ما عليه الشفاعة في الاصطلاح إذ نجدها محصورة بالخير والرحمة في عالم الغيب والشهادة. وجاء المبحث الثاني بعنوان أقسام الشفاعة وشروطها، بينا فيه: اقسام الشفاعة وهي: الشفاعة المنفية مطلقاً، والشفاعة المثبتة، فضلاً عن بيان شروط الشفاعة وما ذهب اليه العلماء، وقال به النقوي.

أما المبحث الثالث: فقد بينا فيه أدلة ثبوت الشفاعة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وتعد محل اتفاق بين الفرق الإسلامية، ولا خلاف في أصل ثبوت الشفاعة.

وآخر المباحث خصصناه لبيان أختلاف الفرق الكلامية في الشفاعة، فيمن يستحق هذه الشفاعة، إذ اختلف فيه إلى قولين: أحدهما: وهو ما ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، والشيعة الإمامية. والآخر: وهو ما ذهب إليه الخوارج والمعتزلة. ثم ختمنا بحثنا بخاتمة أجمعنا فيها أهم النتائج التي تمخض عنها البحث.

الكلمات المفتاحية: الشفاعة، شافع، مشفوع له، مشفوع فيه، مشفوع إليه، الشفاعة المنفية، الشفاعة المثبتة

Abstract:

In our research, we tried « rcession in the interpretation of Dia Al-Furqan by Al- Naqawi (d. 1440 AH) » « Highlighting the doctrinal investigations found in the folds of the interpretation of Zia Al-Furqan in the interpretation of the Qur'an; In order for the study to come out in this way, which I hope I have succeeded in, As I proceeded to explain intercession and what is related to it, our research included four sections and a conclusion:

The first topic: we explained in it the meaning of intercession in language and terminology, and the linguistic definition of intercession almost does not depart from the idiomatic meaning. Were it not for the fact that intercession in language includes both sides of good and evil in this world, The aspect of goodness is only in the abode of the Hereafter, unlike what is required of intercession in terminology, as we find it confined to goodness and mercy in the world of the unseen and the witnessed. The second topic was entitled Sections of Intercession and its Conditions, explaining: I swear on Intercession, which is: The absolutely denied intercession. And the proven intercession, as well as a statement of the conditions for intercession and what the scholars have said, and Al-Naqwi said it.s for the third topic: we have shown in it the evidence of intercession in the Noble Qur'an and the





Prophet's Sunnah. It is the subject of agreement between the Islamic sects, and there is no dispute as to the provenance of intercession. And the last investigation we have devoted to explaining the difference between the rhetorical teams in intercession, who deserves this intercession, It differed in it into two opinions: One: It is the view held by the majority of Ahl al-Sunnah wal-Jamaa'ah, and the Imami Shi'a. And the other: which is what the Kharijites and the Mu'tazilah held. Then sealed search a conclusion outlined the most important outcomes of the research.

Key words: Intercession, denied intercession, confirmed intercession, word difference.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد النبيين، وآله الهداة المهديين، وصحبه المنتجبين، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.
وبعد:

تعد الشفاعة إحدى الموضوعات العقدية المهمة التي يجب على المسلم معرفتها والإيمان بها؛ لأن الشفاعة تتعلق بمصير الناس في الآخرة، كما إنها مظهر من مظاهر رحمة الله تعالى على عباده المؤمنين، فإن معرفة الشفاعة تزيد المؤمن إيماناً وحباً لله تعالى ولرسوله «»، ويتبين له من خلالها فضل الله تعالى وكرامة نبيها «» وسماحة ديننا الحنيف. وما لا شك فيه إن الشفاعة حقيقة نطقت بها نصوص القرآن الكريم، وتواترت بها السنة النبوية المطهرة، وأكدها علماء الإسلام في دراساتهم العقدية، ولا يمكن إنكارها، إذ ورد لفظ (الشفاعة) وما اشتق منها: (شافع، ومشفوع له، ومشفوع فيه، ومشفوع إليه) (١) ونحو ذلك في ثلاثين موضع (٢) من القرآن الكريم.

فالشفاعة ليست من الأمور المستحدثة في الإسلام والقرآن الكريم، بل هي من الأمور السارية والجارية بين الناس طول الأعصار على اختلاف مللهم وعقائدهم وآرائهم ولا سيما عند الملوك والولاة والأمراء وأمثالهم من المسلمين على الناس، فإن المغضوب عليه كثيراً ما يستشفع بمن له تقرب ومقام عند السلطان مثلاً إذا وجد الشفيع، وهو أمر شائع جداً بحيث لا يكاد يخفى على أحد، إلا أنهم اختلفوا في جواز وقوعها وعدمه في الإسلام يوم القيامة عند رب العالمين من حيث أن وقوعها يوجب تغيير علمه تعالى عما كان أراده أو حكم به وهو محال، وقبل الخوض في أصل البحث لا بد لنا من تحرير محل النزاع وهو أنه لا شك عند الكل في إمكان الشفاعة وأنها من الأمور التي لا يحكم العقل باستحالتها، كاجتماع النقيضين مثلاً، ولا شك أيضاً في ورود لفظة الشفاعة في الآيات والأخبار، وإنما الخلاف في جواز وقوعها عند الله تعالى في حق العصاة وعدمه.

وبفضل الله تعالى وعنايته وقع اختيارنا لهذا الموضوع الموسوم « الشفاعة في تفسير ضياء الفرقان للنقوي» (٣)، فقد تضمن بحثنا أربعة مباحث وخاتمة:

في المبحث الأول: بينا فيه معنى الشفاعة في اللغة والاصطلاح، ويكاد أن يكون التعريف اللغوي للشفاعة لا يخرج عن المعنى الاصطلاحي، لولا إن الشفاعة في اللغة يشمل جانبي الخير والشر في دار الدنيا، وجانب الخير فقط في دار الآخرة، بخلاف ما عليه الشفاعة في الاصطلاح إذ نجدها محصورة بالخير والرحمة في عالم الغيب والشهادة.

وجاء المبحث الثاني بعنوان أقسام الشفاعة وشروطها، بينا فيه: أقسام الشفاعة وهي: الشفاعة المنفية مطلقاً، والشفاعة المثبتة، فضلاً عن بيان شروط الشفاعة وما ذهب إليه العلماء، وقال به النقوي.

أما المبحث الثالث: فقد بينا فيه أدلة ثبوت الشفاعة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وتعد محل اتفاق بين الفرق



الإسلامية، ولا خلاف في أصل ثبوت الشفاعة. وآخر المباحث خصصناه لبيان أختلاف الفرق الكلامية في الشفاعة، فيمن يستحق هذه الشفاعة، إذ اختلف فيه إلى قولين: أحدهما: وهو ما ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، والشيعة الإمامية. والآخر: وهو ما ذهب إليه الخوارج والمعتزلة.

ثم ختمنا بحثنا بخاتمة بأهم ما تضمنه البحث من نتائج.

وبهذا الجهد المتواضع حاولنا الكشف عن أهم ما تضمنته (الشفاعة) آملين أن يوفقنا الله تعالى لبلوغ الصواب، ويجنبنا الزلل، ولا ندعي الكمال، فالكمال لله وحده، ومنه تعالى نستمد العون والسداد.

المبحث الأول: تعريف الشفاعة لغةً واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الشفاعة لغةً:

قال الخليل: «الشَّفَع: ما كان من العدد أزواجاً، تقول: كان وتراً فشفعته بالآخر حتى صار شفعاً...» والشافع: الطالب لغيره، وتقول: استشفعت بفلان فتشفع لي إليه فشفعه فيّ، والاسم: الشفاعة، واسم الطالب: الشَّفيع» (٤).

وقال الراغب: «الشفاعة: الانضمام إلى آخر ناصراً له، وسائلاً عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبةً إلى من هو أدنى، ومنه الشفاعة في القيامة، قال تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾

(٥)» (٦)، وتأتي الشفاعة أيضاً بمعنى: الإعانة في فعل الخير أو الشر، قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾ (٧)،

﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً﴾ (٨)، أي: من انضم إلى غيره وعاونه، وصار شفعاً له، أو شفيعاً في فعل الخير والشر،

فعاونوه وقواه، وشاركه في نفعه وضره، وقيل: الشفاعة هاهنا: أن يشرع الإنسان للآخر طريق خير، أو طريق شر فيقتدي به» (٩).

وقال ابن منظور: «الشفع: خلاف الوتر، وهو الزوج. تقول: كان وتراً فشفعته شفعاً. وشفع الوتر من العدد شفعاً: صيره زوجاً...» وشفع لي يشفع شفاعَةً وتشفع: طلب. والشفيع: الشافع، والجمع شفعاء، واستشفع بفلان على فلان وتشفع له إليه فشفعه فيه، واستشفعه طلب منه الشفاعة أي قال له: كن لي شافعاً، وفي التنزيل: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ (١٠)» (١١).

وقال النقي: الشفاعة من الشفع وهو ضم الشيء إلى مثله، فالشفاعة الانضمام إلى آخر ناصرة له وسائلاً عنه، والشفيع من يشفع لغيره، يقال: شفّع شفاعَةً لفلان طلب منه أن يعاونه، وشفّع عليه بالعداوة أعان عليه وضاده، وأكثر ما يُستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة إلى من هو أدنى (١٢).

فمما تقدم يتضح بأن الشفاعة في اللغة تأتي بمعاني عدة أهمها: ضم الشيء إلى مثله، أي بمعنى الزوج خلاف الوتر، وكذلك تأتي بمعنى: الوسيلة والطلب، والإعانة (النصرة) ولا يكون ذلك إلا بانضمام واحد إلى آخر، أي لا تكون وتراً، وتقع بين من هو أعلى مرتبةً إلى من هو أدنى.

ويكاد أن يكون التعريف اللغوي للشفاعة لا يخرج عن المعنى الاصطلاحي _ كما سنبينه _ لولا إن الشفاعة في اللغة يشمل جانبي الخير والشر في دار الدنيا، وجانب الخير فقط في دار الآخرة، بخلاف ما عليه الشفاعة في الاصطلاح إذ نجدها محصورة بالخير والرحمة في عالم الغيب والشهادة كما سنبين ذلك في الاصطلاح.

المطلب الثاني: تعريف الشفاعة اصطلاحاً:

التعريف الاصطلاحي للشفاعة لم يخرج كثيراً عن مدلول المعنى اللغوي، إذ عرف العلماء الشفاعة بتعاريف عدة تختلف في ألفاظها إلا أنها تتفق في معانيها ومدلولاتها، ومنها ما يأتي:

أ. عند الأشاعرة:

قال الجرجاني: «الشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الذنوب من الذي وقع الجناية في حقه» (١٣).

وقال ابن حجر: «الاستشفاع: طلب الشفاعة وهي انضمام الأدنى إلى الأعلى ليستعين به على ما يرومه» (١٤).

وقال ابن حجر الهيتمي بأنها: «نور يشرق من الحضرة الإلهية على جوهر النبوة، وينتشر منه إلى كل جوهر استحكمت



مناسبتة مع جوهر النبوة، لشدة المحبة، وكثرة المواظبة على السنن، وكثرة الذكر له بالصلاة عليه» (١٥).

ب. عند الماتريدي:

قال الماتريدي: «والشفاعة في المعهود من الأمر تكون عند زلات يُستوجب بها المقت (١٦) والعقوبة؛ فيعفى عن مرتكبها بشفاعة الأخيار وأهل الرضا بهم» (١٧).

وحقيقة الشفاعة عند أهل السنة: «إن الله تعالى بلطفه وكرمه يأذن يوم القيامة لبعض الصالحين من خلقه من الملائكة والمرسلين والمؤمنين أن يشفعوا عنده في بعض أصحاب الذنوب من أهل التوحيد، إظهاراً لكرامة الشافعين عنده، ورحمة بالمشفوع فيهم» (١٨).

ت. عند الشيعة الإمامية:

قال الصدوق: «إعتقادنا في الشفاعة أنها لمن ارتضى الله دينه من أهل الكبائر والصغائر، فأما التائبون من الذنوب فغير محتاجين إلى الشفاعة...، والشفاعة لا تكون لأهل الشك والشرك، ولا لأهل الكفر والجحود، بل تكون للمذنبين من أهل التوحيد» (١٩).

وقال الشريف المرتضى: «وحقيقة الشفاعة: طلب إسقاط العقاب عن مستحقه، وإنما يستعمل في طلب إيصال المنافع مجازاً وتوسعاً، ولا خلاف في أن طلب إسقاط الضرر والعقاب يكون شفاعة على الحقيقة» (٢٠).

وقال أيضاً: «الشفاعة: طلب رفع المضار عن الغير ممن هو أعلى رتبة منه لأجل طلبه» (٢١).

وقال الطوسي: «حقيقة الشفاعة عندنا أن يكون في إسقاط المضار دون زيادة المنافع...، وإنما قلنا لا تكون في زيادة المنافع، لأنها لو استعملت في ذلك، لكان أحدنا شافعاً في النبي» «إذا سأل الله أن يزيده في كراماته وذلك خلاف الاجماع فعلم بذلك ان الشفاعة مختصة بما قلناه» (٢٢).

وقال السبزواري: الشفاعة هي انضمام المشفوع له مع المستشفع لنيل غرض لا يناله إلا بها، وهي ومن الأمور الدائرة بين أفراد الإنسان لتحقيق أغراض خاصة وإنجاح بعض المقاصد، فضلاً عن أنها من الروابط الاجتماعية الوثيقة بين الحاكم والمحكوم عليه. (٢٣)

وعرفها النقوي أيضاً بقوله: «وأصل الشفاعة الإنضمام إلى آخر ناصر له وسائلاً عنه، وأكثر ما يُستعمل في إنضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة إلى من هو أدنى، ومنه الشفاعة في القيامة» (٢٤).

ث. عند المعتزلة:

قال القاضي عبد الجبار: «وأما في الاصطلاح: فهو مسألة الغير أن ينفع غيره، أو أن يدفع عنه مضره، ولا بد من (شافع، ومشفوع له، ومشفوع فيه، ومشفوع إليه)» (٢٥)، والشفاعة «لا تكون إلا لمن كانت طرائقه مرضية، وأن الكافر والفاسق ليسا من أهلها» (٢٦).

ومما تقدم يتضح: أن الشفاعة في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى اللغوي للشفاعة - فيما يتعلق بدار الآخرة والبقاء - فكلاهما بمعنى واحد وإن اختلفت الألفاظ، فالشفاعة: هي الوسيلة وطلب إسقاط العقاب عن مستحقه، والإنضمام إلى آخر ناصر له وسائلاً عنه، وسؤال الخير للغير من الأدنى إلى من هو أعلى منه مرتبة من أجل التجاوز عن ذنبه أو جلب المنفعة له، وهو مظهر من مظاهر رحمة الله تعالى بعباده، وهذا ما ذهب إليه العلماء ومنهم النقوي.

المبحث الثاني: أقسام الشفاعة وشروطها

المطلب الأول: أقسام الشفاعة

وردت الشفاعة في القرآن الكريم في آيات عدة، وتقسم على قسمين:

أحدهما: الشفاعة المنفية مطلقاً، كقوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَّ يَوْمَ لَا يَبْعُ فِيهِ وَلَا خَلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢٧)، وقوله: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٢٨)، فالله تعالى في هاتين الآيتين وغيرهما (٢٩)، يخبرنا عن الشفاعة المنفية وهي خاصة بالكافر والمشرک (٣٠).



والأخرى: الشفاعة المثبتة: وهذه الشفاعة وردت في آيات عدة (٣١)، لتثبت بعض الشفاعة، إذ ما ورد من نفي للشفاعة في القرآن الكريم هو نفي مطلق بلا قيد أو شرط، أما الآيات المثبتة للشفاعة فلا تكون إلا بشروط.

المطلب الثاني: شروط الشفاعة

إن هذه الشروط ذكرها الله تعالى في محكم كتابه، وبينها النقوي في تفسيره وهي:

١. أن لا تكون الشفاعة إلا بإذن الله تعالى، أي مشروطة باذن الله تعالى للشافع أن يشفع كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٣٢)، وقوله: ﴿مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾ (٣٣)، وقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ (٣٤)(٣٥).

٢. أن لا تكون الشفاعة إلا لمن رضي الله تعالى دينه، أي رضا الله تعالى عن المشفوع له، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (٣٦)، ففي الآية بيان لرد الله تعالى على المشركين بأن الملائكة أنما يشفعون لمن إرتضاه الله والمراد به إرتضاء دينه لقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٣٧)، فالإيمان بالله من غير شرك هو الإرتضاء (٣٨).

٣. أن لا تتحقق الشفاعة إلا بالحفاظ على عهد الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ (٣٩)، والمراد بالعهد هنا هو الإيمان والإقرار بوحداية الله تعالى وتصديق أنبياءه (عليهم السلام) (٤٠).

٤. أن لا تكون الشفاعة إلا لمن يشهد بالحق، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٤١)، فإن الشفاعة ليست إلا لمن شهد بالحق عالماً به، وهو لا يكون إلا نبياً أو وصياً أو مؤمناً صالحاً، فأهم يشهدون بالحق عن علم، فمعني شهد بالحق، أن يكون مؤمناً مصداقاً بالحق (٤٢).

ومما تقدم يمكن القول: إن الشفاعة فضل من الله تعالى ورحمة يكرم بها على بعض عباده يوم القيامة، وذلك من خلال شروط يحددها الله تعالى ويعينها، لكي يُنجي أصحاب الذنوب من عباده، ممن لم يقترف كفراً أو شركاً، ويدخلهم في رحمته.

المبحث الثالث: أدلة ثبوت الشفاعة في القرآن الكريم والسنة النبوية

المطلب الأول: الشفاعة في القرآن الكريم

بين القرآن الكريم الشفاعة في آيات عدة، وبينها النقوي في تفسيره، منها ما يأتي:

١. قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٤٣)، أي من ذا الذي يشفع لغيره عند الله إلا بأذن الله، فمن أذن له الرحمن يشفع وإلا فلا وهو حق، إلا أن الآية لا تنفي الشفاعة مطلقاً، بل تثبتها مقيدة بالإذن، ونظير هذه الآية أيضاً قوله تعالى: ﴿مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾ (٤٤)(٤٥).

٢. قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٤٦)، أي «قل يا محمد هؤلاء الكفار إن لله الشفاعة جميعاً، لا لغيره ممن لا يملك شيئاً» (٤٧).

٣. قوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٤٨)، أراد بالذين يدعون من دون الله، عيسى وعزيرة والملائكة، والمعنى لا يملك هؤلاء الشفاعة إلا لمن شهد بالحق وآمن على علم وبصيرة (٤٩).

٤. قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (٥٠)، «كم»، تفيد الكثرة والمعنى: أن كثيراً من ملائكة السموات لا تغني أي لا تنفع شفاعتهم في حق غيرهم، إلا من بعد أن يأذن الله لهم في الشفاعة لمن يشاء الله ويرضى عنه ليشفعوا فيه» (٥١).

٥. قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ (٥٢)، ومعنى المقام المحمود هو: مقام الشفاعة التي يتدافعها الأنبياء (عليهم السلام) يوم القيامة حتى تنتهي إليه»، وهو مقام الشفاعة الذي يحمد عليه جميع الخلائق (٥٣).

قال الرازي: «أجمعت الأمة على أن لمحمد» «شفاعة في الآخرة، وحمل على ذلك قوله تعالى:

﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ (٥٤)» (٥٥).

ومما تقدم يتضح: أن الأدلة على ثبوت الشفاعة في القرآن الكريم التي بينها النقوي في تفسيره هي محل اتفاق بين



المفسرين، فالشفاعة هنا ثابتة بالنص القطعي.

قال ابن حزم الأندلسي: « فقد صحت الشفاعة بنص القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فصح يقيناً أن الشفاعة التي أبطلها الله عز وجل هي غير الشفاعة التي أثبتها عز وجل، وإذ لا شك في ذلك فالشفاعة التي أبطلها عز وجل هي الشفاعة للكفار الذين هم مخلدون في النار، قال تعالى: لا يخفف عنهم من عذابها (٥٦) ولا يقضي عليهم فيموتوا نعوذ بالله منها، فإذا لا شك فيه فقد صح يقيناً أن الشفاعة التي أوجب الله عز وجل لمن أذن له واتخذها عنده عهداً ورضي قوله، فإنما هي لمذنب أهل الإسلام وهكذا جاء الخبر الثابت» (٥٧).

وقال الطباطبائي: «الآيات كما ترى بين ما يحكم باختصاص الشفاعة بالله عز اسمه، وبين ما يعممها لغيره تعالى باذنه وارتضائه ونحو ذلك، وكيف كان فهي تثبت الشفاعة بلا ريب، غير أن بعضها تثبتتها بنحو الأصاله لله وحده من غير شريك، وبعضها تثبتتها لغيره باذنه وارتضائه، وقد عرفت أن هناك آيات تنفيها فتكون النسبة بين هذه الآيات كالنسبة بين الآيات النافية لعلم الغيب عن غيره، وإثباته له تعالى بالاختصاص ولغيره بارتضائه» (٥٨).

المطلب الثاني: الشفاعة في الروايات الإسلامية

ذكر النقوي في تفسيره (٥٩) روايات إسلامية عدة دلت على الشفاعة، منها ما يأتي:

١. ورد عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) قال: قال رسول الله «: ثلاثة يشفعون إلى الله عز وجل فيشفعون: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء» (٦٠).

وجه الدلالة من الحديث: الشفاعة من الأصول المسلمة في الشريعة الإسلامية، وفي هذا الحديث ذكر النبي « أصناف الشفعاء يوم القيامة ومنهم: الأنبياء (عليهم السلام)، والعلماء، والشهداء» (٦١).

وهذا الحديث الذي رواه الصدوق والمجلسي واستدل به النقوي، أستدل بما يقاربه أهل السنة والجماعة (٦٢) أيضاً بما أخرجه ابن ماجه عن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله «: يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء» (٦٣).

٢. ورد عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله «: لكل نبي دعوة قد دعا بها، وقد سأل سؤلاً، وقد أخبأت دعوتي (٦٤) لشفاعتي لأمتي يوم القيامة» (٦٥).

وهذا الحديث الذي رواه الصدوق والمجلسي واستدل به النقوي، أستدل بما يقاربه أهل السنة والجماعة (٦٦) أيضاً بما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك (رضي الله عنه)، عن النبي « قال: «كل نبي سأل سؤلاً أو قال: لكل نبي دعوة قد دعا بها فاستجيب، فجعلت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة» (٦٧). وما أخرجه مسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله « قال: «لكل نبي دعوة يدعوها فأريد أن أختبى دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة» (٨٧).

وجه الدلالة من الحديث: «إن لكل نبي عند الله من رفيع الدرجة وكرامة المنزلة أن جعل له أن يدعو فيما أحب من الأمور ويبلغه أمينته، فيدعو في ذلك وهو عالم بإجابة الله له...، وفي هذا الحديث بيان فضيلة نبينا « على سائر الأنبياء (عليهم السلام) حين أثر أمته بما خصه الله به من إجابة الدعوة بالشفاعة لهم» (٦٩).

٣. ورد عن الإمام الرضا (عليه السلام)، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله «: «من لم يؤمن بحوضي فلا أورده الله حوضي، ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله شفاعتي» (٧٠).

وجه الدلالة من الحديث: إن الله تعالى رفع مكانة نبينا الكريم «، ومنحه الحوض والشفاعة يوم القيامة، والإيمان بما واجب» (٧١).

٤. ورد عن ابن عباس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب، وأحل لي المغنم، وأعطيت جوامع الكلم، وأعطيت الشفاعة» (٧٢).

وهذا الحديث الذي رواه الصدوق والمجلسي واستدل به النقوي، أستدل بما يقاربه أهل السنة والجماعة (٧٣) أيضاً بما أخرجه البخاري عن جابر بن عبد الله أن النبي « قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة



شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأبما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغامم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة ويبعث إلى الناس عامة» (٧٤). وجه الدلالة من الحديث: إن الله تعالى خصَّ نبينا محمد « بخصال شريفة عدة ومنها: الشفاعة المختصة به »، وهي شفاعة لا تُرد بأذن الله تعالى (٧٥).

ومما تقدم من ذكر الأدلة على ثبوت الشفاعة في نصوص القرآن الكريم الصريحة، والروايات الإسلامية يتضح اتفاق المسلمين على ثبوت الشفاعة، إذ لا خلاف في أصل ثبوتها، وإن وجد خلاف في بعض المسائل الفرعية، لكن الأصل هو الإقرار بوجود الشفاعة وعدم إنكارها، وستفصل القول في ذلك ونُبين الخلاف الذي وقع بين الفرق الكلامية فيما يتعلق بالشفاعة فيما سيأتي:

المبحث الرابع: اختلاف الفرق الكلامية في الشفاعة

أجمع علماء الأمة على ثبوت الشفاعة في اليوم الآخر، فهي جائزة عقلاً وواجبة سمعاً، ولا خلاف في ذلك، ولكن اختلفوا فيمن يستحق هذه الشفاعة: لمن تكون؟ فهل هي للمطيعين وزيادة ثوابهم ورفع الدرجاتهم في الجنة أم هي لأهل المعاصي وإسقاط العقاب والعفو عنهم؟ (٧٦)، ونبين ذلك على النحو الآتي:

القول الأول: وهو ما ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة (٧٧)، والشيعية الإمامية (٧٨) وقالوا: أن الشفاعة ثابتة لأهل المعاصي من هذه الأمة، صغيرة كانت هذه المعاصي أم كبيرة.

أما النقوي فلم يخالف ما ذهب إليه الجمهور، إذ قال: وقال أصحابنا تأثير الشفاعة في إسقاط العذاب عن المستحقين للعقاب، أما بأن يشفع لهم في عرصة القيامة حتى لا يدخلوا النار، وأن دخلوا النار فيشفع لهم حتى يخرجوا منها ويدخلوا الجنة، واتفقوا على أنها ليست للكفار والمشرك (٧٩).

وقال أيضاً: «إن الشفاعة عندنا من القطعيات التي لا مجال للشك فيها فضلاً عن إنكارها، وبه قال أهل السنة أيضاً، فإن أصلها محفوظ عندهم» (٨٠).

وقبل ذكر أدلة النقوي في إثبات الشفاعة لأصحاب الذنوب، نذكر بعض أقوال علماء الجمهور ومنها: ما قاله الأشعري: «أجمع المسلمون أن لرسول الله (صلى الله عليه وآله) شفاعة» (٨١)، وقال أيضاً: «وأجمعوا على أن شفاعة النبي (صلى الله عليه وآله)»

« لأهل الكبائر من أمته، وعلى أنه يخرج من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حمماً، فيطرحون في نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة» (٨٢).

وقال الماتريدي: «الشفاعة تنال أصحاب المعاصي فيخرجون بفضلها من النار، فلا يبقى في النار بعد الشفاعة إلا من حبسهم القرآن الجيد وهم الكفار؛ لأن هؤلاء لا يغفر الله لهم ولا تنالهم رحمته» (٨٣)، وقال أيضاً: «عندنا الشفاعة تكون لأهل الذنوب؛ لأن من لا ذنب له لا حاجة له إلى الشفاعة» (٨٤).

وقال الباقلاني: ويجب أن يعلم: «أن كل ما ورد به الشرع من عذاب القبر وسؤال منكر ونكير... والشفاعة للعصاة من المؤمنين، كل ذلك حق وصدق، ويجب الإيمان والقطع به؛ لأن جميع ذلك غير مستحيل في العقل» (٨٥).

وقال المفيد: «واتفقت الإمامية على أن رسول الله» « يشفع يوم القيامة لجماعة من مرتكي الكبائر من أمته، وأن أمير المؤمنين (عليه السلام) يشفع في أصحاب الذنوب من شيعته، وأن أئمة آل محمد (عليهم السلام) يشفعون كذلك، وينجي الله بشفاعتهم كثيراً من الخاطئين» (٨٦)، وقال أيضاً: «ويشفع المؤمن البر لصديقه المؤمن المذنب فتنتفعه شفاعته ويشفعه الله، وعلى هذا القول إجماع الإمامي إلا من شذ منهم» (٨٧).

وقال الطوسي: «والمؤمنون عندنا يشفع لهم النبي» « فيشفعه الله تعالى، ويسقط بها العقاب عن المستحقين من أهل الصلاة... والشفاعة ثبت عندنا للنبي» « وكثير من أصحابه ولجميع الأئمة المعصومين وكثير من المؤمنين الصالحين» (٨٨).

وقال الطباطبائي: «وأما الشفاعة المتنازع فيها وهي شفاعة الأنبياء (عليهم السلام) وغيرهم يوم القيامة لرفع العقاب ممن



استحققه بالحساب، فإن متعلقها أهل المعاصي الكبيرة ممن يدين دين الحق وقد ارتضى الله دينه...، وإن المتحصل من أمر الشفاعة وقوعها في آخر موقف من مواقف يوم القيامة باستيهاب المغفرة بالمنع عن دخول النار، أو إخراج بعض من كان داخلاً فيها، باتساع الرحمة أو ظهور الكرامة» (٨٩).

وقسم الجمهور من أهل السنة الشفاعة إلى خمسة أقسام:

أولها: مختصة بنبيينا (صلى الله عليه وآله) وهي الراحة من هول الموقف وتعجيل الحساب.

الثانية: في ادخال قوم الجنة بغير حساب، وهذه وردت أيضاً لنبيينا (صلى الله عليه وآله).

الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار، فيشفع فيهم نبيينا (صلى الله عليه وآله) ومن شاء الله تعالى.

الرابعة: فيمن دخل النار من المذنبين، فقد جاءت هذه الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعة نبيينا (صلى الله عليه وآله) والملائكة واخوانهم من المؤمنين، ثم يخرج الله تعالى كل من قال: لا اله الا الله كما جاء في الحديث (٩٠) لا يبقى فيها إلا الكافرون. الخامسة: في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها، وهذه لا ينكرها المعتزلة [ومن وافقهم] ولا ينكرون أيضاً شفاعة الحشر الاول (٩١).

وبعد بيان بعض أقول علماء الجمهور من أصحاب القول الأول، نذكر أدلة ما ذهب إليه الجمهور ومنهم النقوي على النحو الآتي:

(١) الأدلة النقلية:

تم ذكر ما يكفي من الآيات القرآنية في المطلب السابق - وإن كانت خاصة بثبوت الشفاعة وهو أمر متفق فيه بين المسلمين - ونذكر هنا بعض الروايات الإسلامية الخاصة في الشفاعة لأهل الكبائر، والتي استدل بها النقوي في تفسيره (٩٢) ومنها ما يأتي:

أ. ورد عن الإمام الرضا (عليه السلام)، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إنما شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي، فأما المحسنون فما عليهم من سبيل» (٩٣).

وجه الدلالة من الحديث: «المراد بالشفاعة في هذا الحديث هو طلب العفو عن المسيء، لا حصر الشفاعة فيه» (٩٣)، ففي الحديث دلالة واضحة في بيان شفاعة النبي «لأهل الكبائر من أمته» (٩٥).

وهذا الحديث الذي رواه الصدوق والجلسي واستدل به النقوي، أستدل بما يقاربه أهل السنة والجماعة (٩٦) أيضاً بما أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان، عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن النبي «قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» (٩٧).

وجه الدلالة من الحديث: بين رسول الله «في حديثه «أن أهل الكبائر يومئذ لا يبأسون من رحمة الله تعالى، والأخبار في هذا الباب ظاهرة مستفيضة لا ينكرها من له معرفة بموارد الأخبار» (٩٨).

ب. ورد عن الإمام الصادق، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إذا قمت المقام المحمود، تشفعت في أصحاب الكبائر من أمتي فيشفعني الله فيهم، والله لا تشفعت فيمن آذى ذريتي» (٩٨).

وجه الدلالة من الحديث: إن شفاعته «تشمل أصحاب الكبائر من أمته (صلى الله عليه وآله)، ولا تشمل من كان كافراً ومشركاً، أو كان ممن آذى ذريته (صلى الله عليه وآله)» (١٠٠).

(٢) الأدلة العقلية:

قال النقوي: لا شك عند الكل في إمكان الشفاعة وأنها من الأمور التي لا يحكم العقل باستحالتها، كاجتماع النقيضين والضدين مثلاً، فالشفاعة ثابتة عقلاً وشرعاً، أما العقل فلأن العقاب هو حق لله تعالى فيجوز تركه، وأما السمع فالقرآن الكريم والسنة النبوية صريحة في إثبات الشفاعة - كما بينا فيما تقدم - والعفو فيما دون الشرك، قال تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (١٠١)، والعجب ممن يدعي الإيمان بالله ورسوله وهو يرى الأخبار والآيات ومع ذلك ينكرها، فلا يوجد مانع عقلي وشرع في خروج أهل الكبائر من النار بسبب الشفاعة. (١٠٢).



وقال القاضي عياض: «مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها بصريح قوله تعالى: ﴿لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ (١٠٣)، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (١٠٤)، وأمثالها، وبخبر الصادق سمعاً، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحتها في الآخرة لمذنبى المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها» (١٠٥).

القول الثاني: وهو ما ذهب إليه الخوارج والمعتزلة (١٠٦)، وقالوا: الشفاعة لأهل الثواب من هذه الأمة في زيادة الثواب، ولا شفاعة لأهل الكبائر، إذ منعوا أن يشفع لمن يستحق العذاب أو أن يخرج من النار من يدخلها، أو بعبارة أخرى: ذهبوا إلى عدم ثبوت الشفاعة لمحو الذنوب، وأثبتوا الشفاعة لزيادة الثواب ورفع الدرجة.

وسارت الإباضية (١٠٧). أيضاً على منهج الخوارج والمعتزلة في هذه المسألة، فالشفاعة عندهم تعني: رفع الدرجات يوم القيامة أو التعجيل بدخول الجنة للعباد المؤمنين، ولا تشمل أهل الكبائر من أمة النبي (صلى الله عليه وآله) (١٠٨). أو بعبارة أخرى كما قال سالم الحارثي: «شفاعة النبي (صلى الله عليه وآله) لا تكون لمن مات مصراً غير تائب، إنما الشفاعة لمن مات على صغيرة أو مات وقد نسي ذنباً أن يتوب منه، أو لزيادة درجة في الجنة أو لتخفيف الموقف على المؤمنين وإراحتهم منه إلى الجنة» (١٠٩).

قال القاضي عبد الجبار: «لا خلاف بين الأمة في أن شفاعة النبي» «ثابتة للأمة، وإنما الخلاف في أنها تثبت لمن؟...، فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين...، فحصل لك بهذه الجملة العلم بأن الشفاعة ثابتة للمؤمنين دون الفساق من أهل الصلاة» (١١٠).

وقال أيضاً: «قولنا في إثبات الشفاعة معروف، ونزعم أن من أنكره فقد خطأ الخطأ العظيم، لكننا نقول لأهل الثواب دون أهل العقاب، ولأولياء الله دون أعداءه، ويشفع» «في أن يزيدهم تفضيلاً عظيماً» (١١١).

وقال القاضي أيضاً (على طريقة الفتنلة): «فإن قيل: أفنقولون بالشفاعة وتؤمنون بها؟ قيل له: نعم، ولكنها للمؤمنين دون الفاسقين؛ لأن الله عز وجل قد أخبر أنه يخلد الفاسق في النار، وقال عز وجل: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (١١٢)، وقال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (١١٣)، وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (١١٤)، وكل ذلك يدل على أن الفاسق لا شفاعة له، وأنه» «يشفع للمؤمنين والتائبين. فإن قيل: فما الفائدة في شفاعة للمؤمنين وهم من أهل الجنة؟ قيل له: يزيدهم الله بشفاعته رفعة ومنزلة في الجنة، ويكون ذلك كرامة لرسول الله» «فتلك الفائدة العظيمة. فإن قيل: إنما تكون الشفاعة لمن هو في ضرر وحبس فيشفع لزوال ذلك عنه. فلم قلتم إنه لا شفاعة للفساق؟ قيل له: قد تكون الشفاعة في الشاهد في زيادة المنزلة والمرتبة، كما يشفع أحداً إلى غيره، ويطلب الزيادة بذلك في جاه ومنزلة. فإن قيل: فقد قال عليه السلام: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» (١١٥)، فهلا قلتم بذلك؟ قيل له: لا يجوز أن نترك ظاهر كتاب الله عز وجل بخبر لا نقطع بصحته، وإن صح فمعناه: أن من ارتكب الكبائر ثم تاب فهو من أهل الشفاعة لا محالة، لئلا يتوهم المتوهم أن الشفاعة لا تكون إلا لمن أطاع الله أبداً، ولم تكن منه معصية ولا كبيرة» (١١٦). إن القاضي عبد الجبار عرض مسألة الشفاعة وادرجها تحت أصل الوعد والوعيد، الذي يعد من الأصول الخمسة عند المعتزلة (١١٧)، وهذه الأصول الخمسة هي كل ما يجمع ويوحد أتباع المدرسة الاعتزالية في تفكيرهم ومنهجهم الكلامي، حتى قال عبد الرحيم الخياط (١١٨): «وليس يستحق أحد اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال فهو معتزلي» (١١٩).

وأما سبب اندراج موضوع الشفاعة في أصل الوعد والوعيد عند المعتزلة، هو إن الله تعالى قد وعد الحسنين بالثواب وتوعد الكفار والعصاة بالعقاب، وهو سبحانه وتعالى لا يخل بواجب، فالوعد هو إيصال نفع إلى الغير أو دفع ضرر عنه في المستقبل، والوعيد هو إيصال ضرر إلى الغير أو تفويت نفع عنه في المستقبل (١٢٠)، وعليه فالشفاعة النبوية نفع للغير أو دفع ضرر عنه وهذا وجه اتصالها بأصل الوعد والوعيد (١٢١)، فإن الله تعالى - وفق المباني الكلامية عند



المعتزلة - لا يخلف وعده وقد توعد الفاسقين بالنار، ولا تبديل لحكمه، ولذلك أنكر المعتزلة الشفاعة لأهل الكبائر، وبناءً على ما تقدم نجد اصرار القاضي عبد الجبار بالقول: «الوعيد الوارد عن الله تعالى واجب لا يجوز خلافه...، فكيف يصح ما يقوله القوم من أنه» « بشفاعته يخرج الكثير من أهل النار؟» (١٢٢). وهذا الاحتجاج غير صحيح؛ لأنه يقوم على حمل آيات الوعيد النازلة بحق الكافرين والمشركين، وانزالها على المسلمين من أمة محمد «، تأييداً لمذهبهم وأصولهم الكلامية المتمثلة ب(الوعد والوعيد)، أو بعبارة أخرى رفض المعتزلة شمول أهل الكبائر بالشفاعة تأييداً ونصرة لأصولهم العقدية؛ لأن إثبات الشفاعة للفساق - في رأيهم - يناقض مبدأ الوعيد الذي هو أصل من أصولهم الخمسة التي يقوم عليها المذهب.

(١) الأدلة النقلية:

وأحتج المعتزلة بأدلة في نفي الشفاعة للمسلم العاصي الذي مات من غير توبة نتيجة فهمهم الخاص لنصوص القرآن الكريم، وحملهم الآيات النازلة بحق الكافرين وانزالها على المسلمين منها:

أ. قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (١٢٣). قال القاضي عبد الجبار: هذه الآية دلالة لنا «يدل على أن من استحق العقاب لا يشفع النبي» «، له ولا ينصره؛ لأن الآية وردت في صفة اليوم ولا تخصيص فيها، فلا يمكن صرفها إلى الكفار دون أهل الثواب، وهي واردة فيمن يستحق العذاب في ذلك اليوم؛ لأن هذا الخطاب لا يليق إلا بهم، فليس لأحد أن يطعن على ما قلناه بأنه يجمع الشفاعة للمؤمنين أيضاً، ولو كان النبي» « يشفع لهم لكان قد أغنى عنهم وأجزى، فكان لا يصح أن يقول تعالى:

﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾، ولما صح أن يقول: ﴿وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ وقد قبلت شفاعته» « فيهم، ولما صح أن يقول: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾؛ لأن قبول الشفاعة وإسقاط العقاب إلى المغفرة، أعظم من كل فداء يسقط به ما قد استحقوه من المضرة، بل كان يجب أن تكون الشفاعة فداء لهم عما قد استحقوه...، ولما صح أن يقول:

﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾، وأعظم النصرة تخليصهم من العذاب الدائم بالشفاعة، فالآية دالة على ما نقوله من جميع هذه الوجوه» (١٢٤). ورد النقوي على ذلك بقوله: إن المشفوع له لا يخلو أما أن يكون من الكافرين أو يكون من المسلمين، أما الكافرون فليس لهم شفيع عندنا وعند المعتزلة ومن وافقهم، وأما المسلمون من أصحاب الكبائر، فإن كان ذنبهم من حقوق الله تعالى فهو مورد للشفاعة، وأن كان من حقوق الناس فالشفاعة لهم مشروط برضى الناس عنهم لا مطلقاً، وفي كل الموارد يشترط إذن الله في الشفاعة، وهو ظاهر، ونحن لا نشك في وقوعها، وأما من المسلمات لمن آمن بالله واليوم الآخر. وقوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أي لا ينجون من العذاب وهذا بحق الكافرين، ومن المعلوم أن من لا ينصره الله فلا ناصر له، فأولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين وقال: ﴿فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ (١٢٥) والمعنى واضح (١٢٦).

فالشفاعة التي أبطلها الله عز وجل هي الشفاعة للكفار الذين هم مخلدون في النار، فإذا لا شك فيه فقد صح يقينا أن الشفاعة التي أوجبها الله عز وجل لمن أذن له واتخذته عنده عهداً ورضي قوله، فإنما هي لمذنب أهل الإسلام، وهكذا جاء الخبر الثابت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) (١٢٧)

ب. قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (١٢٨).

قال القاضي عبد الجبار: «الله تعالى نفى أن يكون للظالمين شفيع البتة، فلو كان النبي شفيعاً للظلمة، لكان لا أجل وأعظم منه» (١٢٩)، وقال أيضاً: «وهذا يدل على أن الشفاعة لا تكون إلا للمؤمنين فتزيدهم منزلة على وجه التفضل، ولو كانت الشفاعة لأهل الكبائر المصرين لا يصح هذا الظاهر» (١٣٠). ورد الرازي على شبهتهم وقال: «أعلم أن دلائل المعتزلة في نفي الشفاعة يجب أن تكون عامة في حق الأشخاص، وفي حق الأوقات وإلا فلا يفيدهم مقصودهم، ودلائلنا في إثبات الشفاعة مخصوصة في الأشخاص وفي الأوقات، فإننا لا نثبت الشفاعة في حق الكل، فثبت أن دلائلنا خاصة، ودلائلهم عامة، والخاص مقدم على العام» (١٣١).



(٢) الأدلة العقلية:

قالوا: «إن أهل النار إذا دخلوا النار لم يصح خروجهم منها؛ لأنهم من أهل العقاب، ولا يجوز من ذلك أن يكونوا من أهل الثواب؛ لأن ذلك كالتضاد، ولو تخلصوا بالشفاعة لم يخل حالهم إذا أدخلهم الله تعالى الجنة من أن يكونوا من أهل الثواب أو التفضل، والعقل قد دلّ على أن لا ثواب لهم، والسمع قد دلّ على أن المكلف في الجنة، لا يجوز أن يكون بمنزلة أهل التفضل وأن يكونوا من خدم أهل الجنة، فهذا أيضاً يمنع مما قالوه في الشفاعة» (١٣٢).

ويرد على هذه الشبهة بما قاله الجويني: «الشفاعة حق، ومن جوز الصفح والعفو بدءاً من الله تعالى، فلا يمنع الشفاعة، وسبيلنا أن نبين أن تشفيع الشفعاء من مجوزات العقول بالطرق التي قدمناها، فإن رددنا الأمر إلى محض الحق، ولم نقل بالتحسين والتقييح، فالرب تعالى يفعل ما يشاء؛ وإن جاريناهم، وقفونا فاسد معتقدهم، فمرجعهم إلى شواهد الشاهد؛ ولا يقبح عند العقلاء أن يشفع الملك بعض المخلصين المصطفين لديه في مذهب استحق عقاباً، ولا ينكر ذلك إلا متعنت» (١٣٣).

ومما تقدم يتضح لنا: إن القول الراجح هو القول الأول، الذي ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، والشيعة الإمامية، ومنهم النقي، وذلك لقوة أدلتهم وترجيحها على أدلة المعتزلة ومن وافقهم، وذلك في إثبات الشفاعة للمذنبين من أمة محمد « بالأدلة القاطعة الواردة في القرآن الكريم والروايات الإسلامية، وكذلك ما ثبت بالأدلة العقل، وأما الآيات النافية للشفاعة التي استدلت بها المعتزلة ومن وافقهم فهي نازلة بحق الكافرين والمشركين، وهذا ما ذهب إليه الجمهور (١٣٤)، وقال به المفسرون (١٣٥) ومنهم النقي (١٣٦)، وعليه فيبطل استدلال المعتزلة ومن وافقهم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر من أهل الإسلام.

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة استكملت البحث بتوفيق من البارئ عز وجل، الآن نبين أبرز ما تضمنه البحث على النحو الآتي:

- الشفاعة في اللغة والاصطلاح، ويكاد أن يكون التعريف اللغوي للشفاعة لا يخرج عن المعنى الاصطلاحي، لولا أن الشفاعة في اللغة يشمل جانبي الخير والشر في دار الدنيا، وجانب الخير فقط في دار الآخرة، بخلاف ما عليه الشفاعة في الاصطلاح إذ نجدتها محصورة بالخير والرحمة في عالم الغيب والشهادة.
- أدلة ثبوت الشفاعة في القرآن الكريم والسنة النبوية، تعد محل اتفاق بين الفرق الإسلامية، ولا خلاف في أصل ثبوت الشفاعة. فقد أجمع علماء الأمة على ثبوت الشفاعة في اليوم الآخر.
- أختلاف الفرق الكلامية في الشفاعة، فيمن يستحق هذه الشفاعة، إذ اختلف فيه إلى قولين: أحدهما: وهو ما ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، والشيعة الإمامية، وقالوا: أن الشفاعة ثابتة لأهل المعاصي من هذه الأمة، صغيرة كانت هذه المعاصي أم كبير.
- والآخر: وهو ما ذهب إليه الخوارج والمعتزلة، وقالوا: الشفاعة لأهل الثواب من هذه الأمة في زيادة الثواب، ولا شفاعة لأهل الكبائر، وتبعهم في ذلك أيضاً الإباضية.

- إن القول الراجح هو القول الأول، الذي ذهب إليه الجمهور من أهل السنة والجماعة، والشيعة الإمامية، ومنهم النقي، وذلك لقوة أدلتهم وترجيحها على أدلة المعتزلة ومن وافقهم، وذلك في إثبات الشفاعة للمذنبين من أمة محمد « بالأدلة القاطعة الواردة في القرآن الكريم والروايات الإسلامية، وكذلك ما ثبت بالأدلة العقل، وأما الآيات النافية للشفاعة التي استدلت بها المعتزلة ومن وافقهم فهي نازلة بحق الكافرين والمشركين، وهذا ما ذهب إليه الجمهور، وقال به المفسرون ومنهم النقي، وعليه فيبطل استدلال المعتزلة ومن وافقهم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر من أهل الإسلام.

الهوامش:

(١) هذه أركان الشفاعة وهي: شافع: الذي ينظم إلى غيره ليقضي له حاجته أو هو ممن تقبل شفاعته ويكون طالباً لغيره، ومشفوع له: وهو طالب الحاجة الذي يستعين بالشافع ليقضي حاجته، ومشفوع فيه: وهي الحاجة المطلوب إنجازها، ومشفوع إليه: وهو الذي يقبل الشفاعة. يُنظر: شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار أحمد الهمداني (ت ٤١٤ هـ)، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة،

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- ط ٣، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م: ص ٦٨٨.
- (٢) وردت في خمس وعشرين آية من سور القرآن الكريم وهي: سورة البقرة: الآية ٤٨، و ١٢٣، و ٢٥٤، و ٢٥٥؛ سورة النساء: الآية ٨٥ (مكرر أربعة ألقاظ)؛ سورة الأنعام: الآية ٥١، و ٧٠، و ٩٤؛ سورة الأعراف: الآية ٥٣ (مكرر)؛ سورة يونس: الآية ٣، و ١٨؛ سورة مريم: الآية ٨٧؛ سورة طه: الآية ١٠٩؛ سورة الأنبياء: الآية ٢٨؛ سورة الشعراء: الآية ١٠٠؛ سورة الروم: الآية ١٣؛ سورة السجدة: الآية ٤؛ سورة سبأ: الآية ٢٣؛ سورة يس: الآية ٢٣؛ سورة الزمر: الآية ٤٣، و ٤٤؛ سورة غافر: الآية ١٨؛ سورة الزخرف: الآية ٨٦؛ سورة النجم: الآية ٢٦؛ سورة المدثر: الآية ٤٨ (مكرر). يُنظر: معجم ألقاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مصر، الطبعة المنقحة، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م: ص ٦٣٢-٦٣٤.
- ومن الجدير بالذكر إن قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْ وَالْوُثْرُ﴾ [الفجر: ٣]، ليس له علاقة بموضوع الشفاعة لا في الدنيا ولا في الآخرة، فلفظ (الشفع) هنا جاء بمعنى ما جعل غيره زوجاً، وهو خلاف الوتر. يُنظر: المصدر نفسه: ص ٦٣٣.
- (٣) هو السيد محمد تقى ابن السيد محمد باقر الحسيني النقوي القائي الخراساني، والقائي نسبة الى مقاطعة قائن هي إحدى مقاطعات محافظة خراسان الجنوبية في إيران. ولد السيد محمد تقى النقوي سنة ١٣٤٨هـ في مدينة قائن في جنوب خراسان، بين بيرجند وغوناباد. والده المرحوم سيد باقر، كان رجل أعمال (كاسب يعمل في التسويق). توفي السيد محمد تقى، صباح يوم السبت الرابع من شوال سنة ١٤٤٠هـ، عن عمر ناهز الثالثة والتسعين عاماً من حياته المبارك. ولأن البحث موضع إجمال لم نتعرض لسيرة حياة السيد النقوي كاملة. يُنظر: مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، ١٤٠٦هـ (العدد الخاص بمناسبة مرور ألف عام على وفاة الشريف الرضي): ٢٩٨/٥؛ ضياء الفرقان في تفسير القرآن، محمد تقى نقوي قائي، دار الكتب الإسلامية، ط ١، طهران، ١٤٣٩هـ: ٥٢٦/١٤ و ٣٢٣/١٨؛ معجم الأدباء من العصر الجاهلي حتى سنة ٢٠٠٢م، كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٣م-١٤٢٤هـ: ١٥٠/٧.
- (٤) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وغيره، دار ومكتبة الهلال، (ب.ط.ت): مادة (شفع)، ٢٦٠/١-٢٦١.
- (٥) سورة مريم: الآية ٨٧.
- (٦) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٤هـ: مادة (شفع)، ص ٢٦٣.
- (٧) سورة النساء: من الآية ٨٥.
- (٨) المصدر نفسه.
- (٩) المفردات في غريب القرآن: مادة (شفع)، ص ٢٦٣.
- (١٠) سورة النساء: من الآية ٨٥.
- (١١) لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري المعروف بابن منظور الأفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر للنشر، بيروت، (ب.ط)، ١٩٨٩م: مادة (شفع)، ١٨٣/٨-١٨٤.
- (١٢) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٢٣/٣ و ٢٨٤/٥.
- (١٣) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ: ص ١٦٨.
- (١٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، ١٣٧٩هـ: ٤٣٣/١١.
- (١٥) الدر المنصود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، عني به: بوجعة عبد القادر مكري ومحمد شادي مصطفى عريش، دار المنهاج، جدة، ط ١، ١٤٢٦هـ: ص ٢٠٧.
- (١٦) المقت أشد البغض. يُنظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م: مادة (مقت)، ٧٠/٩.
- (١٧) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م: ٢٨١/٣.
- (١٨) كتاب أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، نخبة من العلماء، السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ: ٢٣٤/١.
- (١٩) الاعتقادات في دين الإمامية (الإعتقادات للصدوق)، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: عصام عبد السيد، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: ص ٦٦.
- (٢٠) رسائل الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦هـ)، تقديم: السيد أحمد الحسيني، إعداد: السيد مهدي الرجائي، دار القرآن الكريم، قم، (ب.ط)، ١٤٠٥هـ: ١٥٠/١.
- (٢١) المصدر نفسه: ٢٧٣/٢.
- (٢٢) التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العامل، مكتب الإعلام



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

- الإسلامي، قم، ط١، ١٤٠٩هـ: ٢١٣/١-٢١٤.
- (٢٣) يُنظر: المعاد في القرآن من مواهب السيد عبد الاعلى السبزواري، إبراهيم سرور، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م: ص١٦٠.
- (٢٤) ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٢٥٣/٧. ويُنظر: ٣٥١/١ و ٢٣/٣ من المصدر نفسه.
- (٢٥) شرح الأصول الخمسة: ص٦٨٨.
- (٢٦) متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني (ت١٤١٥هـ)، تحقيق: د.عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، (ب.ط.ت): ص٤٩٩.
- (٢٧) سورة البقرة: من الآية ٢٥٤.
- (٢٨) سورة البقرة: من الآية ٤٨.
- (٢٩) الآيات التي نفت الشفاعة وردت في اثنتا عشرة آية من سور القرآن الكريم وهي: سورة البقرة: الآية ٤٨، و١٢٣، و٢٥٤؛ سورة الأنعام: الآية ٥١، و٧٠؛ سورة الأعراف: الآية ٥٣؛ سورة الشعراء: الآية ١٠٠؛ سورة الروم: الآية ١٣؛ سورة السجدة: الآية ٤؛ سورة يس: الآية ٢٣؛ سورة غافر: الآية ١٨؛ سورة المدثر: الآية ٤٨. يُنظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: ص٦٣٢-٦٣٤.
- (٣٠) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥٩/١؛ التبيان في تفسير القرآن: ٢١٣/١؛ الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وغيره، طبع دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م: ٣٧٩/١؛ الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت١٤٠٢هـ)، مؤسسة اسماعيليان، (تصوير على الطبعة البيروتية الثالثة، ١٩٧٤م): ١٥٥/١-١٥٦.
- (٣١) الآيات المثبتة للشفاعة وردت في تسع آيات من سور القرآن الكريم وهي: سورة البقرة: الآية ٢٥٥؛ سورة يونس: الآية ٣؛ سورة مريم: الآية ٨٧؛ سورة طه: الآية ١٠٩؛ سورة الأنبياء: الآية ٢٨؛ سورة سبأ: الآية ٢٣؛ سورة الزمر: الآية ٤٤؛ سورة الزخرف: الآية ٨٦؛ سورة النجم: الآية ٢٦. يُنظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: ص٦٣٢-٦٣٤.
- وفضلاً عما ذكر من الآيات المثبتة للشفاعة التي جاءت بلفظ الشفاعة نفسه، يضاف إليها أيضاً ما ورد من معنى الشفاعة في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: من الآية ٧٩] وهي شفاعة النبي « التي ذكرها العلماء، وسيأتي بيانها في أدلة الشفاعة، وبذلك يمكن القول بأن الآيات المثبتة للشفاعة هي عشر آيات.
- (٣٢) سورة البقرة: من الآية ٢٥٥.
- (٣٣) سورة يونس: من الآية ٣.
- (٣٤) سورة: من الآية ٢٣.
- (٣٥) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٢٤/٣ و ١٥٢/١٤؛ الإقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت٤٦٠هـ)، منشورات مكتبة جامع جهلستون، طهران، (ب.ط)، ١٤٠٠هـ: ص١٢٩؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط.ت): ١٣٤/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٥٤/١١؛ الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م: ٢٠٢/١؛ الشفاعة، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الآثار، صنعاء، ط٣، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ١٥/١.
- (٣٦) سورة الأنبياء: من الآية ٢٨.
- (٣٧) سورة النساء: من الآية ٤٨، ومن الآية ١١٦ أيضاً.
- (٣٨) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٨١/١١؛ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م: ص٢٣٧؛ التبيان في تفسير القرآن: ٢٤٢/٧؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ١٣٤/٤؛ رسالة الشرك ومظاهره، مبارك بن محمد المليي الجزائري (ت١٣٦٤هـ)، تحقيق وتعليق: أبو عبد الرحمن محمود، دار الراية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م: ٣٢٦/١؛ الأمل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٠٣/١.
- (٣٩) سورة مريم: الآية ٨٧.
- (٤٠) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ١٥١/١١-١٥٢؛ التبيان في تفسير القرآن: ١٥٠/٧-١٥١؛ الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، (ب.ط.ت): ٥٣/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٥٤/١١؛ الأمل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٠٢/١.
- (٤١) سورة الزخرف: الآية ٨٦.
- (٤٢) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٤٠٩/١٥؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٢٢/١٦؛ الميزان في تفسير القرآن: ٤٥/٧؛ الأمل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٠٤/١.
- (٤٣) سورة البقرة: من الآية ٢٥٥.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٤٤) سورة يونس: من الآية ٣.
- (٤٥) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٦-٣٧، و٨٢/٨؛ وتأويلات أهل السنة: ٢٣٦/٢؛ التبيان في تفسير القرآن: ٣٠٨/٢؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٣٢٨/١؛ الجامع لأحكام القرآن: ٢٧٣/٣؛ الميزان في تفسير القرآن: ٣٣٣/٢.
- (٤٦) سورة الزمر: الآية ٤٤.
- (٤٧) ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٢٢/١٥. ويُنظر: تأويلات أهل السنة: ٦٨٩/٨؛ التبيان في تفسير القرآن: ٣٣/٩؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ١٣٤/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ٢٦٤/١٥؛ الميزان في تفسير القرآن: ٢٧/١٧.
- (٤٨) سورة الزخرف: الآية ٨٦.
- (٤٩) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٤٠٩/١٥؛ تأويلات أهل السنة: ١٩٣/٩؛ التبيان في تفسير القرآن: ٢٢١/٩؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ١٤٧/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٢٢/١٦؛ الميزان في تفسير القرآن: ١٢٧/١٨.
- (٥٠) سورة النجم: الآية ٢٦.
- (٥١) ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٠٣/١٦. ويُنظر: تأويلات أهل السنة: ٤٢٧/٩؛ التبيان في تفسير القرآن: ٤٣٠/٩؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٤٢٥/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٠٤/١٧؛ الميزان في تفسير القرآن: ٣٩/١٩-٤٠.
- (٥٢) سورة الإسراء: من الآية ٧٦.
- (٥٣) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٥٦١/١٠؛ تأويلات أهل السنة: ٩٨/٧؛ التبيان في تفسير القرآن: ٥١٢/٦؛ الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: ٦٤٢/٢؛ الجامع لأحكام القرآن: ٣٠٩/١٠؛ الميزان في تفسير القرآن: ١٧٦/١٣.
- (٥٤) سورة الضحى: الآية ٥.
- (٥٥) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م: ٦٤٢/٣.
- (٥٦) والمراد به قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ في سورة البقرة: الآية ١٦٢، وسورة آل عمران: الآية ٨٨.
- (٥٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٥٣/٤.
- (٥٨) الميزان في تفسير القرآن: ١٥٦/١.
- (٥٩) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥٤/١-٣٥٧/٣.
- (٦٠) الخصال، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، ط ١، ١٤٠٣هـ: باب الثلاثة، ص ١٥٦ برقم (١٩٧)؛ بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٣٤/٨ برقم (٢).
- قال النجفي: «الرواية من حيث السند لا بأس بها». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، الشيخ هادي النجفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م: ٣٨٣/٥.
- (٦١) يُنظر: محاضرات في الإلهيات، جعفر السبحاني، تلخيص: علي الرباني، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، قم، (ب.ط.ت): ص ٤٥٥-٤٥٦.
- (٦٢) يُنظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط.ت): ٩٣/١؛ الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، يحيى بن أبي الخير العمراني (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، دار أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٩٩٩م: ٦٩٥/٣؛ شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٩١هـ: ٢٩٣/١؛ التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول «»، منصور ناصف، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط ٣، ١٩٦٢م: ٣٣٥/٤.
- (٦٣) سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.ت): كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة، ١٤٤٣/٢ برقم (٤٣١٣).
- قال المقدسي: هذا الحديث «رواه عنبسة بن عبد الرحمن، عن علاق بن أبي مسلم، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، وعنبسة متروك الحديث». ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الفيرواني، دار السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م: ٢٧٨٦/٥.
- وقال الألباني: حديث موضوع؛ في سنده عنبسة بن عبد الرحمن، إذ كان يضع الحديث. يُنظر: هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة (ومحاشيته: النقد الصريح لما انتُقد من أحاديث المصاييح للعلائي والأجوبة على أحاديث المصاييح لابن حجر)، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني [التخريج الثاني لمشكاة المصاييح]، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

الخلي، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م: ١٩٩/٥؛ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ٤٤٥/٤.

(٦٤) «السؤل (بالضم): ما يسأل، وخبأ الشيء: ستره وأخفاه». الخصال: هامش ص٢٩.

(٦٥) يُنظر: الخصال: ص٢٩ برقم (١٠٣)؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٣٤/٨ برقم (١).

قال النجفي: «الرواية من حيث السند لا بأس بها». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام): ٣٨٣/٥.

(٦٦) يُنظر: كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ٦٠٥/٢ و٦٢٢؛ التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي (ت٣٧٧هـ)، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، (ب.ط.)، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م: ١٣٤؛ الخلى (جزء العقيدة)، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (ب.ط.ت): ٣٧/١؛ الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ: ص١٩٢؛ تفسير البغوي (معالم التنزيل)، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ: ١٣٠/٣؛ الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشعر: ٦٩١/٣؛ الجامع لأحكام القرآن: ٢٠٤/١٥.

(٦٧) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب لكل نبي دعوة مستجابة، ٢٣٢٣/٥ برقم (٥٩٤٦).

(٦٨) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط.)، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م: كتاب الإيمان، باب اختباء النبي «دعوة الشفاعة لأئمة، ١٨٨/١ برقم (١٩٨). ويُنظر: الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط.ت): كتاب الدَّعَوَات عن رسول الله «»، باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله، ٥٨٠/٥ برقم (٣٦٠٢)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٦٩) يُنظر: شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلان البكري القرطبي (ت٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م: ٧٤/١٠-٧٥.

(٧٠) عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت٣٨١هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤م: باب أول ما خلق الله تعالى، ١٢٥/٢ برقم (٣٥)؛ الأمالي، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، قم، ط١، ١٤١٧هـ: ص٥٦ برقم (١١)؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٣٤/٨ برقم (٤).

قال النجفي: «الرواية صحيحة الإسناد». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام): ٢٧٩/٢.

(٧١) يُنظر: موسوعة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، باقر شريف القرشي، تحقيق: مهدي باقر القرشي، مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م: ٥١/٥.

(٧٢) الخصال: باب الثلاثة، ص٢٩٢ برقم (٥٦)؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٣٨/٨ برقم (١٧).

قال النجفي: «الرواية من حيث السند لا بأس بها». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام): ٣٨٣/٥.

(٧٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي (ت٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، (ب.ط.)، ١٤٠٢هـ: ٧٨٢/٤؛ آخر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٣٤١/١؛ التفسير الكبير: ١٦٨/٦؛ تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء (ت٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.)، ١٤٠١هـ: ٤١٢/١.

(٧٤) صحيح البخاري: كتاب التيمم، ١٢٨/١ برقم (٣٢٨).

(٧٥) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٤٣٩/١؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: ٣١٣/١٦-٣١٤.

(٧٦) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥١/١-٣٥٢، ٣٧/٣-٣٨؛ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت٣٢٤هـ)، تحقيق: هلموت ريتز وجنبا، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، (ب.ت.): ٣٥٤/٢؛ شرح الأصول الخمسة: ص٦٨٧-٦٨٨؛ رسائل الشريف المرتضى: ص١٥٠؛ معالم أصول الدين، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب.ط.ت.): ص١٣٣؛ صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ: ٣٥/٣؛ كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر المعروف بالعلامة الحلي (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: حسن زادة الأملي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط٧، ١٤١٧هـ: ص٥٦٤؛ عقائد الإمامية الأثنى عشرية، إبراهيم الموسوي الزنجاني النجفي، دار الكتاب، قم،

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- ط ٥٥، ١٣٦٣هـ-١٩٨٤م: ٢/٢٧٣.
- (٧٧) يُنظر: تأويلات أهل السنة: ٣٢٩/١٠؛ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: ص ٨٢، وص ٢٣٤؛ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق المالكين، طاهر بن محمد أبو المظفر الإسفراييني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م: ص ١٧٤؛ الغنية في أصول الدين، أبو سعيد عبد الرحمن النيسابوري المتولي (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط ١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٧م: ص ١٧٢؛ الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: ٦٩٢/٣؛ غاية المرام في علم الكلام، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الأمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، (ب.ط)، ١٣٩١هـ: ص ٣٠٨-٣٠٩.
- (٧٨) يُنظر: النكت في مقدمات الأصول (في علم الكلام)، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: محمد رضا الحسيني الجالي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: ص ٥٤-٥٥؛ الإقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد: ص ١٢٧-١٢٨؛ الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، يوسف البحراني (ت ١١٨٦هـ)، تحقيق وتعليق: محمد تقي الأيرواني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ط ١، (ب.ت): ٥٦/١٠؛ مكياال المكارم في فوائد الدعاء للقائم (عليه السلام)، محمد تقي الأصفهاني (ت ١٣٤٨هـ)، تحقيق: علي عاشور، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ: ٣١٤-٣١٥؛ الميزان في تفسير القرآن (١٤١٢): ٣٨٣/٤؛ الشفاعة في الكتاب والسنة، جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت، ط ٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م: ص ٥٩.
- (٧٩) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥٨/١.
- (٨٠) المصدر نفسه: ٣٧/٣.
- (٨١) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: د.فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ: ص ٢٤١.
- (٨٢) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: عبد الله شاکر محمد الجنيدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، (ب.ط)، ١٤١٣هـ: ص ١٦٤.
- (٨٣) تأويلات أهل السنة: ١/١٤٢.
- (٨٤) المصدر نفسه: ٢/٢٣٦.
- (٨٥) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: ص ٧٨.
- (٨٦) أوائل المقالات في المذاهب المختارات، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: إبراهيم الأنصاري الزنجاني الخوئي، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: ص ٤٧.
- (٨٧) المصدر نفسه: ص ٧٩.
- (٨٨) التبيان في تفسير القرآن: ١/٢١٣-٢١٤.
- (٨٩) الميزان في تفسير القرآن: ١/١٧٣-١٧٤.
- (٩٠) ما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) من كلام طويل فيه: قال رسول الله «: « ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك الحامد ثم أحرّ له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع، وسل تعطه واشفع تشفع، فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك إليك، لكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبروتي، لأخرجن من قال لا إله إلا الله». صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، ٢٧٢٧/٦ برقم (٧٠٧٢).
- (٩١) صحيح مسلم بشرح النووي: ٣/٣٥-٣٦. ويُنظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى «: ٤١٨/١-٤٢٢؛ التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د.الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ: ص ٦٠٧-٦٠٨؛ حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، علي الصعدي العدوي المالكي (ت ١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ: ١/١٠٣؛ قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، محمد صديق حسن خان (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق: د.عاصم عبد الله، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٩٨٤م: ص ٩٣.
- (٩٢) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ١/٣٥٥، و ٤٠/٣، و ٣٠٦/١١.
- (٩٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): باب أول ما خلق الله تعالى، ٢/١٢٥ برقم (٣٥)؛ الأمالي للصدوق: ص ٥٦ برقم (١١)؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٨/٣٤ برقم (٤).
- قال الآصفي: هذا حديث معتبر. يُنظر: معجم الأحاديث المعتمدة، محمد آصف الحسيني (ت ١٤٤٠هـ)، دار نشر الأديان، قم، ط ٢، ١٤٣٧هـ: ١/٣٤٧، و ٩٨/٣.
- وقال النجفي: «الرواية صحيحة الإسناد». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام): ٢/٢٧٩.
- (٩٤) مكياال المكارم في فوائد الدعاء للقائم (عليه السلام): ١/٣١١.
- (٩٥) يُنظر: حكم النبي الأعظم «، محمد الري شهري، معهد دار الحديث العلمي والثقافي، قم، ط ١، ١٤٢٩هـ: ٥٥٠/٢.
- (٩٦) يُنظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: ص ٨١-٨٢؛ تهذيب الأوائل وتلخيص الدلائل: ص ٤١٦؛ التبصير في الدين



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

وتقييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: ص ١٧٤ ؛ الغنية في أصول الدين: ص ١٧٢ ؛ نهاية الاقدام في علم الكلام، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، حرره وصححه: الفرد جيوم، منشورات مكتبة المثنى، (ب.ط.ت): ص ٢٦٦ ؛ غاية المرام في علم الكلام: ص ٣٠٨ ؛ المواقيت للإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: ٥٠٨/٣.

(٩٧) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر، (ب.ط.ت): مسند أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه)، ٢١٣/٣ برقم (١٣٢٤٥) ؛ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.ت): كتاب السنّة، باب الشفاعة، ٢٣٦/٤ برقم (٤٧٣٩)، قال الألباني في تعليقه عليه: صحيح ؛ الجامع الصحيح (سنن الترمذي): كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في الشفاعة، ٦٢٥/٤ برقم (٢٤٣٥)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» ؛ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م: كتاب التاريخ، باب الحوض والشفاعة (ذكر إثبات الشفاعة في القيامة لمن يكثر الكبائر في الدنيا)، ٣٨٧/١٤ برقم (٦٤٦٨).

(٩٨) التبصير في الدين وتقييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: ص ١٧٤.

(٩٩) الأمالي للصدوق: ص ٣٧ برقم (٤٦٢) ؛ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: كتاب العدل والمعاد، باب الشفاعة، ٣٧/٨ برقم (١٢).

قال النجفي: «الرواية صحيحة الإسناد». موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام): ٣٨٤/٥.

(١٠٠) يُنظر: العقائد الإسلامية (عرض مقارن لأهم موضوعاتها من مصادر السنة والشيعية)، علي الكوراني العاملي، مركز المصطفى للدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٩هـ: ٧٨-٧٧/٣.

(١٠١) سورة النساء: من الآية ٤٨ و ١١٦.

(١٠٢) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥١/١ - ٣٥٧، و ٢٠٢/٩ ؛ الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل، جعفر السبحاني، بقلم: حسن محمد مكي العاملي، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، قم، ط ٧، ١٤٣٠هـ: ٣٥٦.٣٥٥/٤.

(١٠٣) سورة طه: من الآية ١٠٩.

(١٠٤) سورة الأنبياء: من الآية ٢٨.

(١٠٥) شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى (إكمال المعلم بفوائد مسلم)، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م: ٥٦٥/١. ويُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥/٣.

(١٠٦) يُنظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: ٣٥٤/٢ ؛ تأويلات أهل السنة: ١٤٢/١ ؛ تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: د. أحمد عبد الرحيم السايح، مكتبة النافذة، بيروت، ط ١، ٢٠٠٦م: ص ٣٦٧ ؛ شرح الأصول الخمسة: ص ٦٨٧-٦٨٨ ؛ أصول الدين للبغداد: ص ٢٤٤ ؛ الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٥٣/٤ ؛ إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت، ط ١، ١٩٧٣م: ٢٩٥/٢ ؛ الشفاعة في الكتاب والسنة للسبحاني: ص ٥٩.

(١٠٧) وهم فرقة من فرق الخوارج، وهم أتباع عبد الله بن أباض، خرجوا من سواد الكوفة فقتلوا الناس وسبوا الذرية وقتلوا الأطفال وكفروا الأمة وأفسدوا في العباد والبلاد، ثم هم فيما بينهم فرق وكلهم يقولون: أن مخالفهم من فرق هذه الأمة كفار لا مشركون ولا مؤمنون، ويجوزون شهادتهم ويحرمون دماءهم في السر ويستبجونها في العلانية. يُنظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع: ص ٥٢ ؛ التبصير في الدين وتقييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: ص ٥٨.

(١٠٨) يُنظر: مشارق أنوار العقول، أبو محمد نور الدين عبد الله بن حميد السالمي الإباضي (ت ١٣٣٢هـ)، تعليق: أحمد بن حمد الخليلي (مفتي عمان)، مطابع العقيدة، عمان، ط ٢، (ب.ت.): ١٢٠/١.

(١٠٩) العقود الفضية في أصول الأباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي الأباضي، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م: ص ٢٩٢.

(١١٠) شرح الأصول الخمسة: ص ٦٨٧-٦٩٠.

(١١١) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين، القاضي عبد الجبار أحمد الهمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: فؤاد سيّد، الدار التونسية للنشر، (ب.ط.ت.): ص ٢٠٧.

(١١٢) سورة غافر: من الآية ١٨.

(١١٣) وردت في مواضع ثلاث: سورة البقرة: من الآية ٢٧٠ ؛ سورة آل عمران: من الآية ١٩٢ ؛ سورة المائدة: من الآية ٧٢. يُنظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: ص ١١٠٣.

(١١٤) سورة الأنبياء: من الآية ٢٨.

(١١٥) تقدم تخرجه في المطلب نفسه.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (١١٦) الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار احمد الهمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: د. فيصل بدير عون، لجنة التأليف والتعريب والنشر لجامعة الكويت، ط ١، ١٩٩٨م: ص ٩٢-٩٥.
- (١١٧) يُنظر: المصدر نفسه: ص ٦١١، و ص ٦٨٧.
- (١١٨) هو أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط، من أعيان المعتزلة وأكابرها ببغداد، توفي بعد سنة (٣٠٠هـ). يُنظر: كتاب الانتصار والرد على ابن الروندي الملحد، أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط المعتزلي (ت بعد ٣٠٠هـ)، تحقيق: د. نيرج الأستاذ بجامعة أسلة من مملكة السويد، مطبعة دار الكتب المصرية، (ب.ط)، ١٣٤٤هـ-١٩٢٥م: ص ١٥-١٩؛ الفصل في الملل والأهواء والنحل: ١٥٣/٤.
- (١١٩) كتاب الانتصار والرد على ابن الروندي الملحد: ص ١٢٦-١٢٧.
- (١٢٠) يُنظر: شرح الأصول الخمسة: ص ٧٨-٧٩.
- (١٢١) يُنظر: المصدر نفسه: ص ٣٢٨-٣٢٩.
- (١٢٢) تنزيه القرآن عن المطاعن: ص ٣٦٢.
- (١٢٣) سورة البقرة: الآية ٤٨.
- (١٢٤) متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: د. عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، (ب.ط.ت): ص ٩٠-٩١.
- (١٢٥) سورة الطارق: الآية ١٠.
- (١٢٦) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٦٠/١.
- (١٢٧) يُنظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل: ٥٣/٤.
- (١٢٨) سورة غافر: من الآية ١٨.
- (١٢٩) شرح الأصول الخمسة: ص ٦٨٩.
- (١٣٠) تنزيه القرآن عن المطاعن: ص ٣٦٧. يُنظر: الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار احمد الهمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: د. فيصل بدير عون، لجنة التأليف والتعريب والنشر لجامعة الكويت، ط ١، ١٩٩٨م: ص ٩٢-٩٥.
- (١٣١) معالم أصول الدين للرازي: ص ١٣٣؛ ويُنظر: شرح معالم أصول الدين، لابن التلمساني (ت ٦٤٤هـ)، تقديم وتحقيق: د. عواد محمود سالم، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط ١، ٢٠١١م: ص ٦٣٩.
- (١٣٢) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، أبو القاسم البليخي (ت ٣١٩هـ)، والقاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ)، والحاكم الجشمي (ت ٤٩٤هـ)، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية، تونس، (ب.ط)، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م: ص ٢٠٩.
- (١٣٣) كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، عبد الملك بن عبد الله الجويني الشافعي (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، (ب.ت): ص ١٧٥.
- (١٣٤) يُنظر: الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد: ص ١٢٨؛ الموافق للإيجي: ٥٠٨/٣؛ شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانية، باكستان، ط ١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م: ٢/٣٣٩؛ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي: ص ٢٥٨ و ٢٩٠؛ عقائد الإمامية الاثني عشرية: ٢/٢٧٨-٢٧٩؛ الشفاعة في الكتاب والسنة للسبحاني: ص ٢٤.
- (١٣٥) يُنظر: التبيان في تفسير القرآن: ٢١٣/١؛ التفسير الكبير: ٤٥/٢٧؛ الجامع لأحكام القرآن: ٣٧٩/١؛ الميزان في تفسير القرآن: ١٥٥-١٥٦.
- (١٣٦) يُنظر: ضياء الفرقان في تفسير القرآن: ٣٥٩/١.

المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم:

١. الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧هـ.
٢. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط.ت).
٣. الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار احمد الهمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: د. فيصل بدير عون، لجنة التأليف والتعريب والنشر لجامعة الكويت، ط ١، ١٩٩٨م.
٤. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

٥. الاعتقادات في دين الإمامية (الاعتقادات للصدوق)، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: عصام عبد السيد، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٦. الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، منشورات مكتبة جامع جهلستون، طهران، (ب.ط)، ١٤٠٠هـ.
٧. الأمالي، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تحقيق قسم الدراسات الاسلامية، مؤسسة البعثة، قم، ط ١، ١٤١٧هـ.
٨. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٩. الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشعار، يحيى بن أبي الخير العمري (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، دار أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٩٩٩م.
١٠. الإنتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشعار، يحيى بن أبي الخير العمري (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، دار أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٩٩٩م.
١١. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
١٢. أوائل المقالات في المذاهب المختارات، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: إبراهيم الأنصاري الزنجاني الخوئي، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٣. بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٤. التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول «»، منصور ناصف، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط ٣، ١٩٦٢م.
١٥. التبصير في الدين وتمييز الفرق الناجية عن الفرق الهالكة، طاهر بن محمد أبو المظفر الإسفراييني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٦. التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العامل، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ.
١٧. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
١٨. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
١٩. تفسير البغوي (معالم التنزيل)، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
٢٠. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء (ت ٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، ١٤٠١هـ.
٢١. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٢. تفسير الحاتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الحاتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٢٣. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، (ب.ط)، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٤. تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: د. أحمد عبد الرحيم السايح،

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- مكتبة النافذة، بيروت، ط١، ٢٠٠٦م..
٢٥. تذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
٢٦. الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط.ت).
٢٧. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وغيره، طبع دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٢٨. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، علي الصعدي العدوي المالكي (ت ١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٢٩. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، يوسف البحراني (ت ١١٨٦هـ)، تحقيق وتعليق: محمد تقي الإيرواني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ط١، (ب.ت).
٣٠. حكم النبي الأعظم»، محمد الري شهري، معهد دار الحديث العلمي والثقافي، قم، ط١، ١٤٢٩هـ.
٣١. الخصال، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، ط١، ١٤٠٣هـ.
٣٢. الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، عني به: بوجعة عبد القادر مكري ومحمد شادي مصطفى عريش، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢٦هـ.
٣٣. ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الفيرواني، دار السلف، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٣٤. رسالة الشرك ومظاهره، مبارك بن محمد المليجي الجزائري (ت ١٣٦٤هـ)، تحقيق وتعليق: أبو عبد الرحمن محمود، دار الراية للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٣٥. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، (ب.ط)، ١٤١٣هـ.
٣٦. رسائل الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦هـ)، تقديم: السيد أحمد الحسيني، إعداد: السيد مهدي الرجائي، دار القرآن الكريم، قم، (ب.ط)، ١٤٠٥هـ.
٣٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٣٨. سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.ت).
٣٩. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.ت).
٤٠. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، (ب.ط)، ١٤٠٢هـ: ٧٨٢/٤؛ المخرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز.
٤١. شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار أحمد الحمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: عبدا لكرم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
٤٢. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٣٩١هـ.
٤٣. شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانية، باكستان، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٤٤. شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٤٥. شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى (إكمال المعلم بفوائد مسلم)، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق:

د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤٦. شرح معالم أصول الدين، لابن التلمساني (ت ٦٤٤هـ)، تقديم وتحقيق: د. عواد محمود سالم، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط١، ٢٠١١م.

٤٧. الشفاعة في الكتاب والسنة، جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت، ط٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٤٨. الشفاعة، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الآثار، صنعاء، ط٣، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٩. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة

الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٥٠. صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥١. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث

العربي، بيروت، (ب.ط)، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

٥٢. ضياء الفرقان في تفسير القرآن، محمد تقي نقوي قاني، دار الكتب الإسلامية، ط١، طهران، ١٤٣٩هـ.

٥٣. العقائد الإسلامية (عرض مقارن لأهم موضوعاتها من مصادر السنة والشريعة)، علي الكوراني العاملي، مركز المصطفى للدراسات الإسلامية،

ط١، ١٤١٩هـ.

٥٤. العقود الفضية في أصول الأباضية، سالم بن حمد بن سليمان الحارثي الأباضي، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ط٢، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م.

٥٥. عيون أخبار الرضا (عليه السلام)، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق (ت ٣٨١هـ)، تصحيح

وتعليق وتقديم: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م.

٥٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب،

دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، ١٣٧٩هـ.

٥٧. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٥٦٠هـ)، مكتبة الخانجي،

القاهرة، (ب.ت.ط).

٥٨. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين، القاضي عبد الجبار أحمد الهمداني (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: فؤاد سيد، الدار

التونسية للنشر، (ب.ط.ت).

٥٩. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، أبو القاسم البليخي (ت ٣١٩هـ)، والقاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ)، والحاكم الجشمي (ت ٤٩٤هـ)،

تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية، تونس، (ب.ط)، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٦٠. قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، محمد صديق حسن خان (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق: د. عاصم عبد الله، عالم الكتب، بيروت،

ط١، ١٩٨٤م.

٦١. كتاب أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، نخبة من العلماء، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ.

٦٢. كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، عبد الملك بن عبد الله الجويني الشافعي (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: زكريا عميرات،

دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (ب.ت).

٦٣. كتاب الإنتصار والرد على ابن الروندي الملحد، أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط المعتزلي (ت بعد ٣٠٠هـ)، تحقيق:

د. نيرج (الأستاذ بجامعة أبسلة من مملكة السويد)، مطبعة دار الكتب المصرية، (ب.ط)، ١٣٤٤هـ - ١٩٢٥م.

٦٤. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم

الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٦٥. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وغيره، دار ومكتبة الهلال، (ب.ط.ت).

٦٦. الكشف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزاق



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط.ت).
٦٧. لسان العرب، أبو الفصّل جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري المعروف بابن منظور الأفرقي، (ت ٧١١هـ)، دار صادر للنشر، بيروت، (ب.ط)، ١٩٨٩م.
٦٨. متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني (ت ٤١٥هـ)، تحقيق: د. عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، (ب.ط.ت).
٦٩. مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، ١٤٠٦هـ (العدد الخاص بمناسبة مرور ألف عام على وفاة الشريف الرضي).
٧٠. محاضرات في الإلهيات، جعفر السبحاني، تلخيص: علي الرباني، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، قم، (ب.ط.ت).
٧١. المحلى (جزء العقيدة)، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (ب.ط.ت).
٧٢. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر، (ب.ط.ت).
٧٣. مشارق أنوار العقول، أبو محمد نور الدين عبد الله بن حميد السالمي الإباضي (ت ١٣٣٢هـ)، تعليق: أحمد بن حمد الخليلي (مفتي عمان)، مطابع العقيدة، عمان، ط ٢، (ب.ت).
٧٤. المعاد في القرآن من مواهب السيد عبد الأعلى السبزواري، إبراهيم سرور، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
٧٥. معالم أصول الدين، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب.ط.ت).
٧٦. معجم الأحاديث المعتمدة، محمد آصف المحسني (ت ١٤٤٠هـ)، دار نشر الأديان، قم، ط ٢، ١٤٣٧هـ.
٧٧. معجم الأدباء من العصر الجاهلي حتى سنة ٢٠٠٢م، كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٣م-١٤٢٤هـ.
٧٨. معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مصر، الطبعة المنقحة، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
٧٩. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
٨٠. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: هلموت ريتز وجنبا، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، (ب.ت).
٨١. مكيا لالمكارم في فوائد الدعاء للقائم (عليه السلام)، محمد تقي الأصفهاني (ت ١٣٤٨هـ)، تحقيق: علي عاشور، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
٨٢. المواقف للإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٨٣. موسوعة أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، الشيخ هادي النجفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٨٤. موسوعة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، باقر شريف القرشي، تحقيق: مهدي باقر القرشي، مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٨٥. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت ١٤٠٢هـ)، مؤسسة اسماعيليان، (تصوير على الطبعة البيروتية الثالثة، ١٩٧٤م).
٨٦. النكت في مقدمات الأصول (في علم الكلام)، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: محمد رضا الحسيني الجلاي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٨٧. نهاية الاقدام في علم الكلام، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، حرره وصححه: الفرد جيوم، منشورات مكتبة المثنى، (ب.ط.ت).
٨٨. هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة (وبحاشيته: النقد الصريح لما انتقد من أحاديث المصاييح للعلائي والأجوبة على أحاديث المصاييح لابن حجر)، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني [التخريج الثاني لمشكاة المصاييح]، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.







تعاطي المخدرات وأحكامها في الفقه الإسلامي

م.م. حيدر فائق مهدي عوز
جامعة كربلاء / كلية العلوم الإسلامية



الملخص :

المخدرات هي مواد نباتية مثل الحشيش والأفيون أو كيميائية مثل الهروين والمورفين تؤثر على العقل والبدن تأثيراً خطيراً فتغطي العقل وتصيب البدن بالحمول والفتور .
ويسبب الصناعات الدوائية والكيميائية أصبح هناك أنواع كثيرة من هذه المواد تختلف باختلاف لونها وخطورتها ومصدرها .

وبما أن تعاطي المواد المخدرة لغير الضرورة أصبح في بعض البلدان ظاهرة سائدة حاولنا الوقوف على أهم الأسباب التي أدت إلى ذلك، فوجدنا أن ضعف الواعز الديني، ورفقاء السوء، وضعف الرادع القانوني، يساعد بشكل كبير على انتشار تعاطي المواد المخدرة التي ينجم عنها أخطار صحية واجتماعية واقتصادية على الفرد والمجتمع .
ولهذا يجب على كل الجهات المؤثرة بالفرد والمجتمع أن يتصدوا للحد من انتشار هذه الآفة في بلداننا الإسلامية ومكافحتها بكل الطرق، سواء كانت هذه الجهات دينية أو حكومية أو صحية أو تعليمية .
وهذا يتم أولاً من خلال بيان حكم الشريعة الإسلامية للمتعاملين بهذه السموم في غير الحالات الضرورية من تعاطي وتجارة وزراعة وما هو الرادع الشرعي للمتعاطين .

ولأن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق السعادة الأبدية للإنسان وتكريمه بكل شيء وأهم هذه الأشياء العقل، لذا اتفق علماء الإسلام على تحريم كل ما يذهب العقل ومنها المخدرات وكذلك حرموا الاتجار بها لغرض اللهو.

الكلمات الافتتاحية : المخدرات، المسكرات، المرققات، حكم تعاطي المخدرات، الإدمان، غياب العقل.

Abstract:

Narcotics are plant substances such as hashish and opium, or chemical substances such as heroin and morphine, which affect the mind and body in a dangerous way, covering the mind and causing lethargy and apathy. Because of the pharmaceutical and chemical industries, there are many types of these materials, varying in color, danger and source. Since the use of narcotic substances unnecessarily has become in some countries a prevalent phenomenon, we have tried to identify the most important reasons that led to this, and we have found that the weakness of religious motivation, the bad guys, and the weakness of legal deterrence, greatly contribute to the spread of drug abuse that results in health, social and economic risks. on the individual and society. For this reason, all the parties that influence the individual and society must respond to limit the spread of this scourge in our Islamic countries and combat it by all means, whether these bodies are religious, governmental, health or educational. This is done first by explaining the Islamic Sharia ruling for those dealing with these poisons in other than necessary cases of abuse, trade and cultivation, and what is the legal deterrent to users. And because the Islamic Sharia came to achieve eternal happiness for man and honor him with everything, and the most important of these things is the mind. Therefore, the scholars of



Islam agreed on the prohibition of everything that goes to the mind, including drugs, and they also prohibited trafficking in them for the purpose of entertainment.

Keywords: drugs, intoxicants, insomniacs, drug abuse rule, addiction, mindlessness

المقدمة:

الحمد لله المستحق للحمد والثناء.. المتفضل على عباده بجزيل المواهب والعطاء المبتدئ بالنعم قبل استحقاقها من خيرات الأرض وبركات السماء والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد النبي الطاهر الزكي، و آله المتقين الشرفاء وأصحابه من أولي المكارم والوفاء سلاماً دائماً إلى يوم الدين... لقد خص الله عز وجل الإنسان عن باقي مخلوقاته بالعقل تشريفاً له، ولكي يعقل به تعاليم وشرائع الدين الإسلامي الحنيف المبلغة إلينا عن طريق رسول الرحمة محمد ليخرج الناس من الظلمات إلى النور . وبدون العقل يصبح الإنسان كالعجاوات وقد يكون أكثر ضرراً منها على الدين والمجتمع، قال تعالى (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) (١) .

ونظراً لهذه المنزلة العظيمة التي يحتلها العقل والتي سما بها على سائر المخلوقات أمر الله عز وجل بالمحافظة عليه من الأشياء التي تعطله عن القيام بمهامه التي خلق لأجلها بصورة صحيحة، خصوصاً إذا كان هذا التعطيل صادر من صاحب العقل نفسه بدون أي ضرورة تستدعي ذلك كما في جميع المسكرات والمفترات والمخدرات لذا ردع الشارع المقدس عن كل ما يذهب العقل من خلال الأحكام الشرعية والعقوبة المترتبة على من يتعاطى كل ما يذهب العقل .

أهمية الموضوع : انتشار ظاهرة المخدرات تعد من أخطر المشكلات التي تواجه المجتمعات كافة لا سيما مجتمعاتنا الإسلامية العربية ، لذا يجب توحيد الجهود وتضافرها في مواجهة هذه الظاهرة الدخيلة على الإسلام والمسلمين، فيتحتم على الجهات الإسلامية بيان حرمة تعاطي المواد المخدرة وعقوبتها في الشريعة، وعلى السلطات القانونية إنزال اشد العقوبات لمن يتاجر ويروج هذه المواد، وعلى الجهات الصحية بيان مخاطرها على الصحة العامة للإنسان وغيرهم ممن لهم الدور في الحد من هذه الظاهرة .

وهذا الأمر يعد فرض كفاية على المعنيين لان الضرر الذي تولده المواد المخدرة لا يعود على الشخص نفسه فحسب بل على عائلته وبالتالي على المجتمع بصورة عامة .

خطة البحث : المبحث الأول : مفهوم المخدرات وأنواعها .

المطلب الأول : تعريف المخدرات .

المطلب الثاني : أنواع المخدرات وأقسامها.

المبحث الثاني : أسباب تعاطي المخدرات وإضرارها وطرق مكافحتها .

المطلب الأول : أسباب تعاطي المخدرات .

المطلب الثاني : إضرار تعاطي المخدرات وطرق مكافحتها .

المبحث الثالث : حكم تعاطي المخدرات والاتجار بها .

المطلب الأول : حكم تعاطي المخدرات .

المطلب الثاني : حكم الاتجار بالمخدرات عقوبة تعاطيها في الإسلام .

المبحث الأول : تعريف المخدرات وأنواعها .

المطلب الأول : تعريف تعاطي المخدرات .

التعاطي لغة: «العَطُو: التناول، والمعاطة: المناولة، والإعطاء: الإنالة» (٢). قال تعالى: (حَتَّى يَعْطُوا الْجِزْيَةَ) (٣).

المخدرات في اللغة: الخدر: «ستر يمد للجارية، والخدر المطر؛ لأنه يخدر الناس في بيوتهم، والخدره الظلمة الشديدة،



والْحَذَرُ: امْدِلَالٌ يَغْشَى الْأَعْضَاءَ: الرَّجْلَ وَالْيَدَ وَالْجِسَدَ. وَقَدْ حَدَرَتِ الرَّجُلُ تَحَدَّرُ، وَالْحَذَرُ مِنَ الشَّرَابِ وَالِدَّوَاءِ: فَتَوَرَّ يَعْتَرِي الشَّارِبَ وَضَعْفٌ.. الْحَذَرَةُ ثَقُلُ الرَّجُلِ وَامْتِنَاعُهَا مِنَ الْمَشْيِ» (٤).
(حَدَرَ) الْحَاءُ وَالْدَّالُّ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ: الظُّلْمَةُ وَالسَّتْرُ، وَالْبُطْءُ وَالْإِقَامَةُ، وَاللَّيْلَةُ الْحَذَرَةُ: الْمَظْلَمَةُ الْمَاطِرَةُ وَيُقَالُ الْحَادِرُ الْمُتَحَيِّرُ. وَمِنْ اللَّبَابِ حَدَرَتْ رَجُلُهُ. وَحَدَرَ الرَّجُلُ، وَذَلِكَ مِنْ امْدِلَالٍ يَعْتَرِيهِ (٥).
[خدر]: الْحَذَرُ: السِّتْرُ. وجارية مُحَدَّرَةٌ، إِذَا لَازَمَتْ الْحَذَرَ(٦).

الْحَذَرُ، بالكسر: سِتْرٌ يُمَدُّ لِلجَّارِيَةِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ كَالْإِخْدَارِ، وَتَحْلُفُ الطَّبِيبَةُ عَنِ الْقَطِيعِ، وَالتَّحْيِيرُ، وَبِالتَّحْيِيرِ: امْدِلَالٌ يَغْشَى الْأَعْضَاءَ. حَدِرٌ، كَفَرَحٍ، فَهُوَ حَدِرٌ، وَأَخْدَرُهُ، وَفَتَوَرَّ الْعَيْنَ، أَوْ ثَقُلَ فِيهَا مِنْ قَدَى، وَالْكَسَلِ، وَالْمَطَرِ، وَظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَيَكْسِرُ، وَاللَّيْلُ الْمُظْلَمُ (٧).

الْحَذَرُ: الْكَسَلُ وَ الْفُتُورُ. وَ حَدَرَتْ عِظَامُهُ: فَتَرَّتْ (٨).
من خلال التعاريف اللغوية للخدر نلاحظ إن جميعا يشترك في مفهوم (الستر - الفتور) وهما أهم أعراض المواد المخدرة ستر العقل بمعنى تغطيته، وفتور الجسد أي نحوله وكسله .
تعريف المخدرات في الاصطلاح الفقهي :

لم يتطرق الفقهاء قديماً إلى تعريف المخدرات لظهور هذه التسمية في نهاية القرن السادس وبداية القرن السابع، وعدم تداولها في وقتهم، بل تطرقوا إلى بيان أنواع من المخدرات كانت موجودة مثل الأفيون والبنج (الشيكرا) (٩)، بعدها تم تعريف مفردات تتوافق مع مفهوم المخدرات من قبل القرافي (١٠). الذي قال أن المفتر هو كل مخدر للجسم وإن لم ينته إلى حد الإسكار كالبنج ونحوه (١١)، و قسمها إلى ثلاثة أنواع المسكرات والمفسدات والمركدات.

- ١ - المسكرات: ما غيب العقل دون الحواس، مع نشوة وفرح وسرور وقوة للنفس غالباً مثل الخمر .
- ٢ - المفسدات: ما غيب العقل دون الحواس بدون نشوة، ويدخل في المفسدات الأفيون، بكمية معينة والحشيشة،
- ٣ - المركدات: ما غيب العقل والحواس كالبنج (١٢) .

ثم قال: إنَّ المسكرات تنفرد عن المركدات والمفسدات بثلاثة أحكام، الحدود والتنجيس وتحريم اليسير .
ويقول الشيخ الجواهري في ذلك، «المسكر هو ما يحصل معه اختلال الكلام المنظوم وظهور السر المكتوم أو ما يغير العقل ويحصل معه سرور وقوة النفس في غالب المتناولين، أما ما يغير العقل لا غير فهو المركد إن حصل معه غيب الحواس الخمس، وإلا فهو المفسد للعقل كما في البنج والشوكران، ولكن التحقيق ما عرفته ، فإنه الفارق بينه وبين المركد والمخدر ونحوهما مما لا يعد مسكراً عرفاً» (١٣)، أي أن هناك فارق بين المسكر والمخدر، والبعض أجمل هذه الفروق على النحو الآتي :

- ١- أن المسكر: ما غيب العقل دون الحواس مع نشوة وفرح وطرب ونشاط وزيادة في الشجاعة وقوة في النفس ومنه الخمر والحشيشة على قول إنها مُسكرة، أما المخدر الذي يطلق عليه المفسد أو المفتر والمركد فهو ما يغيب العقل وحده بلا نشوة ولا طرب بل تعتريه تخدير وفتور ومنه الحشيشة على قول و الأفيون والشيكرا والبنج .
٢. أن المسكر يحرم قليله وكثيره، أما المخدر فلا يحرم منه إلا ما غيب العقل على المختار .
٣. أن المسكر المانع نجس، أما المخدر فهو جامد طاهر .
٤. أن المسكر غالباً ما يكون مائعاً، مثل: الخمر والسوييا، وغيرهما، أما المخدر فغالباً ما يكون جامداً، مثل الأفيون والحشيش ونحوهما (١٤).

وعليه يتضح لدينا من قول القرافي والجواهري بأن لفظ المركد والمفسد الوارد في كلامهما يقصد به ما عُرف بعد ذلك بالمخدرات .

وهناك من جعل المعاني المتقدمة كلها مندرجة تحت عنوان المسكر حيث قال الهيثمي «الحَشِيشَةُ وَالْأَفْيُونُ وَالشَّيْكَرَانِ وَهُوَ الْبَنْجُ وَالْعَنْبَرُ وَالرَّعْفَرَانِ وَجَوْزَةُ الطَّيِّبِ كُلُّهَا مَسْكِرَةٌ وَالْإِسْكَارُ هُنَا تَغْطِيَةُ الْعَقْلِ لَا مَعَ الشَّدَّةِ الْمَطْرِبَةِ؛ لِأَنَّهَا



مِنْ خُصُوصِيَّاتِ الْمُسْكِرِ الْمَائِعِ، وَلَا يَنَافِي أَنَّهَا تُسَمَّى مُخَدَّرَةً، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا مُسْكِرَةٌ، وَمِنْ الْمُسْكِرَاتِ الْمَخَدَّرَاتِ» (١٥).

ومن هنا حصل انقسام بين أهل العلم في المساواة بين المشروبات المسكرة وبين باقي أنواع المخدرات وبين التفريق بينهما، وما سياتر من آثار فقهية على هذه المساواة والافتراق من حدود ونجاسة وتناول اليسير .
الفريق الأول : ساوى بين المواد المخدرة مثل الحشيش والأفيون والبنج ونحوها، وبين المشروبات المسكرة التي يتولد معها النشوة والطرب كالخمر تماماً، كلها مسكرة ومن أصحاب هذا الفريق ابن تيمية ، ابن حجر الهيتمي والذهبي (١٦).
الفريق الثاني : اعتبر هذه المواد المذكورة مسبقاً هي مواد مفترة ينحصر تأثيرها على الفتور والاسترخاء الذي يصيب الأطراف فيشلها عن الحركة، لكنها لا تغيب العقل، ومنهم الجواهري والقرافي والعدوي ومحمد شمس الحق آبادي(١٧)، واعتقد إن المقصود بأنها لا تغيب العقل هو المقدار اليسير منها، وهذا لا يقلل من خطورتها عن الخمر بل تصل بمن اعتاد عليها للموت أحياناً.

وقد عرف الفقهاء والباحثين المعاصرين المخدرات بتعاريف عدة :

الخدر : الفتور العام الذي يعتري شارب المسكر (١٨).

المخدر : مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان للوعي بدرجات متفاوتة مثل البنج والحشيش والأفيون(١٩).
المخدرات مواد نباتية أو كيميائية تؤثر على العقل والبدن تأثيراً ضاراً سلباً فتغطي العقل كما يغطيه المسكر بدون طرب أو هياج، أو تصيبه بالفتور والخمول (٢٠).

وبعد بيان معنى التعريف الفقهي للمخدرات نجد توافق كبير بين التعريف اللغوي والفقهي من حيث إن المعنى اللغوي يتردد بين الستر والكسل والفتور وكذلك الفقهي يدل على ستر العقل وفتور واسترخاء البدن .

وبما انه لا يوجد تعريف اصطلاحى محدد للمخدرات فتعاطي المخدرات لا يعدو عن تناول مواد طبيعية أو مصنعة كيميائياً تؤدي إلى خدر وكسل وتسبب غياب العقل بنسب متفاوتة، وينتج جراء تناولها مستقبلاً الإدمان لذي له أضرار خطيرة جداً على الإنسان بشكل عام .

المطلب الثاني : أنواع المخدرات.

أنواع المخدرات .

بسبب الصناعات الكيميائية والدوائية أصبح هناك أنواع جديدة وكثيرة من المخدرات تطرح بين الفترة والأخرى لذلك أصبحت عملية حصر هذه الأنواع جميعها يعد من الأمور العسيرة، لذلك سنتطرق إلى أهم تقسيمات المختصين والأكثر شيوعاً بينها من وجهة نظرهم، فمنهم من قسمها بحسب اللون والآخر على حسب الخطورة والأخير والاهم على حسب مصدرها ، تقسم المخدرات على ضوء اللون إلى :

١- **الأسود:** وهي المواد المخدرة التي يكون لونها اسود أو مقارب له مثل،(الأفيون - الحشيش)(٢١).

٢- **الأبيض:** وهي المواد المخدرة التي يكون لونها أبيض أو مائل إلى البياض وتشمل هذا المواد السائلة التي تؤخذ حقناً أو المساحيق التي تستنشق وهي مثل (الهروين - الكوكايين) (٢٢).
وتقسم المخدرات على ضوء خطورة الإدمان عليها إلى .

١- **الكبرى :** وهي التي تكون خطرة جداً على المتعاطين والمدمنين عليها مثل، (الأفيون - الهروين - الكوكايين - المورفين)(٢٣) .

٢- **الصغرى :** وهي التي تكون خطورتها اقل من خطورة المخدرات الكبرى وهي ما تستخدم غالباً في الجانب الطبي، ولكنها كذلك في حالة الإدمان تؤدي إلى أضرار، وهي مثل (القات- الكوكا- المنبهات- المسكنات- المهدئات) (٢٤) .

وتقسم المخدرات على ضوء مصدرها إلى :

١- **الطبيعية :** وهي النباتات التي تحتوي أوراقها وأزهارها وثمارها على المواد المخدرة دون إدخال أي تعديل صناعي



عليها (٢٥)، ومن أهمها .

أ- **القنب الهندي (الحشيش)** : هو نبات خشن الملمس وأحادي الجنس أي يوجد منه نبات ذكر ونبات أنثى، والقنب كلمة لاتينية تعني (الضوضاء)؛ لان متعاطية يحصل لديهم ضوضاء عندما تصل المادة المخدرة إلى ذروتها، ويسمى أيضاً (بالحشيش) وتعني بالعربية العشب أو النبات البري، ويرجح بعض الباحثين بأنها تم اشتقاقها من الكلمة العربية (شيش) والتي تعني الفرح نسبةً إلى الفرح الموهوم الذي يشعر به من المتعاطي (٢٦).

وعرف القنب منذ فجر التاريخ حيث أطلق عليه (واهب السعادة) من قبل الشعب الصيني القديم، وأطلق عليه الهندوس (مخفف الأحزان) (٢٧).

- ومن مشتقاته (البانجو) وهو عبارة عن أوراق وأزهار شجرة القنب ذكر كانت أو أنثى، حيث يتم تجفيفها من دون تعريضها للشمس بصورة مباشرة، بعدها تجمع وتطحن وتستخدم عن طريق التدخين كما التبغ (٢٨) .

ب - **الأفيون** : هو العصارة اللبنة لنبات الحشخاش، والأفيون كلمة يونانية تعني العصارة (٢٩). ويتم جمعه من خلال عمل شقوق في غلاف بذور الحشخاش أفقياً أو عامودياً، فتسيل هذه المادة الصمغية وفي اليوم التالي تجمع في أوعية وتترك حتى تتماسك وبعدها تقطع إلى قطع صغيرة أو كبيرة حسب الرغبة (٣٠). ويستخدم في التعاطي عن طريق الأكل أو الشرب أو الحقن بعد إذابته في الماء، ويدخن في بعض الدول (٣١). ومن مشتقاته (المورفين - الهيروين - الكوداين)

ج - **الكوكا** : وهو نبات معمر يصل عمرها إلى (٣٠-٤٠) سنة دائم الخضرة يزرع في مناطق كثيرة من العالم، موطنه الأصلي أمريكا الجنوبية ويمتد إلى الأرجنتين وبوليفيا وبيرو، وتكون أوراقه ناعمة بيضاوية الشكل تنمو في مجموعات من سبع أوراق على شكل ساق من سيقان النبات، في بعض بلدان أمريكا الجنوبية، تلف أوراق هذا النبات وتمضغ بعد أن يضاف عليه عصير الليمون؛ لأنه يساعد على استخلاص المادة المخدرة، وأحياناً تستخدم كالشاي، ويتم تحويل أوراق هذا النبات إلى معجون يخلط بالسجائر (٣٢).

د - **القات** : وهو نبات يزرع في إفريقيا بكينيا و الصومال، كما يزرع على نطاق واسع في اليمن، ويبلغ ارتفاع الشجيرات ما بين متر ومترين في المناطق الحارة، وفي المناطق الاستوائية من ثلاثة إلى أربعة أمتار (٣٣)، وطريقة تعاطي القات هي مضغ أوراقه ببطء شديد؛ ليتم استحلاب العصارة من النبات وبلعه بعد أن يتم تخزينها في الفم فترة معينة، وأيضاً عن طريق طحن أوراقه الجافة ووضع الماء عليها لتتحول إلى عجينة وتمضغ كذلك (٣٤) .

٢- **ذات الاشتقاق الطبيعي** : وهي مواد يتم استخلاصها من المواد المخدرة الطبيعية بعد أن يجري عليها تعديلات كيميائية؛ لتكون ذات تركيز عالي وآثار شديدة، مثل (المورفين - الهيروين - الكوكاين) (٣٥). - المورفين : هو من مشتقات الأفيون، يسمى بهذا الاسم نسبة إلى (مورفيوس) آله النوم عند اليونان، أكتشف سنة ١٧٩٩م على يد (فريدريك مرزير) الكيميائي الألماني (٣٦).

- الهيروين : وهو عبارة عن مسحوق بلوري يستخرج من أوراق نبات الكوكا، يؤدي إلى حالة سكر خفيفة وزيادة الحركة واختفاء الحياء (٣٧).

٣- **المصنعة كيميائياً** : هي مواد مخدرة تتركب من عناصر كيميائية، تحدث نفس التأثير والأضرار التي تحدثها المخدرات الطبيعية أو ذات الاشتقاق الطبيعي مثل المنومات، المهلوسات، المهدئات (٣٨) ومنها الكريستال .

- **الكريستال ميث** : هو عبارة عن مادة منشطة شديدة التأثير على جميع أجهزة الجسم، حيث يتسبب في حالة من الهلوسة ممزوجة بالنشوة، وسمي بهذا الاسم لأنه يأخذ شكل القطع البلورية الصغيرة كقطع الجليد الجروش أو حبيبات الكريستال، وتعتبر شرق آسيا هي الموطن الأساسي لنشأة هذا المخدر (٣٩).

يتم تصنيعه من مادة الميثا أمفيتامين والتي تعتبر من أخطر أنواع المنشطات تأثيراً على الجهاز العصبي، ويكفي تعاطيها مرة أو مرتين لإدمانها، وقد يمتد مفعول الجرعة الواحدة من «الكريستال ميث» على عقل الإنسان لمدة شهر كاملة، يتم



تعاطيه عن طريق لاستنشاق وهي الوسيلة الأشهر في تعاطي هذا المخدر، وفيها يقوم المتعاطي بطحن وسحق المخدر واستنشاقه، أو الحقن حيث يقوم المتعاطي بإذابة المخدر في ماء مقطر ووضعه في الحقن وأخذه في الوريد، وكذلك يمكن تعاطيه عن طريق التدخين وفيه يتم استنشاق دخان هذا المخدر القاتل عن طريق وضعه في البايب (أداة لتدخين التبغ) وتدخينه، وأيضاً يتم أحياناً بلعه وتعتبر هذه الطريقة هي الأسهل وفيها يتم تناول هذا المخدر عن طريق الفم وبلعه مباشرة (٤٠) .

المبحث الثاني : أسباب تعاطي المخدرات وأضرارها وطرق مكافحتها .

المطلب الأول: أسباب تعاطي المخدرات .

من خصائص النفس الإنسانية إنها تميل لإتباع الشهوات والملذات إلا ما رحم الله عز وجل قال تعالى: (زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَبْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْخَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ) (٤٢) .

ومن ضمن هذه الشهوات تعاطي المخدرات؛ وهذا للآثار الوقتية الزائفة التي نشرها مروجيها عنها من المتعة والبهجة والتخلص من الآلام والاسترخاء، التي تُعد الفخ إلى الإدمان، الذي سيدفع به إلى الهاوية في المستقبل القريب، حيث أصبح في وقتنا المعاصر مرض خطير وآفة اجتماعية، تقتل الروح الإنسانية قبل الجسد، ومن أهم العوامل التي أدت إلى تعاطي المخدرات .

١- ضعف الواعز الديني : يمتاز الواعز الديني عن القانون الوضعي وعقوباته بأنه رادع ذاتي يعرف به صاحبة بأن الله عز وجل يحيط بكل شيء وهو يعلم ما في الصدور فيجعله يجتنب المحرمات، ويكون هذا من خلال إقامة الفرائض العبادية مثل الصلاة وغيرها، قال تعالى: إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ (٤٣)

أما القانون الوضعي فهو لا يطول ولا يحيط بكل الناس، ولهذا فإن ضعف الإيمان يؤدي إلى الانغماس بالذيلة؛ لأنه يولد لدى الإنسان حالة من عدم المبالاة للقضايا المحرمة، ولهذا يُعد ضعف الواعز الديني من أهم أسباب انتشار المخدرات في المجتمعات الإسلامية (٤٤)، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا يزيي الزاني حين يزيي وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن (٤٥) .

٢- المشاكل الأسرية : تعد النشأة السليمة والأجواء الأسرية الصحية بمثابة صمام الأمان الأسرة تحميها من خطر انزلاقها في الانحراف، فإن الأسرة التي تعاني من التفكك وعدم التفاهم تكون أكثر عرضه للوقوع في خطر الانحراف بصورة عامة ومن أخطر أنواع الانحراف هو تعاطي المخدرات، وكذلك وجود القدوة السيئة في الأسرة حيث أن الآباء هم القدوة والمعلم الأول لأبنائهم؛ لهذا يحاولون تقليدهم في كل الأمور فإذا كان أحد الأبوين يتعاطى المخدرات ستتقل العدوى إلى الأبناء، وأيضاً غياب الدور الرقابي والتوعوي للآباء (٤٦) .

٣- رفقاء السوء : لا شك أن الشباب يتأثر بعضهم ببعض، ويؤثر بعضهم على بعض سلباً وإيجاب حيث أن الدراسات النفسية والاجتماعية التي أجريت حول أسباب تعاطي المخدرات وبصفة خاصة بالنسبة للمتعاطي لأول مرة، على أن عامل الفضول وإلحاح الأصدقاء أهم حافز على التجربة كأسلوب من أساليب المشاركة الوجدانية مع هؤلاء الأصدقاء (، فالله سبحانه وتعالى حذرنا من إتباع أهواء المصللين قال تعالى: وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلَحُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (٤٧) .

فأن بعض الشباب إذا وقع في المعاصي ومنها المخدرات حرص على إيقاع غيره فيما وقع فيه (٤٨)؛ حتى لا يشعر بأنه هو فقط السيئ ويكون حالة شاذة، قال تعالى: (الْأَجْلَاءُ يُؤْمِنُ بِغَضَبِهِمْ لِنِعْصِ عَدُوٍّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) (٤٩)

٤- ترويج الأفكار الكاذبة عن المخدرات : لا جل ترويج بضاعتهم المميته أخرج المروجين للمخدرات من نسج خيالهم المريض أمور كاذبة تماماً عن المخدرات مستغلين تأثيرها في بداية التعاطي المصحوب بالنشوة والحمول وعدم الإدراك في إيهام الشباب بأن المخدرات تجعلهم سعداء، وتنقلهم من الواقع المرير إلى عالم أجمل، وتزيد من نشاطهم الجنسي،



والحقيقة هي العكس فإن المخدرات تضعف القدرة الجنسية حسب ما أثبتته الطب الحديث، وتجلب لهم الشقاء والحزن بدلاً من السعادة (٥٠).

٥- ضعف الرادع القانوني : بسبب عدم وجود كفاية في التشريعات والقوانين التي شرعت لردع هذه الظاهرة، وعدم فاعلية الأجهزة التنفيذية في عدم معالجتها لهذه الظاهرة لا لقصور فيها بل لأسباب متعددة منها عدم إعطاء الحرية الكافية والوسائل المناسبة والصلاحيات للجهات التنفيذية لمعالجتها، وقصور الأجهزة والوسائل التي تعطي هذه الأجهزة القدرة على اكتشاف المواد المخدرة، وتدخل بعض الأطراف النافذة في صلاحيات وعمل هذه الأجهزة وهو ما يؤدي إلى انتشار المخدرات وزيادة المتعاطين لها (٥١).

والاهم من هذه الأسباب هو الوازع الديني لأنه يكون بمثابة الملكة النفسية التي تعصم الإنسان من الوقوع بالمعاصي، فهو ضمير حي متجدد يدفع الإنسان إلى فعل الخير الذي به مرضاة الله عز وجل، ويجعله يجتنب كل شر يغضب الله عز وجل .
المطلب الثاني : أضرار تعاطي المخدرات وطرق مكافحتها .

أولاً : أضرار تعاطي المخدرات :

لا شك في إن للمخدرات أضرار كثيرة و جسيمة على الفرد المجتمع، حيث لا يخفى على أي شخص الأضرار التي تخلفها هذه الآفات على مستوى الأمة وعلى مستوى الأسرة، وهي كثيرة قد يصعب حصرها لذا سنتطرق لبيان أهمها .

١- الأضرار الدينية : أن تعاطي المخدرات والإدمان عليها يجعل من الشخص عبد لأهواء المظلة، أسير لوساوس الشيطان العدو الأوح للشرية، فتقطع علاقته بربه وتلهيه عن دينه وفروضة العادية مثل الصلاة، قال تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) (٥٢)، وكذلك تجعله لا يفرق بين الحلال والحرام والحبيث والطيب لأنها تتلف العقل وتغيبه ومن لا عقل له لا دين له، فإن الغيبوبة الحاصلة للعقل جراء التخدير تتنافى مع اليقظة التي يريدها الله في شخص المسلم لكي يكون قادراً على حماية دينه وعرضه وماله (٥٣).

٢- الأضرار الصحية : تؤثر المخدرات سلباً من الناحية الصحية على جميع أجهزة الإنسان لاسيما عقله الذي يتأثر بصورة سريعة ومباشرة، حيث أكدت الدراسات والأبحاث الطبية أن تعاطي المخدرات ولو بدون إدمان يؤدي إلى نقص بالقدرة العقلية نتيجة إصابة خلايا المخ (٥٤)، إضافة إلى أنها سبب رئيسي في الجنون وضعف الذاكرة وإصابة الجهاز العصبي والمضغني بأمراض عدة، وأيضاً فدان الشهية والحمول وتصلب الشرايين والأوردة والضعف الجنسي (٥٥)، فإن من الله عز وجل من على الإنسان بالصحة والعافية وجعل النفس الإنسانية من ضروريات الشريعة الإسلامية وأمره بالحفاظ عليها قال تعالى: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (٥٦).

٣- الأضرار الاجتماعية : لا شك في أن تعاطي المخدرات يدفع بالأشخاص إلى ارتكاب مشاكل اجتماعية خطيرة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع، فإن المدمنين على المخدرات يعتادون على عادات مدمومة وقييحة لا تتناسب من ثقافة وتعاليم الدين الإسلامي من خلال الاستهانة بالقيم الدينية والأخلاقية وهذا مراد أعداء الإسلام والمسلمين، فتجعل المدمن خالي من الأخلاق والحياء وكل محظور مباح بالنسبة له، فيقدم على ارتكاب شتى الجرائم كالسرقة والقتل و الاغتصاب والزنا والشذوذ وقطع الطريق والتسبب بالحوادث المرورية (٥٧) والخيانة أيضاً برود الإحساس والشعور بالواجب وانعدام الغيرة والحمية مما قد تجعل منه مساوم على شرفه وعرضه مقابل جرعة من المخدرات والعياذ بالله .
أما من ناحية الأسرة فإن انهيار اللبنة الأولى في بناء المجتمع و من خلال انحراف أفراد الأسرة وعدم رعاية الأب لهم الذي يعد رب الأسرة وقودتها، يؤدي إلى تفككها بسبب سوء المعاملة فيما بينهم، وكثرة حالات الطلاق لعدم قيام المدمن بحقوق زوجته وأولاده والخلافات الناتجة جراء تعاطي المخدرات وآثارها (٥٨).

٤- الأضرار الاقتصادية : تقاس قوة الدول ومكانتها من خلال وضعها الاقتصادي، والمخدرات كفيلة بجز اقتصاد أي دولة مهما كانت قوية اقتصادياً، والمخدرات تستنزف الأموال وتؤدي إلى الفقر والإفلاس، فإن من يتعاطى المخدرات ينفق نسبة كبيرة من أمواله عليها فيخلف ذلك عجز حاد في ميزانية الأسرة فيؤثر ذلك سلباً على أفرادها من ناحية



المأكّل والملبس والتعليم وغيرها، وهذه الأضرار الاقتصادية لا تقتصر على الأسرة فقط بل تصل حتى إلى الدولة بأكملها، فهي تنفق أموال طائلة في علاج المدمنين من ناحية المستشفيات والأطباء والأدوية، وكذلك في مكافحة تهريب المخدرات وترويجها من خلال نشر أكبر عدد من قواتها الأمنية في المناطق الحدودية وغيرها بالإضافة إلى الحمول والكسل الذي يصيب المدمن فيجعل منه مستهلك فقط غير منتج كل هذا وغير يؤثر اقتصاديا على الفرد والمجتمع (٥٩).

ثانيا : طرق مكافحة المخدرات :

إن مكافحة تعاطي وانتشار المخدرات في المجتمعات والعياذ بالله ليست بالأمر اليسير، إذ لا يمكن لجهة بعينها أن تقوم بهذا الدور على سبيل الحصر، بل لا بد من تضافر الجهود وتوحيد المقصود كلّ من موقعة للقضاء على انتشار آفة المخدرات التي تهدد المجتمعات عامة والإسلامية خاصة، ومن أهم هذه الجهات المعنية هي :

١- **تقوية الواعز الديني** : جاء الدين الإسلامي لتحقيق السعادة للفرد والمجتمع، من خلال تعاليم وقواعد أساسية صالحة لكل زمان ومكان، ومن بين هذه القواعد دفع الضرر ورعاية مصالح الناس وتحريم كل ما يؤول إلى الشر والفساد والخبائث؛ لحماية الإنسان وحفظ دينه ونفسه وماله وعرضه وعقله (٦٠).

ولهذا فإن تقوية الواعز الديني وتربية الضمير الإسلامي وتنشيط القواعد والضوابط الدينية والأخلاقية هي أساس السعادة للفرد المسلم، وهي كذلك بمثابة الخطوة الأولى والأهم في مسألة مكافحة تعاطي وانتشار المخدرات التي تجلب الحزن والبؤس والنقم؛ لأن الواعز الديني يكون كالمملكة التي تعصم صاحبها من ارتكاب السيئات والذنوب، وعليه لا بد من إجماع الإسلامية ببيان موقف الدين الإسلامي من تعاطي المخدرات وأضرارها على الفرد المسلم باستمرار لتعزيز القيم الإسلامية الرادعة من تعاطي المخدرات .

٢- **الجهات الحكومية** : لا بد من تكثيف جهود كافة الجهات الحكومية المعنية بهذا الأمر، من خلال ملاحقة المهربين والتجار والمصنعين والمروجين والقبض عليهم لإنزال اشد العقوبات في حقهم وتطهير المجتمع من أمثاله ليكون عبرة لكل من تسول له نفسه أن يسر على خطى هؤلاء المجرمين، كذلك فرض رقابة مشددة على منابع المخدرات وتجفيفها خصوصاً المنافذ الحدودية سواء كانت البرية والبحرية والجوية، والقبض على من يتعاطى هذه السموم ومحاسبتها قانونياً وتحويلهم إلى المصحات والمستشفيات المتخصصة لإعادة تأهيلهم وزجهم في المجتمع بحلة جديدة تليق بالفرد المسلم (٦١).

٣- **المؤسسات التعليمية** : إن للمؤسسات التعليمية (المدرسة - الجامعة - المعهد) وجميع المؤسسات التعليمية لها دور كبير في مكافحة آفة المخدرات وهي أيضاً مسؤولة عن حسن التربية بمعناها العام، بمنهج إسلامي سد يد مع توفير القدوة الحسنة من المدرسين والمسؤولين بالمؤسسات التعليمية لحدوث؛ انسجام بين القوم بغرس القيم الدينية والإسلامية في نفوس طلابها، عن طريق حثهم على الشعائر الدينية، وكذلك العمل على توضيح مخاطر المخدرات وإضافتها في المناهج الدراسية حتى يفهم الطلاب خطر هذه الآفة الكبيرة، وأيضاً العمل على مراقبة الطلاب مراقبة دقيقة حتى لا يفسح المجال أمام أحد لاغتنام الفرصة وترويج المخدرات، كما يجب على الجامعات القيام بالمحاضرات والندوات العلمية التي توضح هذه الأضرار، وكذلك القيام بالدراسات العلمية الدقيقة التي من شأنها القضاء على هذه الظاهرة الفتاكة (٦٢).

٤- **وسائل الإعلام** : من وسائل مكافحة انتشار وتعاطي المخدرات هي نشر التوعية عن طريق تعزيز دور الإعلام في التوعية من مخاطر المخدرات وأساليب ترويجها وسبل معالجتها وأنواعها على كافة المستويات، عبر البرامج الثقافية والندوات والبرامج الإذاعية والتلفزيونية بأسلوب سهل ومبسط وجاذب للمتابعة، وتعد وسائل الإعلام من الوسائل الفعالة في مكافحة المخدرات في عصر التطور الحديث (٦٣).

المبحث الثالث : أحكام المخدرات في الفقه الإسلامي .

المطلب الأول: حكم تعاطي المخدرات .

جاءت الشريعة الإسلامية لتحقيق السعادة الأبدية للإنسان، ولهذا فقد أمرنا الشارع المقدس باجتنب كل ما يحول إلى



عدم تحقيق هذه السعادة، ومما لاشك فيه أن المخدرات تعد من المفاصد الكبرى التي تجلب الحزن والبؤس والفقر جراء المضار التي تخلفها على الدين والدنيا. وعليه اتفق الفقهاء على تحريم تناول المخدرات بالقدر الذي يؤثر على العقل بجميع أنواعها وأصنافها بغض النظر عن طرق تناولها في غير الحالات الضرورية كالتداوي مثلاً (٦٤).

لكن حصل الخلاف بينهم في علة التحريم، ففريق منهم حرّمها لنفس علة تحريم المسكرات وهي إذهاب العقل فإن الله عز وجل ميز الإنسان وكرمه بالعقل؛ ليكون حاكماً ومسيطرًا على شهواته وتصرفاته، قال أمير المؤمنين « تَرَكَ شُرْبَ الْخَمْرِ تَحْصِينًا لِلْعَقْلِ » (٦٥)، والفريق الثاني حرّمها لاعتبارها من المفترقات الوارد حرمتها « نهي رسول الله عن كل مسكر ومفتر » (٦٦)، والفريق الثالث حرّمها للحفاظ على المصالح الضرورية للشرعية وهي (حفظ الدين - حفظ النفس - حفظ العقل - حفظ العرض - حفظ المال) (٦٧)، ولكل من هذه الفرق أدلتها لذلك .
الفريق الأول :

يرى بأن المخدرات تندرج تحت حكم سائر المسكرات كما الخمر لتأثيرها على العقل والصحة بصورة عامة (٦٨)، بل أكثر من ذلك فأفهم قالوا أن الخدر الذي يصيب الأطراف والحواس جراء تناول هذه المواد هو أخطر وأشدّ شراً من الخمر منهم ابن حجر العسقلاني والنووي وابن تيمية (٦٩)، واستدلوا على ذلك:
القرآن الكريم :

١- قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) (٧٠) .

وجه الدلالة : في البشر عقل وإرادة وتقابلها شهوات وجهل، فعلى الإنسان أن يحكم عقله على شهواته بقدرة الإرادة، وقد حرمت الرسالات السماوية الإضرار بالعقل والإرادة ضرراً بالغاً يسبب في سيطرة الشهوات على حياة الإنسان وفي طليعة ما حرّمته الشرائع السماوية الخمر؛ لأنه من عمل الشيطان الذي يثير الشهوات وينقض العقل ويضعف الإرادة ، وأيضاً في يحاول الشيطان بالخمر إلهاء الإنسان وإبعاده عن ذكر الله (٧١) .
فهذه الآية دلت على تحريم الخمر، والخمر كل ما خمر العقل أي غطاه وسترة، وهذا أيضاً ما تسببه المواد المخدرة لمن يتناولها بل تسبب أشد وأعظم من ذلك (٧٢).

وأيضاً هناك آيات عدة تنص على تحريم الخمر يستدل بها هذا الفريق لتحريم المخدرات .
السنة الشريفة: عن رسول الله قال « كل مسكر خمر وكل مسكر حرام » (٧٣)، وأيضاً قوله « كل مسكر حرام » (٧٤) .
وجه الدلالة : وهي نصوص صريحة في أن كل ما يؤدي إلى الإسكار فهو حرام بصرف النظر عن اسمه ونوعه (٧٥).
الإجماع : اتفق فقهاء المذاهب الإسلامية القدماء والمعاصرين على تحريم المقدار الذي يذهب العقل وهذه نبذة عن أقوالهم فيها :
فقهائ الإمامية :

١- السيد محمد رضا الكلبيكاني : حكم استعمال المواد المخدرة من قبيل الحشيش والترياق والهروئين والمورفين... بصور وأشكال مختلفة (الأكل، الشرب، التدخين، التزريق) هو الحرمة حتى مع فرض عدم الإدمان (٧٦).

٢- السيد الخوئي : الأحوط وجوباً ترك المخدر وعدم الإعتياد عليه (٧٧) .

٣- السيد السيستاني: يحرم استعمال الترياق ومشتقاته وسائر أنواع المواد المخدرة إذا كان مستتبعا للضرر البالغ بالشخص سواء أكان من جهة زيادة المقدار المستعمل منها أم جهة إدمانه عليه، بل الأحوط الاجتناب عنها مطلقاً إلا في حال الضرورة فتستعمل بمقدار ما تدعو الضرورة إليه العلاجية (٧٨).

٤- السيد محمد رضا الشيرازي: يحرم المقدار المضر ضرراً بالغاً من الأفيون والترياق كما يحرم الاعتياد (٧٩).

٥- السيد علي الخامنئي: يحرم استعمال المواد المخدرة والاستفادة منها مطلقاً نظراً إلى ما يترتب على استعمالها بأي شكل كان من الأضرار الشخصية والاجتماعية المعتد بها (٨٠).



٦- السيد حسن فضل الله: أن المخدرات محرمة لان تأثيرها على العقل والصحة أخطر من الخمر (٨١).
٧- الشيخ محمد آصف المحسني: تعاطي المخدرات أكلاً وشرباً واستعمالاً بفرض الاعتقاد بما غير جائز، ولا بد من الاجتناب عنها على الأحوط وجوباً (٨٢).

٨- السيد محمد تقي المدرسي: استعمال المخدرات محرم، لأنه ثبت تسببها في أضرار بالغة بالفرد والمجتمع (٨٣). هذه ما جمعتها من فتاوى تحريم تناول المواد المخدرة لدى مراجع الإمامية العظام وهناك أكثر لكن أكتفي بهذا القدر من فتاواهم المباركة .

أقوال المذاهب الأخرى :

- اتفق مشايخ مذهب الحنفية بوقوع طلاق من غاب عقله بأكل الحشيش وهو المسمى بورق القنب لفتواهم بحرمته .
- أما المالكية قالوا باتفاق أهل العصر على المنع من النبات المعروف بالحشيشة التي يتعاطاها أهل الفسق أعني كثيرها المغيب للعقل.
- وذكر فقهاء الشافعية أن ما يزيل العقل من غير الأشرية والأدوية كالبنج والحشيشة فحكمة حكم الخمر في التحريم .
- وكذلك الحنابلة إذ قالوا لا يباح أكل الحشيشة المسكرة لعموم قول الرسول (صلى الله عليه وآله) كل مسكر خمر وكل خمر حرام (٨٤).

العقل: هناك آثار خطيرة للمخدرات على الفرد والمجتمع منها دينية وصحية واجتماعية واقتصادية ، وبناءً على هذه الأضرار الحتمية التي تؤثر على الفرد والمجتمع يحكم العقل مستقلاً بعدم تعاطي المخدرات، كما أن المخدرات تؤدي إلى ازدياد نسب الجريمة ؛ هذا لأن المدمن عليها يستमित للحصول على الجرعة حتى لو أضطر إلى السلب والنهب وغيرها (٨٥).

الفريق الثاني :

حرم الفريق الثاني المخدرات على اعتبارها من المفترقات الوارد النهي عنها في حديث أم سلمة رضي الله عنها، عن رسول الله « نهي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن كل مسكر وفمتر » (٨٦) .
والفتر من الفتنور ويعني سكون بعد حدة ولين بعد شدة وضعف بعد قوة (٨٧)، والمخدرات بصورة عامة تؤدي إلى الافتار، ففي الحديث المتقدم جاء النهي عن المسكر واشترك معه المفتر بدلالة العطف بالواو، واستدل بهذا الحديث على تحريم المخدرات الكثير من الفقهاء، إذ قال الزركشي، هذا الحديث أدل دليل على تحريم الحشيشة خصوصاً (٨٨).
وهناك من قال أن دلالة هذا الحديث الشريف المتقدم على تحريم المفترقات جاءت بالاقتران والتبعية على تحريم المسكرات (٨٩)، وأن دلالة الاقتران ضعيفة ومثلاً لا يثبت التحريم، ويرد على هذا الإشكال أن تحريم المفترقات تثبت بدلالة النص وليس الاقتران والتبعية، فكما جاء تحريم المسكر بالنص المتقدم جاء كذلك تحريم المفتر بالنص ذاته، وهذا ما تقتضيه صيغة العطف التي تشترك مع المعطوف عليه في الحكم (٩٠).

الفريق الثالث :

أما الفريق الثالث قال أن تعاطي المخدرات يتعارض مع المصالح الضرورية للشريعة (حفظ الدين - حفظ النفس - حفظ العقل - حفظ العرض - حفظ المال) .

إذ إن تعاطي المخدرات يصد عن ذكر الله عز وجل من خلال عدم أداء الفرائض العبادية التي هي احد أهداف خلق الإنسان قال تعالى : وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٩١) ، فإن الشيطان يصد الإنسان عن ذكر الله من خلال المخدرات وغيرها من المعاصي قال تعالى : (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) (٩٢) .

وكذلك حفظ النفس من ضروريات الشريعة إذ لا تحفى المضار السلبية التي تخلفها المخدرات على سائر الجسم والتي قد تؤدي أحياناً إلى وفاة، فقد أودع الله عز وجل هذه النفس أمانه بين يدي الإنسان فلا بد من الحفاظ عليها وعدم تعريضها للمخاطر من خلال تعاطي المخدرات وغيرها، قال تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (٩٣)،





وكذلك قوله تعالى: **(وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)** (٩٤) .

والمخدرات تحجب العقل وتغيبه وقد حرمت السريعة الإسلامية كل ما يحجب العقل؛ لأنه أصل التكليف، قال الإمام الصادق «... عندما خلق الله عز وجل العقل قال له وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحسن منك، إياك أمر، وإياك أنهى، وإياك أئيب وإياك أعاقب» (٩٥)، فأن الإنسان بصورة عامة بدون عقله يكون أسيراً للشهوات مغيب الإرادة غير مريد لتصرفاته تقوده نزواته وشهواته، قال تعالى: **(صُمُّ بَكْمٌ عُمِّي فُهُمٌ لَا يَعْقِلُونَ)** (٩٦) .

أمرنا الدين الإسلامي بالحفاظ على العرض والنسل من خلال نصوصه الشرعية إذ قال تعالى: **(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ)** (٩٧)، ويقول في هذا ابن تيمية أن هذه الحشيشة الملعونة تورث قلة الغيرة وزوال الحمية حتى يصير أكلها إما ديوناً وإما بوناً أو كلاهما، فأن مدمن المخدرات يحصل لديه قمار وتساهل في مسألة العرض فأن قد يصل به الحال إلى أن يضحي بعرضه من أجل الحصول على جرعة المخدرات (٩٨)، وكذلك يقدم على ارتكاب المحرمات والفاحش مثل الزنا بالأعراض والعياذ بالله قال تعالى **وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا** (٩٩) .

المال هو زينة الحياة كما صرح القرآن في قوله تعالى: **(الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ)** (١٠٠)، والمال نعمه من نعم الله عز وجل التي من بها على الإنسان **(وَأَمَدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ)** (١٠١) فلا بد من إنفاقه بكل ما يرضي الله عز وجل وبلا شك أن المخدرات لا ترضي الله لأنها من الخبائث، فكم أفسدت المخدرات من دين، وكم أزهقت من نفس، وكم دنست من عرض، وكم عطلت من عقل، وكم أضاعت من مال (١٠٢) .

وقد أجمل الإمام الصادق (عليه السلام) ما تقدم في حديثه عن سبب تحريم الخمر الذي يشترك مع المخدرات في قضية تغطية العقل حيث قال الإمام «حرّم الله الخمر لفعلها وفسادها، لأن مدمن الخمر تورثه الارتعاش، وتذهب بنوره، وتهدم مروءته، وتحمله على أن يجترأ على ارتكاب المحارم، وسفك الدماء، وركوب الزنا، ولا يؤمن إذا سكر أن يثب على حرمه، ولا يعقل ذلك، ولا يزيد شاربها إلا كلّ شر» (١٠٣) .

الترجيح :

يرجح الباحث بأن السبب الأقوى لتحريم تعاطي المخدرات هو الحفاظ على المصالح الضرورية للشرعية، لأنه كما تقدم أن للمخدرات مضار دينية وصحية واجتماعية واقتصادية، وهذه المضار يجب تجنبها وهذا يندرج تحت المحافظة على المصالح الشرعية الضرورية، كما أن قول الفريق الأول والثاني لا يتقاطع مع قول الفريق الثالث لكنه اعم واشمل منهما **الخلاصة:**

إن تعاطي المخدرات بالقدر الذي يغيب العقل لأجل اللهو وليس للحالات الاضطرارية محرم باتفاق فقهاء المسلمين؛ وهذا للأدلة التي سبق ذكرها بل وأكثر من ذلك هناك روايات صريحة في بعض كتبنا تنص بصريح العبارة على تحريمها، عن النبي أنه قال: «سيأتي زمان على أمتي يأكلون شيناً اسمه البنج أنا بريء منهم وهم بريئون مني» (١٠٤) ، وقوله «سلموا على اليهود والنصارى ولا تسلموا على آكل البنج» (١٠٥)، وأيضاً قوله «من احتقن البنج فقد كفر» (١٠٦) . والبنج هو نبت مسبت غير حشيش الخرافيش، مخبط للعقل، مجنون، مسكن لأوجاع الأورام (١٠٧)

المطلب الثاني : حكم الاتجار بالمواد المخدرة وعقوبة متعاطي المخدرات في الإسلام.

مر سابقاً وهو معروف للجميع إن للإدمان على المواد المخدرة تبعات خطيرة جداً على الفرد والمجتمع من جميع النواحي، إضافة إلى ذلك فأن مسألة الاتجار بها بقصد اللهو لإرضاء الشهوات والغرائز وليس لغرض عقلائي مثل الأمور الطبية يؤدي إلى إشاعة الفحشاء والفساد بين الناس عامة والمسلمين خاصة؛ حيث يعد ذلك كبيرة من الكبائر التي توجب غضب الله وسخطه في الدنيا، والعذاب ونار جهنم في الآخرة؛ وهذا لقوله تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ...)** (١٠٨) .

أولاً: حكم الاتجار بالمواد المخدرة.

كما لا يخفى بأن تجارة المواد المخدرة مرة تكون بقصد اللهو وإشباع الشهوات والغرائز، ومرة أخرى تكون بقصد





العلاج كدخولها في العديد من العقاقير الطبية المستخدمة قديماً وحديثاً، ولهذا وجب التنويه بأن ما سيتم تداوله في هذا البحث هو النوع الأول .

حيث ذهب أجمع علماء الإسلام إلى حرمة بيع المواد المخدرة (١٠٩)، بغض النظر عن المقدار سواء كان قليلاً أو كثيراً (١١٠) . واستدلوا على ذلك بأدلة عدة :

القرآن الكريم: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْغَدْوَانِ) (١١١) .

وجه الدلالة : «إن الدعوة إلى التعاون التي تؤكد عليها الآية الكريمة تعتبر مبدأ إسلامياً عاماً، تدخل في إطاره جميع المجالات الاجتماعية و الأخلاقية و السياسية و الحقوقية و غيرها و قد أوجبت هذه الدعوة على المسلمين التعاون في أعمال الخير، كما منعتهم و نتهتهم عن التعاون في أعمال الشرّ و الإثم اللذين يدخل إطارهما الظلم و الاستبداد و الجور بكل أصنافها» (١١٢)، ومما لا يشك فيه أن الاتجار بالمواد المخدرة لغرض اللهو والعبث فيه إغانة بيته على الشر ومعصية الله عز وجل وفساد المجتمع (١١٣).

السنة الشريفة: عن ابن عباس عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) انه قال « إذا حرم الله شيئاً حرم ثمنه» (١١٤) .

وجه الدلالة : أي يحرم بيع هذه الأعيان المحرمة أصلاً والتصرف بأموالها، ومنها المخدرات (١١٥).

العقل: إن الاتجار بالمخدرات محرم كحرمة تعاطيها لان البيع سيؤدي إلى التعاطي وما ينتج عنه من مضار دينية وصحية ونفسية واجتماعية وغيرها .

ثانياً: عقوبة متعاطي المخدرات في الإسلام :

لا خلاف بين فقهاء الإسلام على حرمة تعاطي القدر الذي يذهب العقل دون عذر كما تقدم بل أكثر من ذلك اتفقوا على استحقاق المتعاطي للعقوبة لتكون رادعاً قوي يحول دون الإدمان على المخدرات، ولكن حصل الخلاف بينهم في تحديد العقوبة نفسها والذي نشأ على فرض إنها مُسكره أو غير مُسكره فهناك قولين للفقهاء في ذلك :

الأول : يرى بعض الفقهاء بأن المخدرات نوع من أنواع الخمر؛ لأنها تشترك معها في سبب التحريم وهو الإسكار، فيكون على هذا القول أن عقوبة متعاطي المواد المخدرة هي الحد كما هي عقوبة من يشرب الخمر أي ثمانين جلدة على الأقوى وقيل أربعين، (١١٦) وقال بذلك ابن تيمية وابن القيم والزرکشي والماوردي والبغوي وابن دقيق العيد والذهبي والنووي وابن حجر العسقلاني وابن حجر الهيثمي، وابن عابدين من الحنفية وبعض المالكية (١١٧) حيث قالوا إن الأدلة الواردة في تحريم الخمر تشمل كل مُسكر كما تقدم ذلك سواء كان مائعاً أو جامداً مأكولاً أو مشروباً (١١٨) .
الثاني : ويرى الفريق الآخر من الفقهاء «بأن المواد المخدرة تختلف عن المسكرة وإن كان الاتفاق على تحريمها وكونها أخطر وأشد في الأذى والضرر من الخمر لكنها ليست خمرًا، ولا تعطى حكم الخمر بلزوم الحد المقدر شرعاً، وإنما هي مشاركة للخمر في التحريم مخالفة له في العقوبة . فإن عقوبة الشارب للخمر حدية، وعقوبة المتعاطي للمخدر تعزيرية» (١١٩) لان المخدرات من المفترات وليست من المُسكرات وهم بعض فقهاء المذاهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، والتعزير عقوبة يقدرها القاضي بحسب الجاني والجريمة، والتعزير يكون إما التوبيخ أو الضرب والحبس والتشهير والتغريم وقد تصل إلى القتل ولذلك كانت عقوبة تاجر المخدرات القتل تعزيراً، للإفساد في الأرض (١٢٠).

الترجيح : بعد عرض اقوال الفريقين يرجح الباحث بأن عقوبة متعاطي المخدرات عقوبة تعزيرية وذلك لأسباب عدة :

١- عدم وجود النص في عقوبة متعاطي المخدر (١٢١).

٢- الحد محصور بالخمر والأشربة المائعة دون الجامدة (١٢٢) .

٣ إن إقامة حد الجلد على الشارب للخمر مناسب لعدم طول مدة سكره وتحمله للجلد وأثره في الردع والزجر ثم إن إمكانية ترك شرب الخمر والشفاء منه أيسر وأسرع بكثير من متعاطي المخدرات فقد يصل الأمر إلى العجز التام كالمريض بداء عضال حيث عقوبة التعاطي تعزيرية تفويضية مراعاة للملائمة والتفريق بين العقوبة ومقاصد العلاج والإصلاح (١٢٣).



الخاتمة:

بفضل من الله وتوفيقه وببركة نبينا محمد وآل بيته الأطهار (عليهم السلام) ها قد وصلنا إلى نهاية بحثنا المتواضع (حكم تعاطي المخدرات في الفقه الإسلامي) هذا وكلي أمل بأن أكون موفقاً في تقديم بحثي والتعبير عنه، فإن أصبت الحق فمن الله عز وجل وإن أخطأت فمن نفسي .

وقد توصل البحث إلى نتائج عدة :

١- لم يتطرق الفقهاء قديماً إلى تعريف المخدرات لظهور هذه التسمية في نهاية القرن السادس، وبعدها تم تعريفها من قبل القرافي الذي قال أنّ المفتر هو كلّ مخدر للجسم وإن لم ينته إلى حد الإسكار كالبنج، و قسمها إلى ثلاثة أنواع المسكرات والمفسدات والمركبات.

ثم قال: إنّ المسكرات تنفرد عن المركبات والمفسدات بثلاثة أحكام، الحدود والتنجيس وتحريم اليسير .

٢- أن للمخدرات أنواع تختلف باختلاف لونها وخطورتها ومصدرها، فمنها الأسود مثل الأفيون والأبيض مثل الكوكايين، ومنها أنواع تشكل خطورة كبرى على الإنسان مثل المورفين، ومنها أقل خطورة مثل القات، ومنها ما هو طبيعي المصدر مثل الحشيش وما هو مصنع كيميائياً مثل الهروين .

٣- اتفق فقهاء المسلمين على تحريم تناول المخدرات بالقدر الذي يؤثر على العقل بجميع أنواعها وأصنافها بغض النظر عن طرق تناولها في غير الحالات الضرورية كالتداوي مثلاً .

٤- أجمع علماء الإسلام إلى حرمة بيع المواد المخدرة لغرض اللهو وليس لحالات الضرورة، بغض النظر عن المقدار سواء كان قليلاً أو كثيراً .

٥- اتفق فقهاء الإسلام على استحقاق المتعاطي للعقوبة لتكون رادعاً قوياً يحول دون الإدمان على المخدرات، ولكن حصل الخلاف بينهم في تحديد العقوبة، فمنهم يرى بأن المخدرات نوع من أنواع الخمر فيكون على هذا القول أن عقوبة تعاطي المواد المخدرة هي الحد كما هي عقوبة من يشرب الخمر أي ثمانين جلدة على الأقوى.

ويرى الفريق الآخر من الفقهاء بأن عقوبة المتعاطي للمخدر تعزيرية يقدرها الحاكم الشرعي، والتي قد تكون توبيخ أو الضرب والحبس والتشهير والتغريم وقد تصل إلى القتل ولذلك كانت عقوبة تاجر المخدرات القتل تعزيراً، للإفساد في الأرض .

الهوامش:

(١) الفرقان : ٤٤ .

(٢) المفردات في غريب القرآن : الراغب الأصفهاني الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ، ج ١، ٥٧٢.

(٣) سورة التوبة : ٢٩ .

(٤) لسان العرب : جمال الدين ابن منظور (ت-٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، ج ٤، ص ٢٣٠ وما بعدها

(٥) مقاييس اللغة : أحمد بن فارس، (٣٩٥هـ) تحقيق عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر ١٣٩٩ هـ، ج ٢، ص (١٥٩-١٦٠)

(٦) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت-٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، لناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ، ج ٢، ص ٦٤٣.

(٧) القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، (ت-٨١٧هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ، لبنان، ٣٨٣.

(٨) تاج العروس من جواهر القاموس : المرتضى الزبيدي، دار الفكر، ج ٦، ٣٣٢.

(٩) ينظر، المخدرات وموقف الشريعة الإسلامية منها: علي بن محمد العبود، رسالة ماجستير جامعة محمد بن سعود، الرياض، ١٤٠٢ هـ، ص ٨.

(١٠) الفروق : شهاب الدين القرافي، (المتوفى: ٦٨٤هـ) الناشر: عالم الكتب الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ج ١، ص ٢١٧.

(١١) المواد النجسة والخمر في الدواء والغذاء : محمد آصف الحسن، مجلة اللقاء العلمي، العدد السابع عشر، ٢٤ / ٨ / ٢٠٠٩ .

(١٢) البنج هو نبت مسبت غير حشيش الحرافيش، مخبط للعقل، مجنون، مسكن لأوجاع الأورام، القاموس المحيط : الفيروز آبادي، ج ١، ص ١٧٩ .

(١٣) جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : محمد حسين الجواهري (ت-١٢٦٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٦٢ هـ، ج ٤، ص ٤٤٩ .

(١٤) موقف الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة من القضايا المتعلقة بالمخدرات، أحمد أبو عليو، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها

وطرق الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ، الرياض، ج ٤، ص ١٣١٩ .

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (١٥) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ابن حجر الهيتمي - الناشر: دار الفكر للطباعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، المجلد ١ - ص ٣٥٤.
- (١٦) المخدرات في الفقه الإسلامي: عبدالله بن محمد الطيار، ١٤١١ هـ، الرياض، ص ١٠.
- (١٧) المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: محمد بن يحيى النجيمي، جامعة نايف، الرياض ١٤٢٥ هـ، ص ٩.
- (١٨) معجم ألفاظ الفقه الجعفري: أحمد فتح الله، الطبعة الأولى، إيران، ١٤١٥ هـ، ١٧٥.
- (١٩) الموسوعة الفقهية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، الطبعة الثامنة، ١٤٠٨ هـ، ج ١١، ص ٣٣.
- (٢٠) موقف الشريعة الإسلامية من المخدرات: عبد العال عطوه، بحث ضمن بحوث مكافحة المخدرات الجلسة الثالثة، الرياض، ١٣٩٤ هـ، ص ٤٤.
- (٢١) التخليد دراسة فقهية: هند عبد العزيز الباز، أطروحة دكتوراه في كلية الشريعة، جامعة محمد بن سعود، الرياض - ١٤٣٤ هـ، ص ٧٨.
- (٢٢) التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات: سعد الدين الهلالي، الناشر: المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت - ١٤٢١ هـ، ص ١٤٣.
- (٢٣) الموسوعة الميسرة في فقه القضايا الطبية المعاصرة: مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، الناشر: جامعة محمد بن سعود، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ، ص ٣٣٨.
- (٢٤) المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية: محمد بن يحيى النجيمي، ص ١٣.
- (٢٥) ينظر، سعد الدين الهلالي: المرجع السابق، ص ١٤٣.
- (٢٦) الاتجار غير المشروع بالمخدرات، عمراوي السعيد، أطروحة دكتوراه في كلية الحقوق - جامعة الجزائر، ١٤٣٨ هـ، ص ٢٨.
- (٢٧) عقوبة المروج والمهرب ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية: لؤلؤة القويقل، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، الرياض، ١٤٣٢ هـ، ج ٣، ص ١٣٩٠.
- (٢٨) الاتجار غير المشروع بالمخدرات، عمراوي السعيد، ص ٢٩.
- (٢٩) حماية المجتمع من خطر المخدرات من خلال السنة والسيرة النبوية: عصام عبد الله عوض، مجلة مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية - العدد الثاني ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، ص ١٢.
- (٣٠) المخدرات ومكافحتها في الإسلام: عبد الله إبراهيم أبو سنينة، بحث في كلية التربية الزنتان جامعة الجبل الغربي - ليبيا، ص ٤.
- (٣١) عقوبة المروج والمهرب ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية: لؤلؤة القويقل، ص ١٣٩١.
- (٣٢) التحريض على تعاطي المخدرات: خالد عبد الرحمن الحميدي، رسالة ماجستير - جامعة نايف للعلوم الأمنية، لاسعودية، ١٤٤٢ هـ، ص ٤٢.
- (٣٣) ينظر، عمراوي السعيد: المرجع السابق، ص ٣٤.
- (٣٤) ينظر، عبد الله إبراهيم أبو سنينة، المرجع السابق، ص ٥.
- (٣٥) الموسوعة الميسرة في فقه القضايا الطبية المعاصرة: مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، ص ٣٣٧.
- (٣٦) المخدرات رؤية تأصيلية وشرعية: عثمان الحاج، مجلة الشريعة والقانون، العدد (٢٨) شعبان ١٤٣٧ هـ، ص ١٩٩.
- (٣٧) عصام عبد الله عوض: المرجع السابق، ص ١٣.
- (٣٨) المخدرات في الفقه الإسلامي: عبد الله بن محمد الطيار، ص ١٥٩.
- (٣٩) الكريستال ميث (مخدر الشبو): حمزة عبد الحسين، تقرير على شبكة الإنترنت، الموقع <https://www.albawabhnews.com> ٣١٩٤٥٨٧/com
- (٤٠) المرجع نفسه.
- (٤١) سورة آل عمران: ١٤.
- (٤٢) سورة العنكبوت: ٤٥.
- (٤٣) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي: عبد الله بن محمد الطيار، ص ١٤٨.
- (٤٤) صحيح مسلم: مسلم بن حجاج (ت- ٢٦١ هـ) الناشر: دار طيبة، ١٤٢٧ هـ، ص ٤٥.
- (٤٥) ينظر، مخاطر المخدرات: عبد الباقي عجيات، محاضرات منهجية في كلية العلوم الإنسانية، جامعة محمد لمين، الجزائر، ١٤٣٩ هـ، ص ٦٨.
- (٤٦) تعاطي المخدرات الأسباب والآثار في ضوء الشريعة: سيد احمد شحاتة، المؤتمر الدولي بجامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠١٦، ص ٥.
- (٤٧) سورة المائدة: ٧٧.
- (٤٨) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي: عبد الله بن محمد الطيار، ص ١٥١.
- (٤٩) سورة الزخرف: ٦٧.
- (٥٠) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي: عبد الله بن محمد الطيار، ص ١٥٥.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٥١) خطبة الجمعة في العتبة الحسينية المقدسة - في ١/٣ / ٢٠١٩ ، الموقع الرسمي للعتبة الحسينية المقدسة .
- (٥٢) سورة المائدة : ٩١ .
- (٥٣) ينظر، عبد بن محمد الطيار، المرجع السابق، ص١٧٨، المخدرات ومكافحتها في الإسلام : عبد الله إبراهيم أبو سنينة، ص ١١ .
- (٥٤) ينظر، مخاطر المخدرات : عبد الباقي عجيلات، ص٧٣ .
- (٥٥) المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية : محمد بن يحيى النجيمي، ص ١٤ .
- (٥٦) سورة البقرة ١٩٥ .
- (٥٧) ينظر، المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية : محمد بن يحيى النجيمي، ص ١٨ .
- (٥٨) التخدير دراسة فقهية : هند عبد العزيز الباز، ص ٨٢ .
- (٥٩) ينظر، المخدرات ومكافحتها في الإسلام : عبد الله إبراهيم أبو سنينة، ص ١١ .
- (٦٠) ينظر، دور الأسر بين انتشار المخدرات والوقاية من الإدمان : لولو القويضي، الندوة العلمية حول دور المؤسسات الاجتماعية والرياضية في الوقاية من المخدرات - جامعة نايف العربية / مكة المكرمة - ١٤٣٥ هـ، ص ١٥٢ .
- (٦١) ينظر، المخدرات ومكافحتها في الإسلام : عبد الله إبراهيم أبو سنينة، ص ١٣ .
- (٦٢) المرجع نفسه .
- (٦٣) تعاطي المخدرات الأسباب والآثار : خضر معاشو، ضمن بحوث تعاطي المخدرات، الأسباب والآثار والعلاج من منظور إسلامي واجتماعي وقانون، جامعة طاهري الجزائر ٢٠١٦ م ، ص ٩ .
- (٦٤) ينظر، التخدير دراسة فقهية : هند عبد العزيز الباز، ص ٨٣ .
- (٦٥) شرح نخب البلاغة : لأبن أبي الحديد، تحقيق : محمد ابو الفضل، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ هـ و ج ١٩، ص ٨٦ .
- (٦٦) سنن أبو داود : أبو داود السجستاني، المكتبة العصرية، لبنان، ج ٣، ص ٣٢٩ .
- (٦٧) ينظر، التحريض على تعاطي المخدرات : خالد عبد الرحمن الحميدي، ص ٥٣ وما بعدها .
- (٦٨) دنيا الشباب : السيد حسن فصل الله ، مؤسسة العرف للمطبوعات، بيروت ، الطبعة الرابعة، ١٤١٩ هـ، ص ٢١٦ .
- (٦٩) الفقه ومسائل طبية : محمد آصف الحسيني، مؤسسة بوستان، الطبعة الأولى، قم ، ١٤٢٦ هـ، ج ٢، ص ٧٨ .
- (٧٠) سورة المائدة : ٩٠ - ٩١ .
- (٧١) تفسير من هدى القرآن: السيد محمد تقي المدرسي، دار القارئ ، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ هـ، ج ٢، ص ٢٧٤-٢٧٥ .
- (٧٢) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ص ٢١١ .
- (٧٣) صحيح مسلم : مسلم بن حجاج ، ص ٩٦٥ .
- (٧٤) المصدر نفسه، ص ٩٦٤ .
- (٧٥) المتاجرة في المخدرات والأموال المستفادة منها: خالد بن مفلح، بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ، الرياض، ج ٤، ص ١٧١٩
- (٧٦) ينظر، معضلة المواد المخدرة ورسالة المبلغين :عباس كمساري، بحث ضمن كتاب روضة المبلغين، الناشر: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ، ص ١٧٩ وما بعدها فقد جمع المؤلف آراء تسعة من مراجع الشيعة الإمامية غير الذي سأذكرهم فلاحظ .
- (٧٧) فقه الأعداء الشرعية والمسائل الطبية : السيد الخوئي، الناشر دار الصديقة الشهيدة، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ، ص ٢٨٧ .
- (٧٨) الموقع الرسمي لسماحة السيد السيستاني على الانترنت، <https://www.sistani.org/arabic/qa/>، ٠٧١٢/ .
- (٧٩) أجوبة المسائل المالكية : السيد محمد الحسيني الشيرازي، الناشر: مركز الرسول الأعظم، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ بيروت، ص ٥٨ .
- (٨٠) أجوبة الاستفتاءات : السيد علي الخامنئي، الناشر: دار النبأ، ج ٢، ص ١١٠ .
- (٨١) دنيا الشباب : السيد حسن فصل الله ، ص ٢١٦ .
- (٨٢) الفقه ومسائل طبية : محمد آصف الحسيني، ص ٧٩ .
- (٨٣) الاستفتاءات : السيد محمد تقي المدرسي، الناشر: مركز العصر ، بيروت، ١٤٣٣ هـ، ج ١، ص ٣٤٨ .
- (٨٤) ينظر، المتاجرة في المخدرات والأموال المستفادة منها/ دراسة فقهية : خالد بن مفلح، ص ١٧٢٠ وما بعدها ، موقف الشريعة والأنظمة المعاصرة من القضايا المتعلقة بالمخدرات، وهبة الزحيلي، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ ، الرياض ج ٤، ص ١٤٤٤



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٨٥) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ص ٢١٤ .
- (٨٦) سنن أبو داود : أبو داود السجستاني، المكتبة العصرية، لبنان، ج٣، ص ٣٢٩ .
- (٨٧) المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، مؤسسة الأعلمي، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٠ هـ ، ص ٤٨٨ .
- (٨٨) ينظر، التحريض على تعاطي المخدرات : خالد عبد الرحمن الحميدي، ص ٥٥ .
- (٨٩) ينظر، حكم التدخين وتعاطي المفترات والمخدرات: أبو المواهب جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١١ م، ص ٦١ .
- (٩٠) ينظر، موقف الشريعة من المخدرات: عبد العال عطوه، ضمن بحوث جهاز مكافحة المخدرات في السعودية ، ١٣٩٤ هـ، ص ٤٦ .
- (٩١) سورة الذاريات : ٥٦ .
- (٩٢) سورة المائدة : ٩١ .
- (٩٣) سورة النساء : ٢٩ .
- (٩٤) سورة البقرة : ١٩٥ .
- (٩٥) بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي، الناشر : دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣ هـ ، ج١، ص ٩٦ .
- (٩٦) سورة البقرة : ١٧١ .
- (٩٧) سورة النور : ٣٠ .
- (٩٨) ينظر، التحريض على تعاطي المخدرات : خالد عبد الرحمن الحميدي، ص ٥٦ - ٥٧ .
- (٩٩) الإسراء : ٣٢ .
- (١٠٠) الكهف : ٤٦ .
- (١٠١) سورة الإسراء : ٦ .
- (١٠٢) التخدير دراسة فقهية : هند عبد العزيز الباز، ص ٨٩ .
- (١٠٣) علل الشرائع : الشيخ الصدوق، الناشر حسين التميمي، النجف الأشرف، ص ٤٥٢ .
- (١٠٤) مستدرک الوسائل : حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث . قم، ج ١٧، ص ٨٦ .
- (١٠٥) المصدر نفسه .
- (١٠٦) المصدر نفسه .
- (١٠٧) القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المصدر السابق، ج ١، ص ١٧٩ .
- (١٠٨) سورة النور : ١٩ .
- (١٠٩) فقه الأعداء الشرعية والمسائل الطبية : السيد الخوئي، ص ٢٨٧، السيد السيستاني ، الموقع الرسمي لسماحة السيد السيستاني على الانترنت، <https://www.sistani.org/arabic/qa/0712/>، دنيا الشباب : السيد حسن فصل الله ، ص ٢١٦، الفقه ومسائل طبية : محمد آصف الحسن، ص ٧٩، أجوبة الاستفتاءات : السيد علي الخامني، ج ٢، ص ١١٠، التشريع الإسلامي مناهجه ومقاصده، السيد محمد تقي المدرسي، انتشارات المدرسي، ١٤١٣ هـ، طهران، ط ١، ج ٩، ص ١٨٣ . الفتاوى المنتخبة : السيد كاظم الحسيني الحائري: دار البشير، قم الطبعة الرابعة ١٤٣٥ هـ، ج ١/ ٣٧٦ الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ١١، ص ٣٦، ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ص ٢١٥ وما بعدها، المخدرات وأضرارها على الدين والدنيا : ياسين الخطيب، مجلة دعوة الحق، مكة المكرمة، العدد ١٠٩ / ١٤١١ هـ، ص ٣١ .
- (١١٠) ينظر، التخدير دراسة فقهية : هند عبد العزيز الباز، ص ١٢٦ .
- (١١١) سورة المائدة : ٢ .
- (١١٢) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل : ناصر مكارم شيرازي، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب ، قم، ١٣٧٩ هـ، ط ١، ج ٣، ص ٥٨٠ .
- (١١٣) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ص ٢١٥ .
- (١١٤) سنن أبي داود : أبي داود السجستاني، ج ٢، ص ٣٠٢ .
- (١١٥) ينظر، المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية : محمد بن يحيى النجيمي، ص ٣٦ .
- (١١٦) شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: نجم الدين جعفر بن الحسن (الحقق الحلي) أضواء الحوزة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٣١ هـ، ج ٤، ص ٩٤٦ .
- (١١٧) ينظر: عقوبة المهرب والمروج ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية : لولوة القويقل، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ، الرياض ج ٤، ص ١٤٠١ .

(١١٨) ينظر، المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ص ٢٥٠ .

(١١٩) عقوبة المهرب والمروج ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية، المصدر السابق، ص ١٣٩٩ .

(١٢٠) حكم المخدرات في الفقه الإسلامي، رعد طالب غالب، مجلة ديالى، العدد/ الرابع والخمسون، ٢٠١٢، ص ٨ .

(١٢١) أحكام التخدير والمخدرات الطبية والفقهية: محمد الزحيلي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد ٢٤ - العدد الأول- ٢٠٠٨ .

(١٢٢) المرجع نفسه .

(١٢٣) عقوبة المهرب والمروج ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية، المرجع السابق، ص ١٤٠٠ .

المصادر والمراجع :

• القرآن الكريم .

١- الاتجار غير المشروع بالمخدرات، عمراوي السعيد، أطروحة دكتوراه في كلية الحقوق- جامعة الجزائر، ١٤٣٨ هـ .

٢- أجوبة الاستفتاءات : السيد علي الخامنئي، الناشر: دار النبأ .

٣- أجوبة المسائل المالكية : السيد محمد الحسيني الشيرازي، الناشر: مركز الرسول الأعظم، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ بيروت.

٤- أحكام التخدير والمخدرات الطبية والفقهية: محمد الزحيلي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد ٢٤ - العدد الأول- ٢٠٠٨ .

٥- الاستفتاءات : السيد محمد تقي المدرسي، الناشر: مركز العصر، بيروت، ١٤٣٣ هـ .

٦- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل : ناصر مكارم شيرازي، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، قم، ١٣٧٩ هـ، ط ١ .

٧- بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ

٨- تاج العروس من جواهر القاموس : المرتضى الزبيدي، دار الفكر .

٩- التأصيل الشرعي للخمر والمخدرات : سعد الدين الهالبي، الناشر : المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، الكويت - ١٤٢١ هـ .

١٠ - التحريض على تعاطي المخدرات: خالد عبد الرحمن الحميدي، رسالة ماجستير - جامعة نايف للعلوم الأمنية، لسعودية، ١٤٤٢ هـ

١١ - التخدير دراسة فقهية : هند عبد العزيز الباز، أطروحة دكتوراه في كلية الشريعة، جامعة محمد بن سعود، الرياض- ١٤٣٤ هـ،

١٢ - التشريع الإسلامي مناهجه ومقاصده، السيد محمد تقي المدرسي، انتشارات المدرسي، ١٤١٣ هـ، طهران، ط ١ .

١٣ - تعاطي المخدرات الاسباب والآثار : خضر معاشو، ضمن بحوث تعاطي المخدرات، الأسباب والآثار والعلاج من منظور إسلامي واجتماعي

وقانون، جامعة طاهري الجزائر ٢٠١٦ م

١٤ - تعاطي المخدرات الأسباب والآثار في ضوء الشريعة :سيد احمد شحاتة، المؤتمر الدولي بجامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠١٦ .

١٥ - تفسير من هدى القرآن: السيد محمد تقي المدرسي، دار القارئ، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ هـ .

١٦ - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : محمد حسين الجواهري دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٦٢ هـ .

١٧ - حكم التدخين وتعاطي المفترات والمخدرات: أبو المواهب جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١١ م .

١٨ - حكم المخدرات في الفقه الإسلامي، رعد طالب غالب، مجلة ديالى، العدد/ الرابع والخمسون، ٢٠١٢ .

١٩ - حماية المجتمع من خطر المخدرات من خلال السنة والسيرة النبوية : عصام عبد الله عوض، مجلة مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية -

العدد الثاني ١٤٣٦ هـ .

٢٠ - دنيا الشباب : السيد حسن فصل الله، مؤسسة العرف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٩ هـ .

٢١ - دور الأسر بين انتشار المخدرات والوقاية من الإدمان : لولوة القويقل، الندوة العلمية حول دور المؤسسات الاجتماعية والرياضية في الوقاية

من المخدرات - جامعة نايف العربية / مكة المكرمة- ١٤٣٥ هـ.

٢٢ - الزواجر عن اقتراف الكبائر: ابن حجر الهيتمي - الناشر: دار الفكر للطباعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٢٣ - سنن أبو داود : أبو داود السجستاني، المكتبة العصرية، لبنان .

٢٤ - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: نجم الدين جعفر بن الحسن أضواء الحوزة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٣١ هـ

٢٥ - شرح نهج البلاغة : لأبن أبي الحديد، تحقيق : محمد ابو الفضل، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ هـ



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- ٢٦- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : إسماعيل بن حماد الجوهري، ناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ
- ٢٧- صحيح مسلم : مسلم بن حجاج، الناشر: دار طيبة، ١٤٢٧ هـ
- ٢٨- عقوبة المروج والمهرب ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية : لؤلؤة القويقل، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، الرياض، ١٤٣٢ هـ .
- ٢٩- عقوبة المهرب والمروج ومتعاطي المخدرات في الشريعة الإسلامية : لؤلؤة القويقل، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ، الرياض
- ٣٠ - علل الشرائع : الشيخ الصدوق، الناشر حسين التميمي، النجف الأشرف.
- ٣١ - الفتاوى المنتخبة : السيد كاظم الحسني الحائري: دار البشير، قم الطبعة الرابعة ١٤٣٥ هـ، ج ١/٣٧٦،
- ٣٢ - الفروق : شهاب الدين القرافي، الناشر: عالم الكتب الطبعة: بدون طبع وبدون تاريخ .
- ٣٣- فقه الأعذار الشرعية والمسائل الطبية : السيد الخوئي، الناشر دار الصديقة الشهيدي، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.
- ٣٤- الفقه ومسائل طبية : محمد آصف الحسني، مؤسسة بوستان، الطبعة الأولى، قم، ١٤٢٦ هـ .
- ٣٥ - القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت-٨١٧هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ، لبنان .
- ٣٦ - لسان العرب : جمال الدين ابن منظور(ت-٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ .
- ٣٧- المتاجرة في المخدرات والأموال المستفاد منها: خالد بن مفلح، ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج الرياض، ١٤٣٢ هـ.
- ٣٨- مخاطر المخدرات: عبد الباقي عجيات، محاضرات منهجية في كلية العلوم الإنسانية، جامعة محمد لين، الجزائر، ١٤٣٩ هـ .
- ٣٩- المخدرات رؤية تأصيلية وشرعية : عثمان الحاج، مجلة الشريعة والقانون، العدد (٢٨) شعبان ١٤٣٧ هـ .
- ٤٠- المخدرات في الفقه الإسلامي : عبد الله بن محمد الطيار، ١٤١١ هـ، الرياض .
- ٤١ - المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية : محمد بن يحيى النجيمي، جامعة نايف، الرياض ١٤٢٥ هـ.
- ٤٢ - المخدرات وأضرارها على الدين والدنيا : ياسين الخطيب، مجلة دعوة الحق، مكة المكرمة، العدد ١٠٩ / ١٤١١ هـ، .
- ٤٣ - المخدرات ومكافحتها في الإسلام : عبد الله إبراهيم أبو سنينة، بحث في كلية التربية الزنتان جامعة الجبل الغربي- ليبيا .
- ٤٤ - المخدرات وموقف الشريعة الإسلامية منها: علي بن محمد العبود، رسالة ماجستير جامعة محمد بن سعود، الرياض، ١٤٠٢ هـ .
- ٤٥ - مستدرك الوسائل : حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث . قم
- ٤٦- معجم ألفاظ الفقه الجعفري : أحمد فتح الله، الطبعة الأولى، إيران، ١٤١٥ هـ .
- ٤٧- معضلة المواد المخدرة ورسالة المبلغين: عباس كمساري، بحث ضمن كتاب روضة المبلغين، الناشر: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ .
- ٤٨- المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، مؤسسة الأعلمي، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- ٤٩- مقاييس اللغة : أحمد بن فارس، (٣٩٥هـ) تحقيق عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر ١٣٩٩ هـ .
- ٥٠- المواد النجسة والمحترمة في الدواء والغذاء : محمد آصف الحسني، مجلة اللقاء العلمائي، العدد السابع عشر، ٢٤ / ٨ / ٢٠٠٩ .
- ٥١- الموسوعة الفقهية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، الطبعة الثامنة، ١٤٠٨ هـ .
- ٥٢- الموسوعة الميسرة في فقه القضايا الطبية المعاصرة: مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، الناشر: جامعة محمد بن سعود، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ.
- ٥٣- الموقع الرسمي لسماحة السيد السيستاني على الانترنت، <https://www.sistani.org/arabic/qa/> / ٠٧١٢
- ٥٤- موقف الشريعة والأنظمة المعاصرة من القضايا المتعلقة بالمخدرات، وهبة الزحيلي، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، الرياض، ١٤٣٢ هـ .
- ٥٥- موقف الشريعة الإسلامية من المخدرات : عبد العال عطوه، بحث ضمن بحوث مكافحة المخدرات الجلسة الثالثة، الرياض، ١٣٩٤ هـ.
- ٥٦- موقف الشريعة الإسلامية والأنظمة المعاصرة من القضايا المتعلقة بالمخدرات، أحمد أبو عليو، بحث ضمن بحوث ندوة المخدرات حقيقتها وطرق الوقاية والعلاج، ١٤٣٢ هـ، الرياض .
- ٥٧- موقف الشريعة من المخدرات: عبد العال عطوه، ضمن بحوث جهاز مكافحة المخدرات في السعودية، ١٣٩٤ هـ .







علم العقيدة وأثره في بناء السلوك الإنساني للفرد بين التأصيل والمعاصرة العقيدة الإسلامية انموذجاً

أ.م.د. ساجد صبري نعمان
الجامعة العراقية /كلية العلوم الإسلامية



الملخص:

تهدف هذه الدراسة لبيان أهمية علم العقيد في حياة الإنسان وما له من أثر إيجابي في توجيه السلوك والقيم والمبادئ، لدى الفرد بالإضافة إلى تحقيق العبودية لله تعالى، من خلال توحيد في ألوهيته، وربوبيته، وأسمائه وصفاته، وتعتبر العقيدة الصحيحة من أهم الأمور التي تدفع الإنسان للتخلي بالأخلاق الحميدة، والتخلي بالاستقرار النفسي الذي يجلب للإنسان السكينة والهدوء فالعقيدة الإسلامية هي ملجئ

للخلاص من رذائل الأعمال والتخلي بفضائل الأخلاق الحميدة.

الكلمات المفتاحية: (العقيدة الصحيحة، سلوك الفرد والمجتمع، الاستقرار النفسي)

Abstract:

(The science of belief and its effect on building the human behavior of the individual / between rooting and contemporary In this study, what is going on in your minds in human life, and what about you? To show good morals, and liberation with psychological stability that brings a person to peace and tranquility, as the Islamic faith is a refuge. For salvation from the vices of business and showing the virtues of good morals.

Key words: (True belief, individual and community behavior, psychological stability)

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، ومن اهتدى بهديهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين.

أما بعد: فقد حظيت الدراسات الإسلامية المتصلة بالعقيدة الإسلامية باهتمام العلماء والباحثين قديماً وحديثاً، لما لها من مكانة تسمو على سائر الدراسات والعلوم، ولا عجب فإنها أسس الإسلام وأساسه، وعليها يتوقف قبول العمل وصلاحه، وعنها تتشعب سائر الدراسات والعلوم الشرعية، ومما لا شك فيه أن العقيدة ذات شأن عند كل ذي لب؛ إذ الصحة أو الفساد في سلوك أو عبادة الجنس البشري منوطة بصحة العقيدة وتابعة لها؛ لذا فإن اهتمام العلماء والمُؤيدين بالعقيدة والتركيز عليها لم يأت من فراغ؛ بل لعوامل كثيرة لها أكبر الأثر في بناء الحضارات الإنسانية حيث كانت العقيدة سبباً رئيساً فيها؛ فالفرد إن اعتقد شيئاً بعينه فإنه سيعمل ويبدل كل ما في وسعه لإيجاده وتحقيقه، ويقدم مَهجته رخيصة في سبيل إعلائه ونصرتة وغلبته ولكي تكون هذه العقيدة فاعلة ومؤثرة في الأفراد والجماعات، ثم في بناء الحضارات؛ لا بد أن تتعامل مع الإنسان بشخصيته الإنسانية من جميع جوانبها وأبعادها المختلفة.

أهمية البحث وأسباب اختياره: تكمن أهمية هذا البحث في الأحداث التي عصفت بالمجتمع الإسلامي للنيل من عقيدته ورسم صورة سيئة لعقيدة المسلمين من قبل أعداء الإسلام والمسلمين.

أهداف البحث:

١ - يهدف البحث إلى اظهار أهمية العقيدة الإسلامية في حياة الفرد والمجتمع .

٢ - بيان صفاء ونقاء العقيدة الإسلامية .

٣ - بيان وسطية العقيدة الإسلامية بين العقائد الدينية الأخرى.

مشكلة البحث: بعد ظهور الإسلام ودخول قسم من شعوب البلدان المفتوحة إلى الدين الجديد؛ كانوا يحملون معهم ثقافات بلدانهم التي أثارت موجة من الأسئلة في نفوسهم يقارنون بينها وبين تعاليم شريعتهم وشريعة العقيدة الإسلامية ومبادئها.

منهج البحث: منهجية البحث هو المنهج الاستقرائي الوصفي الاستنباطي.



الدراسات السابقة: لم أظفر بدراسة مستقلة تناولت هذا الموضوع بحد ذاته بشكل تفصيلي، ولكن كتب تناولت مسألة أو قضية أو جزءاً منها أبدى المؤلف رأيه فيها أو أنه أحجم عن ذلك سوى كتاب (أصول الدين الإسلامي) تأليف د. رشدي محمد عليان و، د. قحطان عبد الرحمن الدوري ضمنها (مبحث تاريخ علم اصول الدين) (من ص ٢٤ إلى ص ٥٠) ورسالة دكتوراه (للتأليف) عبد الجليل ابراهيم حمادي الفهداوي بعنوان (العقيدة الإسلامية في مواجهة التنصير في العالم الإسلامي) من جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامي تناول فيها مبحث بعنوان (الطرق السليمة للعقيدة ص ٦٨ اسباب الانحراف العقائدي ص ٨١) وقد بينت في بحثي ١- مفهوم علم العقيدة المجتمع ٢- أهمية العقيدة وآثارها على سلوك الفرد. خطة البحث: يتكون البحث من مقدمة وثلاثة مباحث مشتملة على عدة مطالب.

المبحث الأول : مقدمات عامة عن العقيدة

المطلب الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي للعقيدة الإسلامية.

المطلب الثاني: مصادر العقيدة الإسلامية وأسمائها وأقسامها.

المطلب الثالث: مميزات العقيدة الإسلامية.

المبحث الثاني: أهمية العقيدة وأثرها الإيجابية على سلوك الفرد

المطلب الأول: أثر تحقيق العقيدة على سلوك الفرد

المطلب الثاني: أثر العقيدة في تحرير الإنسان.

الخاتمة وأهم النتائج.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول

مقدمات عامة عن العقيدة

المطلب الأول : تعريفات العقيدة:

العقيدة لغة: لفظ مأخوذ من عقد يعقد عقداً، والعقد (١) وهو ربط الشيء بالشيء وجمعها عقائد، وتأتي العقيدة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة أي معقودة، ومنها أخذ مصطلح العقيدة في الإسلام لأنها في الحقيقة ما عقد عليها القلب وجزم به حتى أصبحت عقيدة، فهي إيمان القلب بالشيء وتصديقه والجزم به **أأ** **خي** **ني** **ير** **ين** **ي** (٢). وتعقيد الإيمان إنما يكون بقصد القلب وعزمه، وإنما يقصد من العقائد هو نفس الاعتقاد دون العمل وسمي هذا العلم بالعقيدة لأجل ذلك كما ذكرنا بخلاف الفروع فالمقصود منها العمل بالجوارح كالصلاة والصيام وغيرها (٣) فالعقيدة عند بعضهم هي ما لا يقبل الشك في نظر معتقده. **العقيدة اصطلاحاً:** للعقيدة الإسلامية تعارف كثيرة أهمها:

عرفها السعد التفتازاني بأنها (علم يبحث فيه عن اثبات العقائد الدينية بالأدلة اليقينية) (٤)، وعرفها صاحب المعجم الوسيط حيث قال: (العقيدة هي الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده) (٥)، فالعقيدة هي ذات الاعتقاد أما علم الكلام فهو بمكانة حارس للعقيدة. ومن هنا يتضح الفرق لنا بين العقيدة وبين علم الكلام فالإمام الغزالي رحمه الله يعرف علم الكلام بقوله (إنما المقصود منه _ أي علم الكلام _ حفظ عقيدة أهل السنة وحراستها من تشويش أهل البدعة) (٦). وكذلك عرفها أبو بكر الجزائري بأنها مجموعة من قضايا الحق البديهية المسلمة بالعقل والفطرة فيعقد عليها الإنسان قلبه ويثني عليها صدره جازماً وقاطعاً بوجودها وثبوتها ولا يرى خلافها) (٧) وقد عرفها اللواء محمود شيت خطاب (بأنها مثل عليا يؤمن بها الإنسان فيضحى من أجلها بالأموال والأنفس وإن اعتقاد المسلم ببطالان وفساد خلاف ما يعتقد ويجزم به أمر مفروغ منه ذلك لأن الحق الواحد لا يتعدد في مثل هذه القضايا والصواب لا يجتمع فيه النقيضان أو المتقابلان) (٨). فالعقيدة الحق تستلزم الوحدانية لله أو الثنائية وفي هذا يقول السيد قطب: (إن الإيمان نور واحد في طبيعته وحقيقته وإن الكفر ظلمات متعددة متنوعة ولكنها ظلمات إذ هو نورٌ واحدٌ يهدي إلى طريق واحد وما يترك الإنسان نور الله الواحد الذي لا يتعدد حتى يدخل في ظلمات شتى الأنواع والأصناف وكلها ظلمات) (٩)، فالعقائد في الأمم تقف كسدود بينها وبين الأفكار الوافدة والشاذة وتعطي اعماًقاً للصراع بين



الأفراد والمجتمعات كما تمنح استقراراً وثباتاً وإذا تركت الأمم عقائدها وتخلت عن غذائها الروحي وعمقها الإيماني فإنها ستكون فريسة لكل من هب ودب.

وكذلك يروى عن الإمام الشافعي قوله: (لو يعلم الناس ما يعلم الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد)(١٠). إذن علم الكلام هو بمثابة حارس للعقيدة وكل من قرأ جهود علماء الكلام في ذلك يجدهم قد وقفوا سداً منيعاً أمام هجمات الأعداء وسيوف مشرعة أمام حملات التشكيك في المسائل العقائدية والذود عنها وإبطال حجج بعض الفلاسفة في مباحثهم ودحض افتراءاتهم وأوهام الفرق المنحرفة والملل والنحل الصالة.

المطلب الثاني:

أسماء علم العقائد والقابله

بعد رحيل الرعيل الأول أخذت العلوم تتميز شيئاً فشيئاً وأصبح كل علم له مزايا وسمات معينة ومنها هذا العلم حيث أطلق عليه أسماء عدة.

- ١ - علم الفقه الأكبر سماه بذلك أبو حنيفة رحمه الله وله كتاب بهذا العنوان.
- ٢ - علم التوحيد والصفات، وإنما سمي بذلك لأنه أهم مباحثه وأجزائه قال السعد التفتازاني (العلم المتعلق بالأحكام الفرعية يسمى علم الشرائع، والأحكام المتعلقة بالأحكام الأصلية يسمى علم التوحيد والصفات)(١١).
- ٣ - علم أصول الدين، ذكر الفخر الرازي حيث سماه في كتابه الأربعين في أصول الدين.
- ٤ - النظر والاستدلال، بأنه يعتمد على المنهج العقلي في إثبات العقائد الدينية.
- ٥ - علم الكلام، سمي بذلك لأنه اشتهر بالبحث وأهم مباحثه وهي كلام الله تعالى وقيل لأنه مبناه صرف في كثرة الكلام في المناظرات العقائدية كما ذكر ذلك ابن خلدون (١٢) موضوعاته: إن موضوع كل علم هو ما يبحث فيه، وما دام علم العقيدة يستهدف الدفاع عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، فإن موضوع علم العقيدة يدور حول قضايا العقائد الإيمانية بشكل عام، وعلى هذا فموضوع علم العقيدة هو البحث حول القضايا الإيمانية في العقيدة الإسلامية(١٣).
- وتتمثل هذه المباحث في:- مبحث الإلهيات: وهو معرفة الله تعالى وجوده ووحدانيته، ووصفاته والإيمان بها، ومسألة القضاء والقدر- مبحث النبوات: وهو الإيمان برسول الله وملائكته وكتبه.
- مبحث السمعيات: وهو معرفة البعث والحساب والجزاء واليوم الآخر والملائكة والإيمان بها.

منهج الاعتقاد في الإسلام: إن البحث في أمور العقيدة تعد ظاهرة عامة(١٤)، وجدت مند وجود الأديان. وقد ظهرت بوادر علم العقيدة لدى اليهود والنصارى الذين أطلقوا عليه اسم علم اللاهوت، حيث عاجلوا أهم مسائل الإلهيات والقضاء والقدر وغيرها من مسائل العقيدة. غير أن الأخبار والرهبان اعتمدوا على منهج في العقيدة يقوم على التسليم المطلق والغاء دور العقل، فجاء الإسلام ليبين زيف العقائد السابقة، وجاء الرسول (صلى الله عليه وآله) ليعلم الناس أصول العقيدة الصحيحة غير أن السؤال الذي يطرح هو: ما هو منهج الاعتقاد في الإسلام؟ وما لذي يميزه عن المناهج السابقة؟. إن منهج البحث هو الطريق الذي يسلكه صاحب الرأي أو المذهب في توضيح مذهبه وإقناع غيره به(١٥)، ولا شك أن الناس يختلفون في طبائعهم ومقدار استعدادهم لتقبل الحق والطرق التي يتبعوها للوصول إليه، وهو ما أدى إلى ظهور مناهج متعددة منها ما هو حسي، ومنها ما يعتمد على الذوق. غير أن تصفح مسائل العقيدة وما تضمنته من آيات يكشف لنا أن منها ما لا يثبت إلا عن طريق العقل، ومنها ما يثبت عن طريق النقل. ومن هنا يمكن حصر هذه المناهج في منهجين هما: أ- المنهج العقلي المنطقي: ويتجلى هذا المنهج من خلال دعوة القرآن إلى التعقل والتفكير والتدبر، على أساس أن طبيعة الإنسان الجوهرية أنه كائن عاقل مفكر، ومن هنا جاء تأكيد ومخاطبة القرآن للإنسان على مقتضى طبيعته العاقلة، وهو ما أكدته العقائد في قوله: «ففي كتب الأديان الأخرى إشارات صريحة أو مضمونة إلى العقل أو إلى التمييز، ولكنها تأتي عرضاً غير مقصودة، وقد يلمح فيها القارئ بعض الأحايين شيئاً من الزاوية بالعقل أو التحذير منه، لأنه مزلة العقائد... ولكن القرآن الكريم لا يذكر العقل إلا في مقام التعظيم والتنبيه إلى وجوب العمل به والرجوع إليه، ولا تأتي الإشارة إليه عارضة مقتضبة في سياق الآية، بل هي تأتي في كل موضع من



مواضعها مؤكدة جازمة» (١٦) ، ومن هنا جاء القرآن بمنهج جديد لم يكن معروفا لدى أتباع الرسالات السابقة، وتأخى العقل والدين لأول مرة (١٧)، وقد وضع القرآن للمنهج العقلي أصولا حيث أقامه على جانبين:
أ- جانب الهدم: من خلال محاولة القرآن الكريم إفراغ العقل من المقولات والأخطاء السابقة التي وقع فيها، نتيجة ظروف فردية، أو إتباعه للأغلبية دون تمحيص، أو تقليده واعتماده على الظن، كل هذه المؤثرات السابقة لم تعلم على أساس من التعقل فيتم تصديقها أو تكذيبها.

ب- حالة البناء : ويمكن حصر قواعد هذا المنهج (الايجابي) فيما يلي :

١- طلب البرهان: ويتجلى ذلك من خلال مخاطبة القرآن لأصحاب العقائد الفاسدة ، كقوله تعالى: (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) (١٨) ، وقوله تعالى: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ) (١٩)، ومن هنا رفض القرآن الكريم الاعتماد على الظن وطلب تقديم البرهان أولا. يقول تعالى: (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) (٢٠).

٢- الاتساق في التفكير: (عدم التناقض) من خلال تحذير القرآن من الوقوع في التناقض، كقوله تعالى: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) ، والمراد بالاختلاف هو التناقض، وقوله أيضا في وصف كلام الكافرين إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ (٢١)، أي متناقض. وقد وصف الله القرآن بالاتساق وعدم التناقض، يقول تعالى: (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا) (٢٢) ، والمراد بالتشابه هنا التناسب، والاتساق، وضده الاختلاف الذي هو التناقض والتعارض (٢٣).

٣- كيفية البرهنة والاستدلال: حيث أشتمل القرآن الكريم على العديد من البراهين المبسطة الواضحة التي تلائم عقول المخاطبين، العامة منهم الذين لا يعرفون قواعد المنطق فيقتنعون بها، والخاصة أصحاب العقول المنطقية، فيكتشفون ما فيها من أصول المنطق العقلي، ومن هنا سلك القرآن في عرض أهم قضاياها طريقة البرهان المنطقي، ففي قضية الوجدانية يقول تعالى: (مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ) (٢٤) ، وهنا نلاحظ أن الآية بدأت بالنتيجة، وهي أن الله واحد لا شريك له ، ثم برهنت عليه. فلو كان هناك إلهان لحدث التنازع والاختلاف، ومادامت قضية التنازع مستحيلة لما يترتب عنها من تفكك الكون وفساده فالإله واحد لا شريك له.

ب- المنهج النقلي: وهو المنهج الذي يعتمد على وحي السماء، المتمثل في كتاب الله أو حديث الرسول (صلى الله عليه وآله) ، ودليل هذا المنهج قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (٢٥) فالدليل النقلي هو ما كانت جميع مقدماته نقلية، أي أهما مأخوذة من الكتاب والسنة أو الإجماع والربط بينهما . وهناك مسائل عقديّة لا دخل للعقل في إثباتهما، وهي مسائل السمعيات كالإيمان بالملائكة والبعث والحشر والجنة والنار والصراط وعذاب القبر، والواجبات الضرورية المعلومة من الدين بالضرورة فتلك أمور ليس لها إلا طريق النقل أو السمع لعجز العقل عن إدراكها بنفسه. فكل هذه المسائل من الواجب التصديق بها لأهما أمور سمعية وردت بالشرع عن طريق التواتر، فطريق إثباتهما الدليل النقلي لا العقلي، ومن هنا فمنهج العقيدة يجمع بين العقل والنقل، ولا يمكن الاستغناء بأحدهما عن الآخر.

ج- العلاقة بين الأدلة العقلية والأدلة النقلية: والإشكال المطروح هنا يتعلق بطبيعة العلاقة بين الأدلة العقلية والنقلية، هل يقدم العقل على النقل؟ أو يقدم النقل على العقل؟ أو يجمع بينهما؟ ومن هنا ظهرت ثلاثة اتجاهات لكل منها رأيها:
الاتجاه الأول: وهو اتجاه المعتزلة الذين قدموا العقل على النقل، وأخضعوا النصوص النقلية لفهم العقل البشري، وقاموا بتأويل آيات القرآن الكريم بالاعتماد على العقل، وهو ما دفع (ديبور) إلى القول: «بأن كثيرا من المعتزلة كانوا يعولون على العقل أكثر مما يعولون على القرآن» (٢٦).

الاتجاه الثاني: وتمثله الحشوية والظاهرية والمجسمة والمشبهة الذين أخذوا وآمنوا بظاهر الآيات دون تدخل العقل، ومن ثم نفوا أن يكون للعقل دخل في عملية الاجتهاد ورفضوا القياس.

الاتجاه الثالث: وهو اتجاه أهل العلم ، الذين جمعوا بين العقل والنقل، ورغم تقديمهم الشرع على العقل إلا أنهم جعلوا للعقل مدخلا في فهم الشرع، وبذلك يتوسط أهل السنة والجماعة بين الحشوية والمعتزلة، بحيث لا يعزلون العقل عن الشرع كما فعلت الحشوية ، ولا يقدمون العقل على الشرع كما فعلت المعتزلة، وإنما يجمعون بينهما. وتعد الأشاعرة من أبرز ممثلي هذا الاتجاه



الثالث، وهو ما عبر عنه الإمام أبو حامد الغزالي في كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» قائلا: «وأنى يستتب الرشاد لمن يقنع بتقليد الأثر والخبر، وينكر مناهج البحث والنظر، أو يعلم أنه لا مستند للشرع إلا قول سيد البشر (صلى الله عليه وآله)، وبرهان العقل هو الذي عرف به صدقه فيما أخبر، وكيف يهتدي للصواب من أقتفى محض العقل وأقتصر، وما استضاء بنور الشرع ولا أستبصر، فالمعرض عن العقل مكتفيا بنور القرآن مثاله المتعرض لنور الشمس مغمضا للأجفان، فلا فرق بينه وبين العميان، فالعقل مع الشرع نور على نور، والملاحظ بالعين العور لأحدهما على الخصوص متدل بحبل غرور» (٢٧).

المطلب الثالث:

مصادر علم العقيدة

إن العقيدة الإسلامية وجميع قضاياها توقيفية فهي لا تثبت إلا بدليل قاطع وهناك مصادر للعقيدة الإسلامية. المصدر الأول: القرآن الكريم، واعني به الآيات القطعية من حيث الدلالة فهي التي تثبت العقائد أما الآيات ذات الدلالة الظنية والتي تحتمل أكثر من معنى فلا يمكن أن تثبت بها عقيدة كما أسلفنا.

المصدر الثاني: ما تواتر من السنة المطهرة، وهي الأحاديث التي تثبت من حيث الورد وطريق الخبر الصادق الذي ينقله جمع عن جمع من الثقات من مبتدأ السند إلى منتهاه ومعتمد هم الأول هو الحس بحيث لا يمكن تواطئهم عن الكذب وهذا يسمى بالخبر المتواتر، أم إذا احتمل النص أكثر من معنى واحد فلا يمكن أن يثبت عقيدة يعتمد عليها. وهناك من اضاف إليها خبر الآحاد وهو مختلف فيه ويقصد به الأحاديث الصحيحة غير المتواترة والتي رويت في حلقتها الأولى عن واحد أو اثنين أو عدد دون عدد التواتر وهي اغلب أحاديث البخاري ومسلم وغيرهم باستثناء ما تواتر منها. فذهب فريق من علماء العقائد على عدم الاعتماد على أحاديث الآحاد في إثبات العقائد إلا أنها مقبولة إجمالا غير جازمة لعدم قطعيتها. في حين ذهب فريق آخر على ضرورة الاعتماد على أحاديث الآحاد في إثبات العقائد وذكروا أدلة على ذلك، وهناك جملة من العقائد عند المسلمين وردت بأحاديث الآحاد واذكر بعضاً منها عل سبيل المثال لا الحصر:

أولاً: القول بنبوّة آدم عليه السلام.

ثانياً: أفضلية الرسول محمد على جميع الأنبياء والرسل.

ثالثاً: إثبات الشفاعة العظمى لأهل الكبائر وأنهم لا يخلدون في النار يوم القيامة.

رابعاً: الإيمان بسؤال منكر ونكير وعذاب القبر ونعيمه.

خامساً: الإيمان بميزان ذي كفتين يوم القيامة والصراط والحوض.

سادساً: الإيمان بالقلم الذي كتب كل شيء ووصف يوم القيامة واذا يجري فيما عدى ما ذكره القرآن الكريم.

سابعاً: الإيمان بأن الله حرم على الأرض أن تأكل اجساد الأنبياء والمرسلين عليهم السلام.

ثامناً: الإيمان بمجموع اشراط الساعة من خروج المهدي ونزول السيد المسيح وخرج الدجال وغير ذلك.

تاسعاً: إثبات رؤية الله صراحة في يوم القيامة.

وهناك احاديث وردت بطرق متواترة إلا أنها من حيث الدلالة كانت غير قطعية ومثل هذا يقال عن القرآن الكريم فكل آية قطعية إلا أنها في دلالتها كانت ظنية لدلالتها على أكثر من معنى.

المبحث الثاني:

أهمية العقيدة وأثرها الإيجابية على سلوك الفرد

المطلب الأول: أثر تحقيق العقيدة على سلوك الفرد

وللعقيدة أثرها في تحرير الإنسان من كل عوامل الخوف، وأثرها أيضاً في بناء الضمير أو الوازع الأخلاقي؛ مما يعدّ في حقيقته استكمالاً لتلك الجوانب، أو إسهاماً مباشراً في تحقيق الشخصية الإنسانية السويّة» (٢٨)، ويتم ذلك من خلال التعرف على

آثارها، التي تتضح مما يلي:

أثر العقيدة على الفرد

أ - أثر العقيدة في الجانب العقلي: العقيدة أعلى أنواع غذاء العقل، وهو الغذاء النظري، وتشيع فيه التطلع الدائم إلى المبدأ والمصير، أو إلى العلة الأولى والغاية الأخيرة، والتي تقدم الإجابة الشافية التي تتلخص في إرشاده إلى الخالق، في حين عجز كل من العلم الفلسفي أو العلم التجريبي عن إرشاده إليه سبحانه.

أما الفلسفة، فكانت إجاباتها النابعة من العقل الإنساني وحده ناقصة أو مبتورة أو مشوهة؛ حيث يعثرها متغيرات على الفرد نفسه، أو حتى على المجتمع ككل؛ ولهذا لم تستقر على حال، ولا يزال التعديل والتبديل الذي يلحق بها كل يوم حيث يُملي الفلاسفة المختلفون المتباينون عبر العصور [آراءهم]؛ كل منهم يُدلي بدلوه حسب عقله وفهمه، وبيئته ومجتمعه، ونظرتة للحياة والكون؛ حيث لا يعد فيلسوفًا إلا إذا أضاف جديدًا... أما العقيدة الإسلامية التي تتابع عليها الأنبياء، فهي واحدة من لدن آدم إلى محمد عليهما الصلاة والسلام.

أما العلم التجريبي، فعجزه أظهر من عجز الفلسفة؛ لأن موضوعه لا يتناول طرقي الوجود: المبدأ والغاية، وهو لا يُشبع العقل ولا يغذيه بأجوبة شافية؛ وذلك لأمرين:

الأول: العلم يحدثنا عن الشيء كيف يعمل؟ ولكن لا يحدثنا عنه لم يُوجد؟ ولم كان يعمل على هذا الوجه؟.

الثاني: العلم يعجز عن رسم طريق الحياة المثلى للإنسان، وبين ما يجب له أو عليه... إذ يقدم له الوسائل التي تخدمه، لكن لا يقدم له الغايات والقيم؛ فالعلم يتعامل مع الأشياء، لا مع المثل والأفكار والقيم» (٢٩).

ب - أثر العقيدة في الجانب الروحي: اهتم الإسلام بالروح اهتمامًا بالغًا؛ وذلك «لأنها في نظره مركز الكيان البشري، ونقطة ارتكازه، وهي وحدها التي تملك الاتصال بما لا يدركه الحس ولا يدركه العقل، وهي وحدها التي تملك الاتصال بالخلود الأبدي والوجود الأزلي؛ فهي تملك الاتصال بالله، كما أنها هي التي تملك الاتصال بالوجود كله من وراء حواجز الزمان والمكان» (٣٠).

فالروح غيب، ومع ذلك اهتم الإسلام بتربيتها؛ لأن المشرع أعلم بكنهها؛ ذلك «أن هذا الجانب أو البعد أساس وجود الإنسان؛ لأن الروح أساس وجود الإنسان، وأساس حياته، فإذا علمنا أن الروح غيب لا سبيل إلى الاطلاع عليه أو معرفة كنهها في عالم الشهادة؛ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٣١) أدركنا أو جاز لنا أن نقول: إن الوجود الحقيقي للإنسان غيبي وليس ماديًا؛ فأنا أتحرّك وأتفلس وأدرج في عالم الشهادة؛ لأن جزءًا من عالم الغيب يعيش في داخلي، أو بعبارة أدق: أنا أعيش به... فالإيمان بالغيب - بالله واليوم الآخر - يجعل الإنسان منسجمًا مع نفسه وخلقه» (٣٢)، فحين يؤمن الإنسان بربه خالقه تسير الروح في طريق الفطرة، وعندئذ يلتقي الجزء بالكل؛ حيث الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر هو أساس الغيب، مع وجوده سبحانه حقيقة، وقد أعطانا جزءًا من غيبه حيًا في أنفسنا، وليس بعيدًا عنا؛ إشارة منه

جل وعلا إلى أن جزءًا من الغيب مع حي سيموت حتمًا، ثم تعود الروح إلى بارئها فيصبح من فقدّها ميتًا. لذلك فإن البحث في الروح بُعد عن النجعة وخرص وشطط، والروح لها تعلق بما وراء الحس والظاهر؛ لذلك فالعقل يعلم بأن للعقل البشري والروح مدى في رؤية ما وراء الطبيعة؛ كروية العنين بمدى محدّد لا يتجاوز إلا بمساعد من مكبر أو غيره من الأجهزة... والعقل والروح لهما مساعد لفهم ما وراء الطبيعة والبحث فيما هو بعيد عن الحس والظاهر، وهذا المساعد هو الوحي: كتابًا وسنة، لقراءة آيات هذا الكون. «والإسلام وهو يريّ الروح يعمد إلى هذه الآيات فيبث فيها الحياة: فالقرآن حافل بهذه الدعوة للإنسان أن يفتح بصيرته على آيات الله في الكون، ويستشعر من ورائها يد القدرة القادرة الخالقة المبدعة» (٣٣)، فحياة الإنسان بدون عقيدة تابعة للوحي تهدية السبيل لضبط مسار الروح والعقل - حياة في مجهول وتيه وراء غيبيات لا طائل وراءها؛ لأن العقل والروح بابتعادهما عن الوحي يسلكان طريقًا مخالفًا للفطرة، ومن ثمّ تستحيل الهداية.

ج - أثر العقيدة في الجانب الجسمي: الجسم في دين الفطرة الإسلام له رعاية خاصة، وله تربية حتمية، ولو قصر الإنسان فيها

يؤاخذ على تقصيره ذلك، و«حين نتحدث عن الجسم في مجال التربية، فليس المقصود هو عضلاته وحواسه ووشائجه فحسب؛ وإنما نقصد كذلك الطاقة الحيوية المنبثقة من الجسم، والمتمثلة في مشاعر النفس؛ طاقة الدوافع الفطرية، طاقة الحياة الحسية على أوسع نطاق» (٣٤).

فالإنسان لأنه كائن فيه فطرة وغريزة؛ فإنه دائم الحاجة إلى إشباع فطرته وغريزته بما يتوافق مع طبعه وميوله، لذلك فالإسلام كدين الفطرة لم تأت أحكامه معارضة لتلك الفطرة، أو فيها كبت أو قهر للغريزة؛ بل هدّبت تلك الفطرة وكذلك الغريزة بما يتواءم مع العيش حياة طبيعية تابعة لهدى الوحي؛ فأعطى هذا الدين الجسم حقه كاملاً من المتعة والرغبة، وحرّم الرهينة وتعذيب الجسد، وكذلك حدد العلاقة بين الجنسين: الذكر والأنثى، بما يوافق العقل والفطرة، وهكذا حرص الإسلام على الاهتمام بقوة أبدان أفرادهم، وشجّعهم على القوة والصحة ودوام الطهارة؛ لتكتمل حياته البشرية السوية، وفي الوحيين: الكتاب والسنة إرشادات إلى القوة والاهتمام بها، وإحياءات لقوة الأنبياء عليهم السلام في القوة والسبق... فراعى كل الجوانب وهدبها، وقوى الدوافع الإنسانية ليتكيف مع فطرته الإنسانية.

المطلب الثاني:

أثر العقيدة في تحرير الإنسان

تعد الحرية في شريعتنا الغراء هي خلاص للإنسان من العبودية القائمة على غير مستحق لها؛ سواء كان هذا المعبود إنساناً أو حيواناً، أو حجراً أو جماداً، أو حتى ملكاً أو رسولاً، فحين نتكلم عن أثر العقيدة في تحرير الإنسان إنما نقصد بهذا التحرير - من باب المجاز، وإلا فالحرية عكس العبودية - تخليصه من تلك العبودية الزائفة لشيء يخشاه أو يخاف قوته، أو يتطلع إلى التحصيل عليه وما ينبثق عن ذلك من قياس خاطئ للقدر والكسب؛ بحيث تختل الموازين، فيحس القبيح ويقتبح الحسن، فيجعل قتل الغيلة شجاعة، والسرقه مهارة، وشرب الخمر قوة... وهكذا يلهث وراء سراب لا يفيد حصوله - إن حصله - بل يضره والناس حينما تحمّل عليهم عبودية ما، يسعون لها؛ فمنهم من يؤثر المنصب على غيره، ومنهم من لا هم له إلا شهواته وغرائزه، ومنهم من يخشى فقراً أو زوال جاه لا يملكه هو ولا من سبقه... أهواء شتى ومخاوف متعددة ومتباينة، يسير طالبها نحوها مضطجاً بأي شيء سواها، وهذا في الحقيقة خطأ؛ فالإنسان كقرد سوى لا تطغى عليه غرائزه فتدنيه إلى المرتبة الحيوانية، ولا يحققها فيكون كالجماد... بل الوسطية هي الفطرة؛ حيث التوسط في استعمال واستغلال كل ما في الوجود بما يوافق العقل السليم والروح، وبما يحفظ جسده؛ فيكون بذلك متحرراً من عبودية أي شيء من الأشياء الباطلة، ويظل عبداً خالصاً خالقه.

أثر العقيدة في إيقاظ الوازع وإحياء الضمير: كل من الوازع والضمير يستخدمه الناس عند فعل شيء أو تركه، وكلّ يعمل فعله أو تركه به، ولكن هذا الوازع الذي يجعل صاحبه يحجم عن اقتراف شيء، وهكذا الضمير الذي يدفع أو يمنع صاحبه عن الإقدام - إنما هو كغيره من أعضاء جسم الإنسان؛ فلو نشأ إنسان في بيئة ذات مفاهيم ومثل معينة، وتربى هذا الفرد على بعض السلوكيات - كما يرون هم، وليس في حقيقة الأمر - فعلاً أو تركاً، ثم سافر إلى بعض المجتمعات الأخرى - أو أتى إليه آتٍ - فإنه يحدث قطعاً تبايناً في مدى نظرة الأشخاص عن بعضها البعض؛ فمن تعود في بيئة معينة على أمر، فإنه يألفه ولا يرى ضرراً في فعله؛ لأن مجتمعه كله يراه أمراً عادياً، أما من جاء من مجتمع آخر فإنه سيختلف طبعه مع ذلك الفعل، وينبثق منه تصور يخالف نظرة الآخر، وقد أشار القرآن الكريم إلى أن هناك من أقوام الأنبياء عليهم السلام من ألقوا معصية معينة، المجتمع كله لا يرى عيباً أو نقصاً في فعلها؛ بدءاً بأعظم الذنوب: الشرك، وانتهاءً بانعدام الحياء، وما بينهما من ارتكاب الفواحش، وقطع السبيل، والتطفيف في الميزان، وأكل أموال البتامة، إلخ...

لهذا يتساءل الإنسان المرتبط بوحى السماء:

ما دام لكل إنسان ضمير ووازع، فأين ضمائر هؤلاء؟ وما الذي يحركهم إذا؟ فيتساءل العاقل: الله تعالى وحده الذي يعلم من الذي يؤرّهم أراً! هذا مع وجود معبودات باطلة لكن لم تكن تصدّهم عن غيهم، ومع وجود معتقدات باطلة فإن فعل الإنسان



سيبر ويؤول، لكن لو كان هذا الضمير مُطعمًا بوحى السماء فسيكون واحدًا، سواء في أعلى مقامات العبودية، وهو التوحيد، وكذلك في الأخلاق والسلوك، وهذا يبيّن في الكتاب والسنة في مواضع عديدة : منها على سبيل المثال من الكتاب ما يتعلق بالتوحيد: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (٣٥)، وقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٣٦)، ذكر هذا ربّنا بعد ذكره لملة الأنبياء السابقين، فهاتان الآيتان تدلان على أن الإسلام ملّة كلّ الأنبياء؛ فعندئذ يكون الوازع متحرّكًا يقطّأ، ويكون الضمير حيًّا، فينفر صاحب هذا الوازع أو الضمير اليقظ من أي خدش في عبودية الله عز وجل. ومن السنة: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنما بُعثت لأتمم صالح [وفي رواية: مكارم] الأخلاق)) (٣٧)؛ ففي هذا الحديث يظهر أن كل الأنبياء السابقين دَعَوْا أقوامهم لحسن الخلق، فلو تكلمنا مع صاحب ضمير مُطعم بالوحي لاستجاب، لكن الضمير أو الوازع مع تغايّر الزمان يكون دالًّا صاحبه إلى الأمل؛ لأن الضمير هنا يوافق الفطرة، وتتساوى صحته في كل مكان، ويتقبله كل ذي عقل سليم من الشهوات أو الشبهات؛ بحيث لا يتغير مفهوم توقير الكبير من مكانٍ لآخر، أو احترام الوالدين أو طاعة أولي الأمر؛ لأن الفطرة توجب فعل ذلك لسير العملية الحياتية؛ لذلك فإن وجود عقيدة إيمانية منبثقة من وحي السماء يَتَجُّع عنها مانعٌ للإنسان عن الشر بجميع أنواعه؛ بدءًا من الإشراك بالله، وانتهاءً بفعل ما هو خلاف الأولى. هذا، وإن الضمير لو ترك بدون ضابط شرعي فرما عبثت به الأهواء والمخاوف؛ فيتغير فكر صاحبه وتصوره ونظرته للحياة، ظالمًا أو مظلومًا، وسوف يبرر ويقول: عملتُ ما أملاه عليّ ضميري، أو محاكاةً لآخرين، وهذا يؤكد أن وازع الضمير ربما يكون في مجتمع معين عيبًا وشيئًا، وفي مجتمع آخر أمرًا طيبًا وكرامًا! وهذا يحث الانتباه إلى أن الوازع أو الضمير الخالي من نور الوحي إنما يتشكّل ويتكون من بيئة وثقافة أصحابه، فيتغير إلى حد كبير بهما، ويتأثر بمدلولات مفاهيم معينة من خلال سلوك أفراد مجتمعه، وهذا في الواقع والحياة ملموس؛ لذلك فإن «وازع الضمير الذي يتحدث عنه علماء الأخلاق لا يُعني عن العقيدة والدين، بل إن هذا الوازع لا وجود له، أو لا يتسع نطاق وجوده حقيقة إلا عند المتدينين، وفي قاموس حياة المؤمنين، حتى إنه ليجب علينا أن نسَمِّيهِ بالوازع الإيماني أو الديني» (٣٨)؛ إذ إنه نابع من عقيدة إيمانية دينية، وليس ينباع من نفس، أو ممن حول الإنسان بعينه؛ ولذلك كانت النفس المرتبطة بوحى السماء أجدر من غيرها من المخلوقات بأن تكون راعية وداعية لوازع الضمير في النفس الإنسانية.

أهم النتائج التي توصلت إليها، هي :

١. العقيدة الإسلامية حبل النجاة

العقيدة الصحيحة متى اظلت مجتمعا إنسانياً انضبط ذلك المجتمع وارتقى في سلم الكمال كما كان المجتمع غي حياة الرسول (صلى الله عليه وآله).

٢. إن العقيدة نظمت العلاقة بين أطراف المجتمع الحاكم والمحكوم، فجعل للحاكم حق الطاعة ما لم يأمر بمعصية، وحق النصح، وحرّم غشه.

٣. تعد العقيدة الصحيحة مادة الحياة لأي عمل مهما كان صالحاً لا يعتد به ما لم تصحبه عقيدة صحيحة.

٤. عقيدة التوحيد تملئ النفس أمنًا وطمأنينة فلا تستبد بصاحبه المخاوف التي تسلط على أهل الشرك.

٥. من معالم العقيدة التيسير والتسامح والاعتدال التي جاء بها الدين الحنيف، ودعت إليها الشريعة الغراء .

٦. إن لعقيدتنا الإسلامية مزايا وخصائص لا تتوفر في غيرها من العقائد الأخرى، وهذا ما سوغ لها أن تكون باقية راسخة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

التوصيات:

١- الاهتمام بمناهج العقيدة الإسلامية وتربية الأجيال عليها.

٢- دعوة المجتمع وأفراده للتمسك بمبادئ العقيدة الإسلامية الصحيحة والابتعاد عن مبادئ العقائد الفاسدة فهي التي تجلب الويلات للمجتمع.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



٣- صلاح الفرد والمجتمع بصلاح العقيدة وفساده بفساد العقيدة.

٤- التمسك بالعقيدة الصحيحة سلاح رادع الأعداء .

الهوامش:

(١) هو اتفاق بين طرفين يلزم بمقتضاه كل واحد من الطرفين ما اتفقا عليه كعقد البيع والنكاح.

(٢) سورة المائدة: الآية ٨٠.

(٣) ينظر، التعريفات للجرجاني، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف ب(الشريف الجرجاني)(ت٨١٦هـ) ، تحقيق : محمد الداية ,دار الفكر

المعاصر-بيروت ، ط١-٢٠٠٢م ، ص١٨٥.

(٤) شرح المقاصد، سعد الدين التفتازاني، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة: ١٩٨٩م، (١/١٦٨).

(٥) المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى ، وأحمد الزيات ، وحامد عبد القادر ، ومحمد النجار ، تحقيق ، مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة، سنة،

١٩٨٦، (٢/٦١٤).

(٦) ينظر، المنقذ من الظلال، أبو حامد الغزالي، تحقيق، حمد حسن هيتو، الناشر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر دمشق ، ط٣، سنة،

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ص٦٦.

(٧) عقيدة المؤمن

(٨) من العقيدة والقيادة، ص٣٣.

(٩) في ظلال القرآن، (١/٤٢٨ - ٤٢٩).

(١٠) ينظر مفتاح السعادة، لطاش كبري زاده، ، (٢/١٣٧).

(١١) العقائد النسفية ، ص١٨٧.

(١٢) ينظر، مقمة ابن خلدون، ص٣٢٩.

(١٣) أحمد عبد الرحيم السايح، علم العقيدة بين الصالة والمعاصرة، دار الطباعة المحمدية، ط١، ١٩٩٠، ص٦٠.

(١٤) سعد الدين السيد الصالح، العقيدة الإسلامية في ضوء العلم الحديث، مرجع سابق، ص٢٧.

(١٥) المرجع نفسه، ص٤٢.

(١٦) عباس محمود العقاد، التفكير فريضة إسلامية، نخضة مصر للطباعة والنشر، (د ت)، ص٣.

(١٧) محمد عبده، رسالة التوحيد، مرجع سابق، ص١٩.

(١٨) سورة الأنعام : الآية ١٤٨ .

(١٩) سورة النمل، الآية ٦٤.

(٢٠) سورة النجم، الآية ٢٨.

(٢١) سورة الذاريات، الآية ٨.

(٢٢) سورة الزمر، الآية ٢٣.

(٢٣) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، ج ١، مطبعة دار الكتب، ١٩٧١، ص ٢٧٤.

(٢٤) سورة المؤمنون، الآية ٩١.

(٢٥) سورة الحشر، الآية ٧.

(٢٦) ديبور، تاريخ الفلسفة الإسلامية، القاهرة، ١٩٥٧، ص١٥.

(٢٧) أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، الحكمة للطباعة والنشر، دمشق، ط١، ١٩٩٤، ص ٢١-٢٢.

(٢٨) د. عدنان محمد زرزور، نحو عقيدة إسلامية فاعلة، ص ١٠.

(٢٩) محمد قطب، منهج التربية الإسلامية، ١/٧٥-٧٧.

(٣٠) المصدر نفسه، ١/٤١-٤٢.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٣١) سورة الأسراء : الآية ٨٥ .
(٣٢) د. عدنان زرزور، نحو عقيدة إسلامية فاعلة، ص ١٥
(٣٣) الأستاذ محمد قطب، منهج التربية الإسلامية، ١٠/ ٤٥ .
(٣٤) د. عدنان زرزور، نحو عقيدة إسلامية فاعلة، ص ١٠٤ .
(٣٥) سورة آل عمران : الآية ١٩ .
(٣٦) سورة آل عمران : الآية ٨٥ .
(٣٧) صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٨٩٥٢)، والبخاري في الأدب المفرد، (٢٧٣)، والبيهقي في سننه (١٠/ ١٩١ - ١٩٢)، وفي شُعب الإيمان (٧٩٧٨) وابن سعد في الطبقات (١/ ١٩٢)، والحاكم في مستدركه (٢/ ٦٧٠) وصححه ووافقه عليه الذهبي وصححه الألباني.
(٣٨) د. عدنان زرزور، نحو عقيدة إسلامية فاعلة، ص ١٩ - ٢٠

المصادر والمراجع:

- ١- الاقتصاد في الاعتقاد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، ت: أحمد فريد المزيدي، الحكمة للطباعة والنشر، دمشق، ط ١، ١٩٩٤ م.
٢- تاريخ الفلسفة الإسلامية، فرانك ديور، القاهرة، ١٩٥٧ م.
٣- التعريفات للجرجاني، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف ب(الشريف الجرجاني) (ت ٨١٦ هـ)، تحقيق: محمد الدايدة، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط ١- ٢٠٠٢ م.
٤- التفكير فريضة إسلامية، عباس محمود العقاد، نخضة مصر للطباعة والنشر، ١٩٧٨ م.
٥- درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحاراني (٦٦١ هـ - ٧٢٨ هـ/ ١٢٦٣ م - ١٣٢٨ م)، مطبعة دار الكتب، ١٩٧١ .
٦- رسالة التوحيد، محمد عبده، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
٧- شرح المقاصد، سعد الدين التفتازاني، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٨٩ م.
٨- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، مطبعة، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
٩- العقائد النسفية، سعد الدين التفتازاني، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٨٩ م.
١٠- العقيدة الإسلامية في ضوء العلم الحديث، سعد الدين السيد صالح، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بلا طبعة وتاريخ.
١١- عقيدة المؤمن، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، دار الفكر، بيروت ٩٨١١ م.
١٢- علم العقيدة بين الصالة والمعاصرة، أحمد عبد الرحيم السايح، دار الطباعة الحمديّة، ١٩٩٢ م.
١٣- المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، تحقيق، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، سنة، ١٩٨٦ .
١٤- مفتاح السعادة، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُري زَادَة (ت ٩٦٨ هـ)، درا القلم بيروت، ١٩٩٠ م.
١٥- مقمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشيلي، (ت ٨٠٨ هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
١٦- المنقذ من الظلال، أبو حامد الغزالي، تحقيق، حمد حسن هيتو، الناشر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر دمشق، ط ٣، سنة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٧- منهج التربية الإسلامية، محمد قطب إبراهيم حسين شاذلي، ط ٤، دار الشواف، ١٩٩٢ م.
١٨- نحو عقيدة إسلامية فاعلة، د. عدنان محمد زرزور، دار الكتب، بيروت، ١٩٨٦ م.







الاصالة والتجديد في فكر العلامة الفضلي

أ . م . د . د . فلاح رزاق جاسم
جامعة الكوفة/كلية الفقه



الملخص :

الشيخ الجليل الدكتور عبد الهادي الفضلي أحد رواد مدرسة النجف الاشرف المعاصرة وركن من أركان نهضتها العلمية واحد اعمدتها الشامخين الذين لهم اليد الطولى والاثر البارز في اغناء الفكر الاسلامي بمواضيعه المتنوعة وابجائه المتفرقة واثراء المكتبة العربية والاسلامية بمختلف القضايا الفكرية والعقدية والحداثية وقد تميزت مؤلفاته وكتاباته فضلاً عن سبق العلمي بالجديد والاصالة والابداع وقد تطرق الى موضوعات تخص الساحة ونحوها كما تميزت كذلك بحوثه بالدقة والموضوعية والعمق العلمي ومعالجة قضايا الساعة في ضوء التحليل النقدي البارع بالاستقراء والتحليل والمحاكمة والاستنتاج كل ذلك وفق آليات وادوات البحث العلمي الرصين وجاءت موارد ابداعاته ومواطن تجديدهات خصوصاً فيما يخص المنهج العلمي أو في تطوير المناهج الدراسية او في مستوى الطرح اما مناخ الاصالة في ابجائه فتتمثل في موارد منها ادخال المباحث التي لم يلتفت اليها من كان قبله كاستعانة بالعلوم الاخرى و رسم المخططات والمشجرات البيانية فضلاً عن طريقة الطرح وما تحتويه بما هو مسطور في غضون ومفاصل هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: العلامة الفضلي، سيرة العلامة الفضلي، سيرته العلمية، تأليفاته ودراساته

Abstract:

alshaykh aljalil alduktur eabd alhadi alfadali ahd ruad madrasat alnajaf alashrf almueasirat warakun min «arkan nahdatha aleilmiat wahid aie-madatha alshshamikhin aladhin lahum alyad altawlaa walathir albariz fi aghna» alfikr abiislamii bimawadieih almutanawieat waibhathih almuta-fariqat wa«iithra» almaktabat alearabiat wabiislamiat bimukhtalif alqadaya alfikriat waleaqidat walhadathiat waqad tamayazat mualafatuh wakita-batuh fdlaan ean alsabaq aleilmii bialjadid walasalat walabdaae waqad tat-araq «iila mawdueat takhusu alssahat wanahuha kama tamayazat kdhlk bihawthih bialdiqat walmawdueiat waleumq aleilmii wamuealajat qadaya alssaeat fi daw» altahlil alnaqdii albarie bialaistiqla waltahlil walmuhaka-mat walaistintaj kl dhk wfq aliat wa«adawat albahth aleilmii alrasin waja»at mawarid aibdaeatih wamuatin tajdidatih khswsaan fiha yakhusu almunhaj aleilmia «aw fi tatwiriha almanahij aldirasiat «aw fi mustawaa alturah «iimaa munakh alasalt fi aibhathih fttmathal fi mawarid minha «iidkhal almuba-hith alty yaltafit «iilayha man kan qablih kalaistieanat bialeulum al«ukhraa waihra» almukhatatat walmushjirat albayaniat fdlaan ean tariqat altarah wama tahtawiuh bima hu mastur fi ghawn wamufasil hdha albahth.

المقدمة:

الشيخ الدكتور العلامة عبد الهادي الفضلي احد اعلام مدرسة النجف الاشرف المعاصرة ورائد من رواد نهضتها الفكرية والعلمية واحد اعمدتها واساندها الكبار الذين لهم اليد الطولى في الكتابة والتأليف والبراعة في فن التحقيق والتدقيق وهو بعد من القلائل الذين رشح من قلمه سلسلة من المؤلفات والبحوث القيمة التي تميزت بالجدّة والاصالة والابتكار فقد اغنى المكتبة العربية والاسلامية بكتاباته وتحقيقاته الغنية والعميقة والآراء الثرة التي تحمل صفة العمق العلمي المتين والرصانة في الاستقراء والتحليل والاستنتاج الى جانب الاصالة والابتكار في الطرح والروى فضلاً عما يتحلى به كشخصية شامخة من اخلاق العامل



المطبوع بالموضوعية والواقعية وتشهد له سلسلة مؤلفاته وكوكبة بحوثه بصفات الباحث العلمي المتزن والرصين وقد تنوعت تلك الكتابات بعدة روافد فمنها الفقهية والاصولية ومنها الفكرية والادبية والبلاغية وما انصب في علوم اللغة وآدابها وكذا الثقافية و السياسية والعقائدية وما الى ذلك وهي كثيرة ومتنوعة من هنا جاء اختيار عنوان البحث متضمناً جانب التجديد والاصالة في دراسات العلامة الفضلي وقد انتظم في مطلبين سلط الاول منها الاضواء على سيرة هذا العالم الفاضل الراحل اما المطلب الثاني فتكفل ببيان جوانب الابداع من حيث الاصالة والتجديد في فكر الشيخ الفضلي وجاءت الخاتمة ملخصة لمجمل ما جاء في البحث خاتماً أياها بقائمة المراجع المعتمدة وبعد فهي محاولة لبيان الجهد المتميز والسمة الابداعية التي تحلى بها العلامة الفضلي ومن الله التوفيق.

المطلب الاول : نبذة مختصرة من سيرة العلامة الفضلي (١)

ولد الشيخ الجليل الدكتور عبد الهادي الفضلي في مدينة البصرة سنة ١٣٥٤ هـ ونشأ هناك نشأة علمية دينية عالية تحت ظل والده وفي كنفه الشيخ محسن الفضلي وقد تتلمذ على يد والده ودرس عنده مقدمات العلوم ولما انتقل الى النجف الاشرف مثوى امير المؤمنين وسيد الموحدين علي (عليه السلام) كأقدم مركز علمي ثقافي وحاضرة عالمية رصينة وثقل ديني متميز واصل في حواضرها وانديتها وحوزاتها العريقة دراسة المقدمات والسطوح المعروفة في العرف الحوزوي وقد تربى على مجموعة من العلماء الفضلاء امثال السيد جمال الدين الخوئي والشيخ محمد امين زين الدين والشيخ علي شبر والشيخ محمد علي الخماسي والسيد محمد حسين الحكيم اما في دروس البحث الخارجي فقد حضر ابحاث السيد الخوئي والشيخ محمد طاهر ال راضي والشيخ محمد رضا المظفر والسيد محمد تقي الحكيم والسيد محسن الحكيم والسيد محمد باقر الصدر (٢) وقد بنى شخصيته العلمية وشاد قوامها من خلال الحضور بين يدي هؤلاء الاعلام الكبار ونهل من معينهم الثر وعلومهم الجمة حتى تكاملت شخصيته المعرفية وافاد كثيراً من دروسهم ومحاضراتهم القيمة الى جانب دراسته الحوزوية التحق بكلية الفقه لإكمال دراسته الأكاديمية وكان ضمن الدفعة الاولى للكلية ثم واصل دراسته الجامعية حاصلاً على شهادة الماجستير من كلية الآداب جامعة بغداد عن رسالته الموسومة (اسماء الافعال والاصوات دراسة ونقد) ممارساً التدريس في ذات الوقت في كلية الفقه وفي سنة ١٣٩١ هـ عين مدرساً لمادتي النحو والصرف بجامعة الملك عبد العزيز بالمملكة السعودية بعدها بسنتين ابتعث من قبل الجامعة الى كلية العلوم بجامعة القاهرة للحصول على شهادة الدكتوراه في اللغة العربية بنحوها وصرفها وعلم العروض بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف عن اطروحته الموسومة (قراءة ابن كثير واثرها في الدراسات النحوية) (٣).

سيرته العلمية :

كانت حياة الشيخ الراحل الفضلي زاخرة من الناحية العلمية ومتنوعة الجوانب متشعبة المشارب وهو شخصية موسوعية أمت بمختلف المعارف والفنون واتقنت مجموعة من العلوم وعلى اساس من ذلك اختير استاذاً بجامعة الملك عبد العزيز وبعدها عين استاذاً في الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية بلندن وقد اشرف وناقش العديد من رسائل الماجستير والدكتوراه وكان يحظى بالمنزلة العالية والمكانة المرموقة بين الاوساط العالمية والثقافية ودليل ذلك مشاركاته الواسعة في المجالات الثقافية والنواحي التبليغية من محاضرات وندوات ومهر جانات ويشهد لذلك ايضاً يوم كان في النجف قبل هجرته منها الى جدة فقد مارس عدة نشاطات ومشاركات منها عضويته في جمعية منتدى النشر وكعضو في اسرة تحرير نشرة الاضواء التي تصدرها (جماعة العلماء) وعضو في هيئة تحرير مجلة النجف وكان عضواً كذلك في النادي الثقافي الادبي بجدة وعضواً في هيئة تحرير نشرة اخبار الجامعة وكان الرئيس الاول فيها المؤسس لقسم اللغة العربية والعضو المؤسس الدائم في لجنة المخطوطات بمكتبتها المركزية واختير ايضاً محكماً لجملة من بحوث التزيينات العلمية (٤) وهكذا فان حياة العلامة الفضلي حافلة بالعطاء والانجازات العلمية الكثيرة فضلاً عن دراساته وتأليفاته المباركة.

تأليفاته ودراساته :

تنوعت كتابات الشيخ الدكتور الفضلي بين مؤلف وتحقيق لكتاب او تقديم لمؤلف ودراسات ومقالات وابحاث فبلغت من الكثرة بمكان حيث يصعب حصرها هنا تماشياً مع خطة البحث وبالإمكان ذكر نماذج مما تقدم ذكره وقد تنوعت في عدة محاور



ومن ذلك

- القراءات القرآنية.
- قراءة ابن كثير واثرها في الدراسات النحوية.
- الموجز في علم التجويد.
- الناسخ والمنسوخ (تحقيق) وغيرها.
- اصول الحديث.
- اصول علم الرجال.
- خلاصة الحكمة الالهية.
- تاريخ التشريع الاسلامي.
- دروس في فقه الامامية.
- مبادئ علم الفقه.
- دروس في اصول الفقه الامامية.
- الوسيط في قواعد فهم النصوص الشرعية.
- اسماء الافعال والاصوات.
- قضايا واءاء في العقيدة واللغة والآداب.
- نحو ادب اسلامي.
- مشكلة الفقر.
- في انتظار الامام.
- حضارتنا في ميدان الصراع.

- رأي في السياسة وغيرها الكثير الكثير. اما عن دراساته ومقالاته فله عدة مقالات في مجلات عديدة بلغت (٨٦) دراسة ومقالة (٥) واما تقديماته لبعض الكتب والمؤلفات المختارة فبلغت (٨٦) تقديمًا كذلك (٦) وله حوارات اجراها على صفحات المجلات وصحف عديدة بلغت (١٤١) حواراً (٧) نكتفي بهذا المقدار.

وفاته :- بعد حياة مليئة بالعطاء والانجاز العلمي والمعرفي وعمر قضاه في خدمة الدين والشريعة الاسلامية والفكر الاسلامي وقضاياه العادلة والمكافحة ضد تيارات الاحاد والغزو الثقافي وفي تربية الجيل واعداد الطليعة الرسالية والمؤمنة لبي نداء ربه العلم العيلم الشيخ الراحل عبد الهادي الفضلي سنة ١٤٣٤ هـ عن عمر ناهز (٧٩) سنة حافلة بالجهاد العلمي والعطاء المتميز والريادة في البحث وفي التجديد والاصالة وقد تم تشييعه تشييعاً مهيباً ودفن في مقبرة مدينة سيهات بالسعودية موصياً ان يدفن معه (٤٠) توقيعاً لأربعين عالماً يشهدون بكونه عالماً رحمه الله واجزل ثوابه وجعل الجنة مثواه وعوض الامة امثاله.

المطلب الثاني : ملامح التجديد والاصالة في فكر الفضلي

الدعوات المنطلقة لقضية التجديد في الفكر الاسلامي او الاحياء والتجديد الديني لا تزال تتنامى مع مرور الزمن ومع ان هذه الصرخات تتفق او تكاد على اصل التجديد الا انها تختلف في التفاصيل فضلاً عن ان بعضها يختلف في مفهوم التجديد ما يفسر لنا نسبية حقائق التجديد في معظم مفاصلها الا ان هناك قاسماً مشتركاً للنظر الى هذا المفهوم مستمد من النصوص الاسلامية الثابتة (الاصول) بما يجعل موضوع الفهم الاكثر قرباً من موضوع التجديد في الاسلام. اجل ان ممارسة حركية العقل في البناء الفكري تنتج اما الابداع والتجديد او اعادة انتاج القديم وقد يمثل التجديد نسبة معينة من الانحراف او الاستقامة على الاصول ما يعني تجديد اصيلاً ثم ان التجديد قد يكون بمستوى الفهم المتعارف لعصره او قد يتجاوز الواقع الى حد ما يجعله بحاجة لمضاعفة الجهد كي يكون في حدود المقبولة وعليه لا تكون المقاربة هنا تتمحور عند الثابت والمتغير ولا في تجديد المتغير او المتجدد بل الغرض هو تقديم فهم موضوعي لها ذلك ان التجديد الفكري في الاسلام ليس (نسخاً لفكر قائم او تأسيساً لفكر



جديد او احياء لفكر قديم بل هو عملية تفاعل حيوي داخل فكر قائم لإعادة اكتشافه وتطويره (٨) وفقاً للفهم الزمني الذي يعي متطلبات العصر فلا ينطلق من فراغ بل له قواعده واصوله ومنهجه وثوابته ومرجعياته فهو اذن خطاب نهضوي باستهداف البنية الفكرية لتلبية متطلبات الانسان المعاصر بما يهدف - في كل زمان - الى صياغة مشروع اسلامي حضاري يستوعب جميع روافد الحياة العصرية وليس حركة ونظرية مجردة عن الواقع ومنفصلة عنه. اما الكلام عن موجبات هذا التجديد فنظراً للتطور السريع الحاصل والشامل لجميع مفردات الحياة وتطور تيارات تدعي لنفسها التجديد في الفكر الاسلامي الا ان معالجتها له بأدوات فيها الكثير من الافراط أضف الى ذلك انه لا يمكن للواقع الاسلامي ان ينعزل عنها ما يتطلب مواجهة هذه التحديات والحيلولة دون تأثيرها السلبي على الواقع الاسلامي وبخلاف ذلك فان سرعة عجلة الحياة وقسوة الاحتكاك سيضعان الفكر الاسلامي في ازمة حقيقية ويججرانه في زاوية مغلقة من العجز والعزلة وهو امر يتصادم مع قوة الشريعة المعطاء ومرونتها وقابليتها المتعاضمة في استيعاب عمليات التطور والديناميكية اضعف الى ذلك ما يحمله الاسلام في ذاته من كوامن التجديد ودوافعه فتأكيد رسالة الاسلام على ان (العلماء ورثة الانبياء). (٩) وان عملية الاستنباط والاجتهاد مختصة بهم كونهم الامناء الذين ينفون عن الشريعة (تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين). (١٠) بما يعد مؤشراً بارزاً على دعوة الاسلام لتجديد وحياء الفكر الديني فهو دعوة الهبة يمارسها في ضوء هداها الفقهاء مسؤولياتهم نظرياً وعملياً لمواجهة التحديات الحضارية والمعرفية والفكرية التي تهدد الوجود الاسلامي بالانطلاق نحو حضارة اسلامية تحمل بعداً عقائدياً واقعياً لإنقاذ البشرية من ازماتها النفسية والفكرية والسلوكية وهذا يتطلب حتماً عقلاً ابداعياً متحرراً من الجمود والتقليد على صعيد الممارسة لإعادة بناء وتقوية الميراث من بعض الرواسب العالقة في ضوء المنهجية العلمية والبحثية التي تعنى بالفهم الحقيقي للإسلام وتنمية وتوسيع دوائره لتشمل مجمل قضايا الانسان المعاصرة بتبسيط ادوات وآليات تحليل الخطاب واكتشاف المختبئ لأجل الوصول الى دقة المراد وتأسيساً على ما تقدم فان محاولة العلامة الفضلي تأتي في هذا السبيل بغرض دراسة مناهج الاجتهاد وبيان معالم التجديد في اطار نصوص الشريعة والنهوض بمهمة إعادة بناء العلوم الاسلامية فقد نذر حياته لتطبيق ذلك في سائر مرافق الحياة وهذا ما تحكيه بوضوح اثاره المتنوعة المنبسطة على جل حقول المعارف الاسلامية باعتبار ان المفكر الاسلامي الساعي لتأسيس نظرية اسلامية اصيلة او تطويرها يتعين عليه (التمتع بجميع خصائص التخصص والاصالة , التخصص في الفكر و التشريع الاسلاميين وفي موضوع النظرية والرؤى الاخرى حولها وفي المنهج العلمي واساليب الاستنباط اضافة الى الاصالة في التفكير والقدرة الفائقة على النقد والمحكمة ليكون الناتج اسلامياً في المقدمات والمنهج والتفكير والنتائج). (١١) ما يستوجب تحرك الفقيه بما يتلاءم وحجم الحاجات خاصة في النظام الاجتماعي او في النظم العامة الاخرى ومهمة بهذا الحجم تتطلب مجتهداً متفهماً متفحصاً عارفاً بموقع الزمان والمكان في حركة الاجتهاد والعلامة الفضلي ممن يتصف بهذا المنحى الاجتهادي وعليه فالمهم هنا بيان او ابراز معالم الابداع وخصال التجديد في رؤاه الفكرية وهو ما انعقد لأجله هذا المطلب ولعل في طليعة جوانب التجديد عند الفضلي هو كتابة المختصرات في مختلف المواضيع فكثيراً ما نلاحظ عنصر الاختصار في مؤلفاته لكنه ليس الاختصار المخل يصاحبه حذف للمطالب غير المفيدة والنافعة فهو يعتني كثيراً بالعمق العلمي والاشارة للمطلوب من غير اسهاب او تطويل ومن هنا فانه سعى بكل ما اوتي من قوة لتهذيب علوم الحوزة ومناهجها من الفضول الذي لا طائل تحته بقصد التركيز المكثف وعدم اضاعة الوقت وبهذا يكون قد جمع بين المنهجية الحوزوية المعمقة والمنهجية الجامعية والاكاديمية في التنظيم والدقة في المنهج والتبسيط بالابتعاد عن المسائل المعقدة وتبسيط المطالب العويصة بصحبها في قالب واحد ليتسنى لطالب العلم معرفة الفائدة المتوخاة من المقررات الدراسية وقد اثمرت جهوده المباركة تلك بالفائدة المرجوة فقد استفاد منها طلبة العلم ومريدو المعرفة وقد رشح من قلمه المبارك في هذا السبيل سلسلة من المؤلفات التي تحمل طابع الاختصار المكثف المتمتج بالبحث العلمي الرصين في ان واحد نذكر منها على سبيل المثال كتاب مبادئ اصول الفقه - مختصر النحو - مختصر التصريف - التربية الدينية - القراءات القرآنية - خلاصة المنطق - خلاصة علم الكلام - الوسيط في قواعد فهم النصوص الشرعية وغيرها الكثير مما لا يسع المقام ذكره في مختلف المواضيع وشتى صنوف المعارف والافكار وكلها تحمل صفة التجديد مع عمق الفكرة واصالتها ومن ذلك ما جاء من عمق الاصالة في كتابه (تعدد السبل). (١٢) فهو على اختصاره كتاب صغير في حجمه كبير في معناه



وفيه يتحدث عن النظرية الاسلامية حول حفظ الهوية الحضارية بفكر وقاد منقطع النظير بما ينبغي مطالعته ونفس الحال يقال عن كتابه الوسيط ونحوه والمهم هنا الاشارة الى الملامح او الابعاد التجديدية الاخرى وموارد الاصاله في فكره النقاد بمقدار ما يسمح به حجم البحث ومن ذلك :

- التجديد او مجال الابداع في الدراسة الحوزوية : ذلك ان النمط السائد في طريقة التدريس يتم عن طريق شرح العبارة ما يدور في فلكه بما يحتاج الى وقت طويل اما رأي الفضلي في هذا المجال فيتطرق الى امكان اعطاء الفكرة والاشارة الى المصادر المعتمدة كون الامر هذا يختصر الكثير من الوقت وهذه هي الطريقة السائدة في الجامعات المعاصرة فالمطلوب دراسة العلم لا تفكيك العبارة كالحاصل في دراسة الكتب القديمة وما كتبه في هذا الصدر شاهد على ذلك كالذي في كتاب (دروس في فقه الامامية) وغيره فلا يخفى مدى الجهد الفكري والتنظيمي المبذول من قبل الشيخ وبخاصة ما كان في مجال الانسجام المنهجي تماشياً مع ما نادى به هو من ضرورة اعادة هيكلة الدراسات الفقهية كي تتناغم مع المنهج العلمي الحديث بمعنى المزاجية بين معطيات ذلك المنهج الحديث تبويماً وتقسيماً وطرائقاً للاستدلال وبين معطيات الدرس الفقهي الذي يمثل المنهج النقلي اساس مسأله كقاعدة في التشريع كون الوحي اساساً للمعارف بمزاجية العقل والنقل في عملية التعاطي معهما وهو ما يمثل استجابة لحاجة ضرورية في الدراسة الحوزوية وكثيراً ما يشير الشيخ الفضلي في اكثر من موطن في غضون حديثه عن حاجة المسلم المعاصر للمعاملات الحديثة في اطار الرؤية الاسلامية فيقول في هذا المضمون (ولا يمكن مقارنة كثير من المعاملات البنكية - مثلاً - مع المعاملات التجارية القديمة الا من خلال الاطلاع الموسع على الدراسات الخاصة التي تركز عليها العملية المصرفية العالمية اليوم وذلك ليعطي الاسلام رأيه من خلال الاطلاع على الحقيقة الخارجية وليس على الفهم العرفي القاصر وللوصول الى هذه المرحلة يجب ان يدخل هذا النوع من المعاملات الحديثة في الدرس الفقهي المعاصر ويجب على الحوزات العلمية ان تقتحم موادها الدراسية هذه المعاملات الحديثة لتكون مجالاً خصباً للبحث والدرس والموازنة وبدون ذلك لا نستطيع ان نلبي متطلبات العصر التشريعية). (١٣)

وعلى اساس من هذا الامر يكون قصور الدراسة القديمة والسائدة حالياً عن (عدم تعاطيها مع مقتضيات الزمان والمكان من قبيل دراسة المتون الفقهية التي تناقش موضوعات غير موجودة في هذا العصر وبالتالي تعتبر ترفاً فكرياً وحتى الان لا توجد خطوة جادة لتجديد المادة الفقهية الا من خلال مبادرات شخصية). (١٤) وبالتالي نجد الكثير من الفتاوى وهي لا تلامس الواقع بما يحدث شرخاً بين النظرية وتطبيقها على ارض الواقع ما ينتج قطيعة بينها وبين المكلف ومصاديق ذلك واضحة لأهل العلم و المعرفة وبمناسبة الكلام عن تطوير الدرس الحوزي السائد يرى العلامة الفضلي اعادة النظر في جملة من الموارد المألوفة لتكون في الاصاله بالوقت نفسه مع المعاصرة وهذا يتطلب برأيه. (١٥)

١- الاستفادة من النظريات والدراسات اللغوية الحديثة وخصوصاً فيما يرتبط منها بفهم النص كالأسلوبية والبنوية والتفكيكية وكل ما يدور في فلك اللسانيات المعاصرة.

٢- الاستفادة بقصد التطوير في مجال علوم البلاغة من جديد من علم الاسلوب في فهم الجمل والتراكيب.

٣- النأي عن المنهج الفلسفي في دراسة اصول الفقه وان يوضع له منهجاً علمياً خاصاً.

٤- النظر الى الفقه في التعاطي والتعامل معه على انه نظام حياة الانسان المسلم والانطلاق منه في محاولة لفهم حياة الناس بكل شؤنها وتفصيلاتها فردية واجتماعية والمسايرة لمختلف تطورات حياة الانسان في جميع انماط سلوكه الفكرية والعملية وقد لا يتأتى هذا الامر لكل فقيه لأسباب ما فعلية والحالة هذه إيكال امثال هذه الدراسات الى لجان متخصصة لتعد له التقرير الوافي عن المراد.

ولا شك ان هذه المحاولة التجديدية من الشيخ تعد في الذروة في مجال تطوير الدراسة مع ما يتطلب من مستلزمات المرحلة وما يليها ان لم نقل بأصالة هذا الطرح في هذا الصعيد وقد افاض الشيخ الفضلي كثيراً في هذا الموضوع بما يضيق المجال بذكره ويمكن الرجوع اليه في مظانه. (١٦) ولعل من مواطن الابداع والاصالة اكثر في فكر الفضلي هو نظرتة الثاقبة في :

- عدم وجود منهجية علمية للبحث. (١٧)



فهو يرى ان اكثر الكتابات تكرر واجترار لعدم الرجوع لمناهج البحث العلمي. ذلك ان منهجه المقترح للتجديد في المؤسسات الدينية :

- ١- اعتماد اصول البحث في الدراسات الاسلامية.
- ٢- اعادة النظر في جميع ما هو في الفكر الاسلامي بما هو مرتبط بواقع من ظروف ونحوها قد تغير وتبدل الى واقع اخر يختلف كلياً او جزئياً عن الواقع السابق بقصد مواكبة متطلبات الحياة المعاصرة.
- ٣- اعادة النظر في لغة الفكر الاسلامي وتغيير ما فيها الى ما يلتقي واللغة المعاصرة الفاظاً واداء واساليب.
- ٤- محاولة الاستفادة من تجارب الآخرين في طريقي الدرس والعرض.
- ٥- ان يكون الهدف هو خدمة قضايا الفكر والعقيدة وعدم التهيب من ذوي المواقف السلبية من التجديد من الذين دون مستوى فهم الحياة المعاصرة ومتطلباتها بل دون مستوى فهم الاسلام كنظام حياة وقد يكونوا ضالعين في خدمة اعداء الاسلام تحت ستار المحافظة على الاسلام. وعلى اساس ما تقدم تأتي الدعوة عند الفضلي الى مواكبة المستوى الحضاري ومراعاة عصره والطبيعة المتحضرة كونها تمتاز بالثقافة ومواكبة العصر فعنده ان الحضارة تعني الاستقرار الاستيطاني بخلافها البداوة التي تعني عدم ذلك الاستقرار ومن اهم عناصر ومقومات التمدن. (١٨)

- ١- العقلانية في التفكير.
- ٢- الخلقية الفاضلة في السلوك.
- ٣- العمران الفني في التصميم والانشاء.
- ٤- استثمار موارد الطبيعة زراعياً وصناعياً.
- ٥- انشاء المؤسسات الثقافية بما يحاكي نظرية العالم الانثروبولوجي لويس موركن في كتابة (المجتمع القديم) ويرى الفضلي هنا ان على العلماء مسؤولية رفع المستوى الثقافي في المنطقة كمسؤولية اساسية ومهمة بمختلف الوسائل ويرى ان على العلماء (القيام بحملة تثقيفية لتعليم الناس اساسيات الدين على الاقل ليخرج الانسان من عهدة المسؤولية امام الله سيحترق في فهم تكليفه المطلوب منه كما يحصل كثيراً في مسائل الشك والسهو والآليات كثيرة كالحاضرات والكتب والندوات والدروس والبرامج فالحياة تتطور والسابق ليس كالآن ونحن لابد ان نتطور بتطور الحياة لكن في حدود الشريعة الاسلامية...) (١٩) لذا نجد في كتاباته ومؤلفاته غلبة المنهج الاجتماعي الذي هو العمدة والاساس في الدراسات التربوية الاسلامية لدى استنطاق النصوص.

- المنهج الاجتماعي في التغيير عند الفضلي :

المقصود من المنهج الاجتماعي هو الطريقة المتبعة في التعامل مع ابناء المجتمع بكافة شرائحه وطبقاته ويتمحور هذا المنهج في عدة جوانب منها ما يصب في جانب الانماء في حياة المسلمين. (٢٠) ففي حوارية مع العلامة الفضلي بهذا الخصوص وفيها يحدد جوانب الانماء في حياة الناس والمقصود هو النمو مع التغيير بإيجاد الارادة التي ترفع من مستوى الانسان في مختلف مجالات الحياة وبما اننا نحتاج الى عملية الانماء في جميع المجالات فالإنماء هنا يكون عادة في مجالات ثلاثة :

- ١- الانماء الروحي.
 - ٢- الانماء الفكري.
 - ٣- الانماء البدني.
- ولدى تكامل الشخصية الانسانية فأما تحتاج الى تنمية هذه الجوانب الثلاث ففي الجانب الروحي بالمقارنة بين الحضارة الاسلامية والحضارات الاخرى فلا نجد مثيلاً للإسلام في اهتمامه بتنمية الروح ومصاديق ذلك الاعداد الروحي مثلاً في غضون شهر رمضان الذي يعتني بتربية هذا الجانب بمختلف الجوانب العبادية من خلال تنمية الروح وممارسة هذه العبادة يعني التقليل من مستوى الانانية ذلك ان (المجتمع الذي تشيع فيه روح الانانية بين الافراد تنعدم فيه الروح الجماعية تبعاً بحيث لا يوجد تكافل ولا تعاون ولا تماسك في هذا المجتمع). (٢١) كما تذكر الدراسات الاجتماعية. اما فيما يخص انماء الجانب الفكري فيرى الفضلي ان الفكر الاسلامي لا نظير له في تنمية العقل ذلك ان الاسلام يمتلك فلسفة من اعمق الفلسفات في العالم ولعل كتاب (فلسفتنا) للشهيد الصدر قد سلط الضوء اكثر من خلال مقارنة الفلسفة الاسلامية مع الفلسفات الاخرى في هذا الخصوص اما ما كان في جانب الانماء البدني فقد حرم الاسلام كل ما يضر بالبدن فيما يعرف بمقاصد الشريعة او غايات



الاسلام التي هي حفظ النفس والعقل والبدن والنسل والدين وهذه النظرة الشمولية للإسلام فيما يخص متطلبات الانسان بكل معانيها والتوازن في هذا المنظار يعني البحث في عمق الاسلام لنظرية للكون والانسان وتبسيط الضوء على هذه الجوانب كان من ابداعات فكر العلامة الفضلي في هذا الصدد .

– تجديد الخطاب التربوي الاسلامي في اصالة فكر الفضلي :

غالباً ما تمثل كتابات العلامة الفضلي رؤية جديدة في اطار المشروع التربوي الاسلامي ويمكننا ان نتناول نموذجاً من تلك الكتابات وهو ان نستعرض ما جاء من دقة ومنهجية علمية رصينة وصياغة جديدة في اصالة بارعة في غضون كتابه (دروس في فقه الامامية) فالملاحظ في هذا الكتاب الفقهي المهم انه بصدد مشروع فقهي تتجدد طرائقه وفق متبنيات تسع افق مجالات القارئ وامكانات طالب العلم فضلاً عن العمق والشمولية ما يجعلنا ان نستشف الاصالة في فكره بطرح منهجية تربوية تجديدية تمتد تشعباتها منذ انبثاق مختصراته الاولى مثل كتاب (مبادئ اصول الفقه) او كتاب (التربية الدينية) ونحوها ما يجعل الطالب لا يستغني عن تلك الرؤى والافكار والطرح المنهجي المتميز وبذلك يضع القارئ امام منحنيات جديدة تؤطر مقتضيات القراءة الجديدة للنص الديني باعتماده مبدأ الاختزال المكثف وقد وصف منهجه بالالتزام الباعث لذلك فيقول (واطلت الحديث عن (اجتهاد الرأي) لأنه الفارق بين مدرستي الفقه الاسلاميتين الاوليين مدرسة اهل البيت ومدرسة الصحابة حيث انتهجت الاولى مبدأ النص الشرعي من الكتاب والسنة وازدادت اليها الثانية مبدأ الاجتهاد بالرأي. (٢٢) ويمكن وصف ما جاء في منهجيته الرائدة هنا كدليل على عنصر الابداع والاصالة فيما يطرحه ومن ذلك يسر اللغة والاسلوب وبساطة التعبير وسهولة اصال المطلوب للقارئ مقارنة مع الكتب او الموسوعات الفقهية التقليدية المعروفة بصعوبة العبارة الى حد عبر عنها بعض المعاصرين بالطلسمات لذا نجد من ابداعات الشيخ الفضلي هو يسر البيان وسهولة التعبير وتجاوز ما يسمى بتفكيك العبارة او المطلب بالابتعاد عن المنوال القديم ولعل من موارد الاصالة والابداع او التجديد في مؤلفه هو التأكيد على تصيد الجانب اللغوي. (٢٣) كونه المتمرس في اللغة والغوص في مطالبها وفهم نظرياتها فنلاحظ منه اهتماماً وتوجهاً خاصاً باللغة في أي موضوع يتناوله وكثيراً ما يعني بالمصطلحات والتعريفات اللغوية والقيام بتفكيكها. (٢٤) كونها مفتاح الدخول للموضوع وفهمه على وجه الدقة وصولاً للمراد الى جانب ذلك نجد ملاحظة هامة في منهجيته وهي الاعتناء بالعناوين التفصيلية لموضوعات بحثه بشكل دقيق كي تتميز الموضوعات بحسبها ولسهولة وصول القارئ للموضوع المراد بحثه ولعل ما يلفت النظر في كتاباته ايضاً هو تأكيده بالإكثار من وسائل الرسم البياني والتشجير والتقسيمات للموضوعات. (٢٥) المختلفة وهو ما يتكرر في اغلب كتبه لسهولة وسرعة فهم المطلوب كما قد نجده بذات الوقت يضع المرادفات الاجنبية للمفاهيم بما فيها القانونية. (٢٦) ولم يسبقه احد في هذا المجال بما يساعد على توضيح الافكار وتوحيد الرؤى اصف الى ذلك الاهتمام بعنصر المقارنة بين المفاهيم والنظريات فضلاً عن النقاش الهادئ واخلاقية الحوار التي يتميز بها الفضلي دون تهجم او انتقاص او طعن وتشهير وما الى ذلك وحقيقة ابداعية اخرى تضاف الى عنايات الشيخ الفضلي هو الاهتمام بمعطيات العلم الحديث واعتماد المعارف الانسانية في رصد الموضوع الفقهي. (٢٧) ويأتي اهتمامه ذلك بتأكيد ان الاستفادة من نتائج العلوم الحديثة بوصفها علوماً وعوامل مساعدة في دراسة الامور الشرعية وموضوعاتها ونادراً ما نجد ذلك الملحظ في كتاب فقهي اخر بل لم يحصل اصلاً ومعلوم بان المسح الميداني بالكشف عن علاقة العلوم الدينية بالعلوم الانسانية والطبيعية الاخرى ضرورة يحتمها عالم اليوم خصوصاً ونحن في خضم نظرية العولمة وما شابهها .. ويضاف لما سبق ذكره آليات وادوات تناول القضية المراد بحثها عند الفضلي خصوصاً في البعد الفقهي بالعرض والاستقراء والحاكمة والتحليل والاستنتاج وصولاً الى النتيجة المرجوة دون اغراق بالتفاصيل المملة بل مباشرة الى ملامسة روح الموضوع المراد بحثه الى ما هنالك من المزايا والابداعات الرائدة سواء في دروسه الفقهية ام في الكتابات العقدية ام مستجدات الساحة من عناوين يرى ضرورة البحث والخوض في غمارها كالذي بحثه في كتبه امثال (رأي في السياسة) او في (مشكلة الفقر) (من البعثة الى الدولة) (حضارتنا في ميدان الصراع) وهو غيظ من فيض مما ترشح من قلمه المعطاء الذي اثرى فيه المكتبة العربية والاسلامية والذي بلغ العشرات واكثر من العناوين والموضوعات الهامة والحساسة ومزية اخرى تضاف الى مزاياه الابداعية تلك هي اهتمامه او عنايته بتتبع المفردة معجمياً في بحثه المراد التحقيق فيه وصولاً الى الدقة المطلوبة واصابة الغرض المنشود وهي نادرة رائعة من نواتج العلمانية الرائدة. (٢٨) وهكذا تتنوع روافده وتكثر ابداعاته وهي تحكي لنا جانب الاصالة في فكره الثاقب يضاف اليها مزية التجديد فيما دقق ونقح واختصر وابدع وبالتالي يمكن لنا القول ان الشيخ العلامة

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



الفضلي يعد رائداً من رواد المدرسة المعاصرة وعلماً من اعلامها البارزين وبهذا نكون قد اعطينا المامة سريعة بالتعريف بمنهجية الفضلي الابداعية والتجديدية عسى ان تفي بالغرض والا فالحديث يطول بما لا يسع مجال البحث لذكره. رحم الله الفقيد واسكنه الواسع من جنته واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

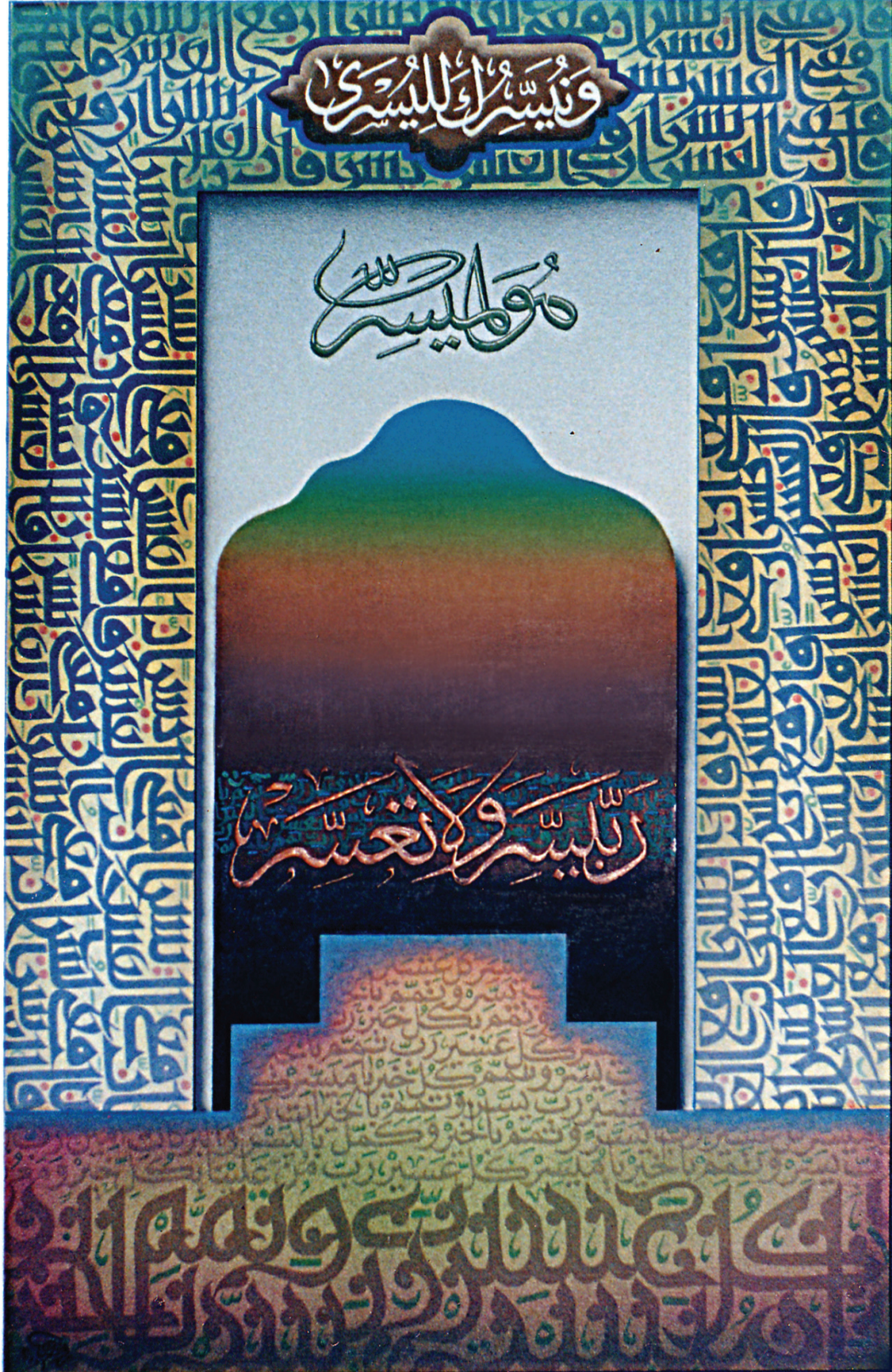
الهوامش:

- ١- ينظر : الناصر كاظم : في مدرسة العلامة الفضلي , ص ١٣ وما بعدها , الفضلي فؤاد : قراءات في فكر العلامة الفضلي , ص ٢٣ وما بعدها.
- ٢- ينظر : في مدرسة العلامة الفضلي , ص ١٨ - ١٩ .
- ٣- المرجع نفسه , ص ٢٠ .
- ٤- ينظر : موقع العلامة الفضلي على شبكة الانترنت .
- ٥- ينظر : قراءات في فكر العلامة الفضلي , ص ٦٨ - ٧٤ .
- ٦- ينظر : المرجع نفسه , ص ٧٥ - ٧٨ .
- ٧- المرجع نفسه , ص ٦٧ .
- ٨- المؤمن علي : الاسلام والتجديد , ص ١٨ .
- ٩- الكليني : الكافي , ٣٤/١ .
- ١٠- المصدر نفسه , ٢٥/١ .
- ١١- المؤمن علي : الاسلام والتجديد , ص ٣٤ .
- ١٢- من طبعة مركز الغدير للدراسات والنشر .
- ١٣- في مدرسة العلامة الفضلي , ص ١٧٧ .
- ١٤- الفضلي : الحضارة الاسلامية بين دواعي النهوض وموانع التقدم , ص ١٩١ .
- ١٥- المرجع نفسه , ص ١٧٨ .
- ١٦- ينظر : قضايا وازاء من اصدار دار الزهراء (ع) , بيروت فقيه افاضة وبيان أكثر لما تطرق اليه الفضلي هناك.
- ١٧- ينظر : في مدرسة العلامة الفضلي , ص ٢٠٠ .
- ١٨- ينظر : الفضلي : مقال بعنوان امكانية تفوق المسلمين مدنياً , مجلة الكلمة العدد (٥) دار الزهراء / بيروت
- ١٩- في مدرسة العلامة الفضلي , ص ٢٠٤ .
- ٢٠- ينظر : المرجع نفسه , ص ٢١١ , وما بعدها.
- ٢١- في مدرسة العلامة الفضلي ص ٢١٢ , في حوارية خاصة مع العلامة الفضلي .
- ٢٢- الفضلي عبد الهادي : دروس في فقه الامامية , ٩٤/١ .
- ٢٣- ينظر : دروس في فقه الامامية , ١٠٥/٣ , على سبيل المثال .
- ٢٤- ينظر : المرجع نفسه , ٤٥/٣ .
- ٢٥- ينظر : اصول الحديث , ص ٣٨ , دروس في فقه الامامية , ٤٤٥/٢ .
- ٢٦- ينظر : دروس في فقه الامامية , ٨٥/٣ .
- ٢٧- ينظر : المرجع نفسه , ١٦٤/٥ .
- ٢٨- ينظر : علي سبيل المثال كتابه : احاديث اهل البيت دراسة معجمية.

المراجع المعتمدة:

- ١- الفضلي فؤاد , قراءات في فكر العلامة الفضلي , مركز الغدير , بيروت , ط ١ , ٢٠١١ .
- ٢- الفضلي عبد الهادي , دروس في فقه الامامية , مركز الغدير للدراسات والنشر , بيروت , ٢٠١٤ .
- تعدد السبل الاسلام بين حفظ الهوية الحضارية للشعوب والتزام النظام الاسلامي , مركز الغدير , بيروت , ط ١ , ٢٠١٢ .
- اصول الحديث , مركز الغدير , بيروت , ط ٢ , ٢٠٠٩ م .
- احاديث اهل البيت دراسة معجمية , دار الرافيدين , بغداد , ط ١ , ٢٠٠٦ .
- الحضارة الاسلامية من دواعي النهوض وموانع التقدم , مركز الغدير , بيروت , ط ١ , ٢٠١٣ .
- قضايا وازاء مجلة الكلمة , العدد (٤) السنة الاولى , ١٤١٥ , دار الزهراء , بيروت .
- ٣- الكليني محمد بن يعقوب الكافي , تعليق علي أكبر الغفاري , دار التعارف , بيروت , ط ٤ , ١٤٠١ هـ .
- ٤- المؤمن علي : الاسلام والتجديد , دار الروضة , بيروت , ط ١ , ٢٠٠٠ م .
- ٥- موقع العلامة الفضلي على شبكة الانترنت .
- ٦- الناصر كاظم باقر : في مدرسة العلامة الفضلي , دار المحجة البيضاء , بيروت , ط ١ , ٢٠١٣ م .







دور الإعلام في إدارة الأزمات

أ.د. محمد حسين علوان
كلية الآداب / جامعة القادسية



الملخص:

يمكن وصف عالم اليوم بأنه عالم الأزمات لأسباب عدة تتعلق بالتحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسة الكبرى التي مرت بها المجتمعات واثرت بشكل أو بآخر في حياة الإنسان داخل الكيانات الاجتماعية والتنظيمية، كما أثرت في الدولة ومؤسساتها بشكل عام، إذ يتعرض عدد ليس بقليل من المؤسسات بجميع أشكالها الى الأزمات وتواجه انواع مختلفة من التحديات لاسيما تلك التي تفتقر إلى بنى تحتية من خطط استراتيجية وإمكانيات مادية وبشرية وظروف مناسبة لمواجهة تلك الأزمات، ولعل التحدي الكبير الذي بات يواجه المؤسسات اليوم يتركز بسلسلة من الأزمات التي تختلف في طبيعتها وحجمها وعوامل تحريكها والتي أدت إلى خلق العديد من المشكلات التي انعكست على انشطتها وأدت الى تعثر اداء الكثير منها واثرت بالضرورة في سمعة المؤسسة وصورتها الذهنية.

من هنا يبرز الاهتمام بالعلاقات العامة كجزء من الإدارة في إيجاد حلول للأزمات التي من الممكن أن تتعرض لها المؤسسة، نظراً لأن العلاقات العامة نشأت في الأساس وتطورت في الأزمات .

ومن المعروف أن التحدي الكبير الذي يواجه الأفراد والمنظمات والدول يتحدد بسلسلة من الأزمات التي تختلف في طبيعتها وعوامل تحريكها مؤدية إلى خلق الصعوبات والمشكلات وإحداث اختيارات في القيم والمعتقدات والممتلكات، لذا فإن مواجهة الأزمات والوعي بها يعدّ أمراً ضرورياً لتفادي المزيد من الخسائر المادية والمعنوية.

Abstract:

Today's world can be described as a world of crises for several reasons related to the major economic, social and political transformations that societies have undergone and have affected in one way or another the human life within the social and organizational entities, as well as the state and its institutions in general, as not a few institutions in all their forms are exposed to crises. It faces different types of challenges, especially those that lack the infrastructure of strategic plans, material and human capabilities, and appropriate conditions to face these crises. Which was reflected on its activities and led to the faltering of the performance of many of them and necessarily affected the reputation of the institution and its mental image. From here, interest in public relations emerges as part of management in finding solutions to crises that the institution may be exposed to, given that public relations originally originated and developed in crises. It is well known that the great challenge facing individuals, organizations and states is determined by a series of crises that differ in nature and trigger factors that lead to the creation of difficulties and problems and the collapse of values, beliefs and properties. Therefore, confronting crises and being aware of them is necessary to avoid further material and moral losses.

المقدمة :

وجدت الأزمات مع وجود الإنسان على الأرض، وجاء حدوثها مواكبا لتلك الأنشطة المختلفة التي مارسها على هذا الكوكب، فعلى المستوى الفردي تشكل بعض الأزمات خطرا بالغا على حياة الإنسان وممتلكاته. أما على مستوى الدولة فقد تؤدي الأزمات إلى حدوث آثار واضحة، فهي إلى جانب زيادة أعبائها ومسؤولياتها قد



تؤدي إلى إحداث تغيير جذري في الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بما يهدد كيانها أو يعرضها لتبعات تخرج عن نطاق تحملها وحدود إمكانياتها، لذا أصبح موضوع الأزمات بشق أنواعها من أبرز الموضوعات التي يهتم بها الباحثون، ولاسيما تنوع الأزمات وازدياد مخاطرها، وأصبحت كل الدول بلا استثناء عرضة لان تكون مسرحا لوقوع أي نوع من أنواع الأزمات.

فالأزمات أصبحت جزءاً لا يتجزأ من نسيج الحياة المعاصرة، الأمر الذي يدفع إلى الاهتمام بسلم إدارة الأزمات، ودورة حياتها في أي مجتمع تحدث فيه.

إن المجتمعات البشرية تعاني من وجود عوامل مولده للأزمات والكوارث مما يؤدي إلى خسائر في المنشآت والأفراد والمعدات فضلاً عن تأثير محصلة التنمية الكلية للمجتمع بما يقلل من فرص النجاح والتقدم ويؤدي إلى تهديد قيم المجتمع ومقدراته مع ضياع جهود التنمية، وتأقي الأزمات وما ينتج عنها من مفاجئات واثار سلبية تعكر من صفو الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بما يؤثر بالسلب على المصالح العليا للدولة لذا كان من الضروري تواجده خطط لمواجهة الأزمات بحيث تتواءم هذه الخطط مع الخطط التنموية الشاملة للدولة كي يتم تفادي النخبط في القرارات أو الازدواجية أو التعارض بما يمثل من إسراف في استخدام الموارد والإمكانيات وعدم الكفاءة والفاعلية في مواجهه الأزمه لان الأزمة قد تؤدي إلى شلل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ومن المحتمل إن تتصاعد نتائجها لتصل إلى مرحلة تدمير النظام السياسي ككل .وتشمل إدارة الأزمه على مراحل العملية الاداريه كافة من تخطيط وتنظيم للجهود والتنسيق بين الجهات المختلفة ومتابعه للأحداث ، كل ذلك في ظل محاولة السيطرة على الأزمه ويتناسب التقدم في هذا الاتجاه العلمي المنظم لإدارة الأزمات تناسب طرديا مع حركة التقدم العلمي للإنسانية ككل .وقد كان لوسائل الإعلام واهتمامها بالأزمات أثره في بروز أهمية مفهوم إدارة الأزمه ومهما تضاءلت أثارها أو أحيطت بها حواجز العزلة والتجهيل فقد أصبحت دراسة الأزمات من الدراسات التي تحظى باهتمام متزايد في العصر الحالي إذ غدَّ الإعلام مكوناً أساسياً مع باقي المكونات في دراسة الأزمات كونه وفر لمن يتصدى لها أدوات معرفية يمكنه من معرفة طبيعة الأزمة وأسبابها وما آلتها. فضلاً عن ذلك فان الإعلام يكون مرافقاً للأزمات قبل واثناء وبعد الأزمة في انحسارها واحتواء آثارها . ومن خلال هذا التلازم تمكن الإعلام من إمداد الجمهور بالبيانات والمعلومات عن الأزمات .

الأمر الذي يمكنه من خلق استجابات لدى الفرد والمجتمع في تكيفهما ضمن عملية ديناميكية ناجحة مع المتغيرات التي لا يمكن تجنبها وجعل الأزمه فرصه للتقدم. إن حدوث الأزمه اى كان مجالها امراً ليس سلبياً على الإطلاق ولكن له جوانب ايجابية من أهمها عملية توحيد قوى المجتمع من اجل إزالة اثار الأزمة حيث يتم تحويل المجتمع بأسره إلى فرق مهام متكاملة كل يعمل في دائرة اختصاصه .ومن هنا جاءت فلسفه أخلاقيه تبحث عن صياغة فكرية تشكل الإطار المرجعي لصنع عالم أفضل، وان المعالجة الحكيمة للعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ألقائمه في المجتمع تحتاج من قائد أو مدير ألامزه فهما عميقا ومتسعا لقوانين التطور والارتقاء الخاصة بهذا المجتمع فالتاريخ هو من صنع الإنسان وتاريخ الأزمات هو الوعي بها والتحرر من قيود الحاضر ومن أغلال الماضي امراً ضروري لصنع مستقبل أفضل . كما يأتي رد فعل الأفراد والمنظمات بأشكال مختلفة فقد يكون بشكل عدم إيمان أو اقتناع، رفضاً أو إنكاراً، ترغيباً أو ترهيباً، والأزمة هنا تضعنا في مفترق الطرق، وهنا تقتضي الضرورة العلمية التخصصية أن نبحث عن المخرج المناسب لهكذا أزمات.

مفهوم الأزمة :

على الرغم من كثرة تداول مصطلح الأزمة في العقد الأخير من القرن العشرين للتغيرات البيئية التي تعمل في ظلها المؤسسات الإنتاجية والخدمية، والمؤدية بشكل او بآخر الى حدوث الأزمات، إلا أن مفهوم الأزمة شأنه شأن العديد من المفاهيم شهد تراكمات وتطورات تاريخية تميزت بالشمول والتداخل مع مفاهيم أخرى ما يفسر الصعوبة التي تواجهها عملية وضع تعريف شامل وموحد للأزمة ولكن ذلك لم يجد من اجتهاد الباحثين في العلوم الإنسانية المختلفة لأعضاء



الطابع العلمي على المصطلح وصياغته ضمن حدود فاصلة، تميزه عن مصطلحات أخرى تتداخل معه في الاستخدام الشائع. ان الأزمة هي حالة تتولد فيها حوادث كثيرة وشديدة تدعو الأطراف المنهمكين في الأزمة إلى القيام بأفعال تتطلبها حاله الراهنه، وهذا بطبيعته يحث على القيام بفعل يشير في الأساس إلى أن الأزمة تعبر عن وجود تهديد موجه إلى الأهداف والقيم التي يربها الأطراف المتأزمت، وان أي طرف من أطراف الازمة عندما يتخذ الاجراءات التي يعتقد باهميتها لمواجهة الموقف وللمحافظة على مصالحه انما يحسب حساباته في أن الخطوة التي يتخذها لا بد وان تترك أثرها في الخصم ، فاذا كانت خطوة ذات استهداف واطي وليس لها مساس مباشر بالمصالح الحيوية ومنظومة القيم الجوهرية للطرف المقابل ، فان الامر المتوقع عادة هو خطوة او خطوات مقابلة تكون مشابهة تقريبا في درجة شدتها ولكن اذا ما سبب هذه الخطوة او لخطوات التي تليها من أي طرف من طرفي الازمة مساسا مباشرا او غير مباشر بمنظومة القيم والمصالح الحيوية للطرف المثار فان الخطوة المحتملة للاخير باتجاه الأول تكون عادة مشابهة تقريبا ان لم تفوق في شدتها الخطوات التي اتخذها الطرف الأول، فالازمة تقتزن بحدوث او واقعة تدفع بالموقف الى نقطة انعطاف قد تؤول به الى احد الامرين سلبا او ايجابا ، ويتمثل في هذين الامرين في السياسية الداخلية والسياسية الدولية ، استقرار وعدم استقرار وعنف وعدم عنف وحل ونزاع(١).

الأزمة كلمة قديمة، ترجع أصولها التاريخية إلى الطب الإغريقي وتعني نقطة تحول فهي تطلق للدلالة على حدوث تغيير جوهري ومفاجئ في جسم الإنسان.

الأزمة- بمعناها العام والمجرد- هي: تلك النقطة الحرجة واللحظة الحاسمة التي يتحدد عندها مصير تطور ما، أما إلى الأفضل، وأما إلى الأسوء: الحياة أو الموت، والحرب أو السلم، لإيجاد حل لمشكلة ما قبل انفجارها. كما تعبر الأزمة عن موقف وحالة يواجهها متخذ القرار في احد الكيانات الإدارية (دولة، مؤسسة، مشروع، أسرة) تتلاحق فيها الأحداث، وتتشابك معها الأسباب والنتائج، ويفقد معها متخذ القرار قدرته على السيطرة عليها، أو على اتجاهاتها المستقبلية(٢).

يعد علم إدارة الازمات أحد العلوم الانسانية الحديثة التي ازدادت اهميته في العصر الحالي الذي شهد الكثير من المتغيرات على المستوى الدولي، والاقليمي، والقومي وقد تعددت مداخل دراسته ومناهجها كما تنوعت ابعاد دراسة هذا العلم مع تنامي وتعقيد الازمات وقد كان للبعد الإعلامي - في إدارة الازمات - أهمية خاصة ومتزايدة، فهو يُعد مكوناً أساسياً من مكونات المزيج التكاملي في دراسة الازمات .

ويعد مفهوم الأزمة واحداً من مفاهيم المروعة التي يصعب تحديدها ، ويرى الباحثون ان ذلك يعود لأسباب متعددة ومتداخلة ابرزها صعوبة حصر وتحديد ما هو المقصود بالأزمة الطبيعية الشمولية للمصطلح واتساع نطاق استخدامه (أزمة هوية، أزمة اخلاق، أزمة مسرح، أزمة إقتصادية أم عسكرية) .

وتعد الأزمة واحدة من أكثر نظم الاتصال الهائلة والباعثة على التحدي فهناك ندرة في المعلومات ولا يتوفر الوقت الكافي لإجراء البحث والتقويم الملائمين وقد تستفيد من الخبرات السابقة ولكن تظل هناك أرضاً جديدة لم تطأ بعد(٣) . وعلى الرغم من أن إعلام الازمات يعد أحد المجالات البحثية التي نالت اهتمام الباحثين والمتخصصين الإعلاميين في الجامعات ومراكز البحث الأوروبية والأمريكية منذ أكثر من أربعة عقود من الزمن وتبلورت مفاهيمه النظرية وتطبيقاته العملية إلا أن الدراسات العربية في مجال علاقة الإعلام بالازمات السياسية والأحداث الأمنية لم تظهر بشكل ملحوظ إلا بعد عقد الثمانينيات الميلادية من القرن الماضي، وحتى بعد ظهور هذا النوع من الدراسات الإعلامية المتخصصة فإن ما هو موجود منها إنما يمثل بدايات تحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة من ناحية والربط بين مجالاتها النظرية والتطبيقية من ناحية أخرى، وما هو موجود في الواقع إنما هو امتداد طبيعي لما هو سائد في نظريات ونماذج التأثير الإعلامي، التي سبقت هذا النوع من الدراسات المتخصصة(٤) .

ويحدد علماء الاجتماع اسباب الازمات الاجتماعية بأنها تقود الى عدم المساواة وانعدام الخواطر والدوافع وفشل النظام



الرقائي، ويفسر علماء السياسة الأزمة بأنها الحالة أو المشكلة التي تؤثر في النظام السياسي. وهو ما يتطلب اتخاذ قرارات سريعة وجريئة لمواجهة التحدي الذي تمثله الأزمة إدارياً وسياسياً، ويشير العلماء إلى أن للأزمة السياسية مظاهر عدة منها فشل القيادة السياسية في اتخاذ قرارات صائبة أو عدم قدرة النظام السياسي أو الأحزاب السياسية على إدارة الصراعات الاجتماعية أو الفشل في وضع نظام سياسي عادل .

فيما يرى علماء الاقتصاد أن تحديد مفهوم الأزمة في الإطار الاقتصادي يتضح في ضوء معايير عدة منها التضخم والبطالة والركود وعجز الميزانية والكساد وربما تعود أسباب الأزمة في هذا المجال إلى القرارات غير الصحيحة التي تتخذها الحكومات والتي تؤدي إلى عدم مسايرة القواعد العامة للنظام الاقتصادي الدولي بشكل عام .

أما في الإطار العسكري يوضح المتخصصون أن الأزمة إحدى مراحل الصراع وأن أبرز وجوهها هو أحداث مفاجئة من قبل أحد الأطراف تؤدي إلى رفع التوتر والتهديد إلى درجة ترغب صانعي القرار على اختيار أحد البديلين الحرب أو الاستسلام ، ويمكن أن يكون هذا الغرض أو التدخل بمسوغ حماية المصالح الاقتصادية وهو سلاح بيد الدولة التي تروم السيطرة على دولة أخرى بعد تحول الصراع من تقليدي عقائدي إلى صراع اقتصادي وهو ما يحصل فعلاً ضد الدول النامية والفقيرة تحت مسوغات مختلفة (٥) .

والأزمة باستثناء أزمات فعل الزلازل والعواصف والبراكين والحرائق الناجمة عن الصواعق الخ هي فعل ورد فعل إنساني فعل يهدف إلى توقف أو انقطاع نشاط أو زعزعة استقرار ، أو وضع من الأوضاع بهدف أحداث تغير في هذا النشاط أو لوضع لمصالح المدبرة ، يقابله لجوء الطرف الآخر المدير الأزمة ضده إلى أسلوب (إدارة الأزمات) وهذا يدعو إلى تحديد مبدأ، اتصال أطراف الأزمة بعضهم ببعض، لأن من شأن هذا الاتصال أن يصحح بعض المفاهيم المتحيزة لكل منهما عن الآخر لذلك فإن الاتصالات بمفهومها الواسع أي الاتصال الفكري والاتصال اللغوي والاتصال الثقافي ، وأجهزة الاتصالات تؤدي دوراً بالغ الأهمية في نجاح إدارة الأزمات .

وقد شاع استخدام مصطلح الأزمة في القرن السادس عشر ضمن المعاجم الطبية، وأُقتبس في القرن السابع عشر للدلالة على إرتفاع درجة التوتر في العلاقات بين الدول، وبحلول القرن التاسع عشر تواتر استخدامه للدلالة على ظهور مشاكل خطيرة أو لحظات فاصلة في تطور العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وفيما بعد تم إستعارة المصطلح من المصطلحات التكنولوجية الطبية .

إذ يفترض أن هناك نظاماً عضوياً يسير على وفق مشروع محدد ويحدث خللاً من وقت لآخر . وهذا الخلل هو الأزمة (٦) . واستخدم الصينيون منذ القدم كلمة (Wetiji) تعبيراً عن لفظة الأزمة وهي جمع لكلمتين هما (الخطر) و(الفرصة) هذا وقد تم إستعارة كلمة أزمة من المصطلحات العسكرية .

ويشير أحد الباحثين إلى أن الأزمة خلل يؤثر تأثيراً مادياً على النظام كله، كما أنه يهدد الافتراضات الرئيسة التي يقوم عليها هذا النظام. وذلك في ظل دائرة من عدم التأكد وقصور المعرفة، واختلاط الأسباب بالنتائج، وتداعي الأحداث بشكل متلاحق يزيد من حدتها كما أن مواجهتها تستوجب خروجاً عن الأنماط التنظيمية المألوفة ودرجة عالية من التحكم في الطاقات والإمكانات وحسن توظيفها، في إطار مناخ تنظيمي يتسم بدرجة عالية من الاتصالات الفعالة. ويتطلب ابتكار أساليب وأنشطة سريعة وجديدة لمواجهة الظروف الجديدة. التي يزيد خلالها احتياج الجمهور إلى وسائل الإعلام من أجل تلبية احتياجاته، وتوفير قدر كبير من المعلومات، وحتى تقوم بدورها كحلقة اتصال بين الأفراد وصانعي القرار السياسي والقائمين على إدارة الأزمة(٧).

تعريف مفهوم الأزمة :

تعريف الأزمة لغة :

الأزمة لغوياً من أزم يأزم أزماءً، وأزوماً فهو أزم وأزوم ، وأزمت يد الرجل أزمها أزماءً وهي أشد العُضد بالفم كله وقيل بالأنياب، والأنياب هي الأوزام وهي السنون الشدائد، وأزم عليهم الدهر يأزم أزوماً ، إشتد قحطه وقُل خيرهِ(٨)



وتعني الأزمة الجذب والقحط ، والضيق والشدة التي تنتج عن إنحباس المطر وبالتالي الفقر، وشدة الحاجة حتى المجاعة (٩) . فأزّم، أشد قحطه ، والعصر عليه أشد ، وتأزم القوم أصابتهم أزمة ، تألموا لإزمة الزمان، والأزمة تعني الشدة والضيق ، نقول أزمة إقتصادية ، سياسية ، إجتماعية ، خدمية، وقد يرمز للأزمة الضيق موضع الحرب . وتعني الأزمة في اللغة العربية الجذب والقحط والضيق والشدة التي تنتج من إنحباس المطر ومن ثم تؤدي الى الفقر وشدة الحاجة حتى المجاعة وقد تعني الضائقة في كل شيء من تكاليف الحياة. وقد يرمز للأزمة الى الضيق موضع الحرب (١٠). ويشير معجم (Webster) الى كلمة (Crisis) وهي من أصل لاتيني وتعود بدورها الى الأصل الأغريقي (Krineir) وتعني نقطة الانتقال الى الأحسن أو الى الأسوأ من مرض حاد، هي لحظة حاسمة لوقت عصيب (١١) . ولقد تعددت واختلفت وجهة نظر الباحثين في تحديد مفهوم الأزمة على وفق تخصص كل منهم فالبعض يرى انها مرحلة من مراحل الصراع والبعض الآخر يركز في الفرق بينها وبين بعض الظواهر الاخرى كالمشكلة والكارثة والصراع (١٢).

والأزمة في اللغة العربية هي الضيق أو الشدة والقحط ويتفق مع هذا المعنى للأزمة ابن منظور في لسان العرب، وفي اللغة الانكليزية فان كلمة أزمة التي هي بدورها من الأصل الإغريقي (Kritneir) تعني نقطة تحول الى الأحسن أو الى الأسوأ، في لحظة مصيرية، أو زمن مهم. وفي معنى آخر فهي حالة من الاضطراب في العلاقات التي يهدد فيها تغيير حاسم بالحدوث.

ويعرفها القاموس (Grand Larrusse) الفرنسي بأنها حركة سريعة أو تجل عنيف للأحداث يتولد إزاءه إحساس في ضرورة البحث الشاق لاتخاذ قرار معين (١٣).

وفي عودة الى اصول كلمة (ازمة) (Crisis) التي تعود الى الكلمة اللاتينية (Krinein)) ومعناها ان تقرر (To decide) مما يعني ان الازمة تعني (لحظة قرار) (Decisive Monument) أي وقت صعوبة وشدة يهدد تاريخ الشخص أو المنظمة.

وفي القاموس البريطاني - الفرنسي (Webster) تعني أنها وقت حاسم أو خطر كبير تعتمد نتائجه على قدر العواقب السلبية التي يسفر عنها.

ويعرف قاموس (لونجمان) بأنها: زمن يتسم بوجود خطر كبير أو صعوبة شديدة أو عدم يقين سواء في السياسة أو الاقتصاد.

وتجدر الإشارة الى أنّ القرآن الكريم قد تناول الأزمة أيضاً مرادفةً لمصطلحي العسروالفتنة التي تواجه المؤمنين كما في قوله تعالى: (فإن مع العسر يسراً) (١٤) .

وقوله تعالى: (أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ) (١٥) .

وهذا ما ينسجم مع ما جاء في التعاريف السابقة من أن الأزمة نقطة تحول نحو الأحسن أو الأسوأ .
تعريف الأزمة اصطلاحاً :

سعت العديد من الدراسات الى وضع تعريف شامل للأزمة كظاهرة اجتماعية من مختلف زواياها ومع ذلك فقد زاد الأمر صعوبة الوقوف على تحديد مفهوم شامل ودقيق للأزمة، حيث ان علم إدارة الأزمات هو علم حديث لكن ممارسته قديمة جداً حيث نجد ان نبي الله نوح (عليه السلام) كان يبني الفلّك قبل مجيء الطوفان ونبي الله يوسف الصديق (عليه السلام) كان يخزن الحبوب قبل مجيء السنوات السبع العجاف.

ان المفهوم البسيط لإدارة الشيء هو التعامل معه للوصول الى أفضل النتائج الممكنة بما يحقق مصالح القائم بالإدارة، ومن هنا فان إدارة الأزمة تعني التعامل مع عناصر موقف الأزمة باستخدام مزيج من ادوات المساومة بما يحقق اهداف الدولة ويحافظ على مصالحها الوطنية (١٦) .

وتعرف الأزمة علمياً بأنها نقطة تحول، أو موقف تحذيري ينطوي على عدة مخاطر أهمها تصاعد حدة الموقف، والتعرض



للمراقبة الشديدة الفاحصة من جانب وسائل الإعلام أو الحكومة، والتعارض مع العمليات العادية للعمل، فضلاً عن تعريض الصورة العامة الإيجابية التي تتمتع بها المنظمة أو مسؤوليتها حالياً للخطر، فضلاً عن الأضرار بنتائج أعمال المنظمة بأية صورة من الصور(١٧).

ويمكن تعريفها أيضاً على أنها عملية إدارة خاصة من شأنها انتاج استجابة لموقف الأزمات عن طريق مجموعة من الإداريين المنتخبين مسبقاً والمديرين تدريباً خاصاً والذين يستخدمون مهاراتهم، فضلاً عن اجراءات خاصة من اجل تقليل الخسائر الى الحد الادنى. وهي أيضاً عبارة عن اسلوب التحكم في مسار الأزمة باستخدام البيانات والمعلومات المناسبة للقرار المناسب وهي إدارة تقوم على التخطيط والتوجيه والمراقبة(١٨).

وكذلك هي نقطة تحول في موقف مفاجئ يؤدي إلى أوضاع غير مستقرة ما يهدد المصالح والبنية الأساسية وتحدث عنها نتائج غير مرغوب بها كل ذلك قد يجري في وقت قصير يلزم معه اتخاذ قرار محدد للمواجهة تكون فيه الأطراف المعنية غير مستعدة أو قادرة على المواجهة وتظهر الأزمة عندما تخرج المشكلات عن نطاق السيطرة، وتتلاقى الأحداث، وتشابك الأسباب بالنتائج ويفقد معها متخذو القرار قدرته على السيطرة على المؤسسة وعلى إتجاهاتها المستقبلية . وهناك تعريف آخر ينص على ان فن إدارة الأزمة هو فن إدارة السيطرة أي انها تعني محاولة تحقيق السيطرة على الأحداث وعدم السماح لها بالخروج من اليد فابقاء الاحداث تحت السيطرة هو محور إدارة الأزمة، كما يمكن النظر اليها على انها علم على وفق كل الصراعات او انها تعني امكانية التعامل مع اية حالة غير اعتيادية تهدد اهداف ونشاط محور الأزمة(١٩).

وتعرف دائرة المعارف للعلوم الاجتماعية الأزمة أنها : حدوث خلل خطير ومفاجئ في العلاقات بين شيئين، ويرى (وليم كونت) الأزمة أنها : تلك النقطة الحرجة واللحظة المناسبة التي يتحدد عندها مصير تطور ما، ويعرف (جوثان ربرت) الأزمة أنها : مرحلة الذروة في توتر العلاقات في بنية استراتيجية محلية أو وطنية أو إقليمية، وببساطة تعني الأزمة مشكلة كبيرة وليس بالضرورة أن تكون مميّنة ولكنها دائماً تعمل على إحداث تغيرات عميقة وجوهرية ويكون سببها حادث غير متوقع من البيئة الخارجة ، لذا عرفها (Smith) أنها : الحدث الذي يعرض كل المنظمة للخطر وفي أقل تقدير يولد ضغطاً هائلاً على طاقة المنظمة ومواردها وقدراتها وإدارتها العليا ومن منظور احتمال الخسارة والخطر يعرف الأزمة أنها : الموقف الذي يتضمن احتمال خسارة عالية للمنظمة مع ضرورة الاستجابة خلال وقت معين إذ تعد الأزمات واحدة من أكثر المواقف المبددة للوقت(٢٠) .

وقد حاول بعض الباحثين تلافي إشكالية (الفرصة/التهديد) أو التركيز على متخذي القرار بوصفهم الجهة المسؤولة عن معالجة وإدارة الأزمة أياً كان سببها ومهما تعددت نتائجها غافلين في التعريف دور الإدارة الوسطى والتنفيذية ولكن هذا لا يمنع أن لهذا التعريف أبعاداً وأفاقاً مستقبلية فالأزمة قد تكون موقفاً مفاجئاً وتحدث في وقت قصير لكن هذا لا يمنع من أن يكون لها تأثيرات في بقاء واستمرار المنظمة.

وينحو التعريف الذي قدمه Booth منحاً أكثر شمولية محاولاً تلافي الانتقادات فقد عرف الأزمة أنها : الوضع الذي يواجهه الفرد أو المجموعة أو المنظمة والذي لا يستطيع التعامل معه باعتماد الطرق الطبيعية الروتينية والذي يتأتى عنه ضغط ناتج عن التغير المفاجئ، إن أكثر ما يميز هذا التعريف هو أنه يأخذ بنظر الاعتبار المستويات الأساسية في المنظمة (فرد، مجموعة، منظمة)، كما أنه لا يميز بين كون الأزمة فرصة أو تهديد، وإنما يحدد الموقف على أنه تغيير مفاجئ بالإضافة إلى أنه يركز على الأزمة التنظيمية تاركاً طبيعة تأثيراتها ونمط الاستجابة وأسلوب إدارتها واستراتيجية التعامل معها لموضوع إدارة الأزمات(٢١).

وهي أيضاً عبارة عن محاولة لتطبيق مجموعة من الإجراءات والقواعد والأسس المبتكرة تتجاوز الأشكال التنظيمية المألوفة واساليب الإدارة الروتينية المتعارف عليها وذلك بهدف السيطرة على الأزمة والتحكم فيها وتوجيهها على وفق مصلحة الدولة.



إدارة الأزمة إعلامياً :

يعد الاعلام احد العوامل الرئيسة والفاعلة، وأداةً من أدوات تجهيزات إدارة الازمات، فالاعلام احد اسلحة العصر الحديث وأشدّها خطورة وفاعلية وحسماً في الصراعات الدولية، وأداةً لصنع الاحداث والتأثير في مجرياتها واتجاهاتها كوسيلة لنقل أخبارها، وذلك لما يتوفر للاعلام من قدرات هائلة تساعد على انتقاله بسرعة كبيرة، واجتيازه للحدود، وتخطي العوائق، عبر العديد من الوسائل المسموعة والمقروءة والمرئية، ولما له من قدرة على التأثير النفسي على الافراد والسيطرة الفكرية على المجتمعات، وتوجيه السلوكيات، ومن ثم استخدام الاعلام بذكاء في إدارة الازمات وتغطيتها. أن للإعلام دور أساس ومهم في مختلف جوانب الحياة العامة وقد أصبح محورياً أساس في إدارة الازمات بفضل الثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي الذي تمثل في توسع البث الفضائي والاتصالات اذ أصبح الإعلام بفضل هذا التطور هو خط التماس الأول مع الأزمة فهو المسؤول في نقل المعلومات ونشرها ووصف الاحداث وتلاحقها أولاً بأول وتوضيح تطورات الموقف للرأي العام مما يساهم في تشكيل الرأي العام والتأثير بصناع القرار الذين يسعون للاستجابة للازمات. ويعمل الإعلام بأشخاص مزدوجين في أثناء الأزمة، الاتجاه الأول : اتجاه إخباري عادة ما يكون قبل الأزمة وفي أثنائها وبعدها، إذ يركز الإعلام في تعريف الأزمة وواقعها وتتابع أحداثها ونتائجها ومحاولات المؤسسة وجهودها في التصدي للأزمة ومستويات نجاحها في ذلك وهنا يساهم الإعلام بنقل المعلومات والبيانات المتعلقة بالأزمة بصدق وموضوعية وأمانة. وهو دور لا ينحصر في اعلام المؤسسة المعنية فقد تشترك وسائل إعلام محلية وأخرى غير محلية في نقل أخبار الأزمة التي حدثت في المؤسسة بالتنسيق مع إدارة العلاقات العامة أو حتى من دون التنسيق معها أحياناً، أن تبني إدارة الإعلام الاتجاه الإخباري يؤدي إلى ظهور تأثيرات إيجابية وأخرى سلبية.

الاول: التأثيرات الايجابية: وذلك باستعمال اسلوب الحملات الإعلامية المكثفة التي تنقل كميات وجرات مكثفة من الأخبار والمعلومات إلى جمهور الأزمة بشكل يخلق انطباعاً إيجابياً في إطار حقائق راسخة وموضوعية. الآخر: التأثيرات السلبية: يظهر الأثر السلبي لهذا الاتجاه عند حدوث ظاهرة اختلال التوازن في التدفق الإعلامي للاخبار من المصادر الإعلامية المختلفة، ويحدث كذلك عند تجاهل الأخبار والمعلومات المتعلقة بالأزمة وعدم إعلام الجمهور بالأحداث وتطوراتها لغرض عدم تكوين أي انطباع عن الأزمة ويتم ذلك عن طريق ما يأتي(٢٢).

١ - تجاهل وتعتيم اعلامي كلي من خلال عزل الجمهور المهتمين بالأزمة عن إحداث الأزمة بشكل تام وبالتالي لا يستطيعون تكون انطباع عنها ومن ثم لا يحدث أي سلوك إيجابي بشأنها ويتم ذلك عن طريق منع وسائل الإعلام من نقل الأحداث ومتابعتها.

٢ - تجاهل وتعتيم إعلامي جزئي حيث يتم الاهتمام باطراف معينة وتجاهل أخرى في الأزمة نفسها إذ يتم صياغة الأحداث وإعادة ترتيب الوقائع واقتفاء الحوادث التي تصاغ اخبارها بالمضمون الذي يعمل على تأكيد وجهة نظر دون أخرى.

الاتجاه الثاني: اعلام ارشادي توعوي يهدف هذا النوع من الإعلام إلى توفير الدعم والمؤازرة للمؤسسة عن طريق توجيه وارشاد الجمهور لتبني مواقف محددة وسلوكيات معينة تساعد إدارة المؤسسة وتدعمها للخروج من الأزمة بنجاح مع تقليل حجم الخسائر والأضرار، أحياناً يتطلب الإعلام الإرشادي أساليب متميزة فضلاً عن لغة إعلامية قادرة على التأثير الإيجابي والاقناع، على سبيل المثال(توعية الجمهور عن أهمية استهلاك الطاقة الكهربائية) من الممكن ان يساهم في علاج أزمة الكهرباء، ومن أجل ان يحقق الإعلام اهدافه سواء اكانت اخبارية أم ارشادية توعوية في إدارة الأزمة فإنه لابد ان يتبع مجموعة من الاستراتيجيات تعمل كدليل أو مرشد يساعد في إدارة الأزمة وهي كمايأتي(٢٣):

١ - استراتيجية التركيز: تعتمد هذه الاستراتيجية على استخدام وسائل اعلامية متعددة لأيضال الرسائل الإعلامية إلى جماهير واسعة ومنتشرة في مناطق جغرافية متباعدة أحياناً، يحتاج تطبيق هذه الاستراتيجية إلى وفرة في الإمكانيات والموارد والتغطية الإعلامية الموسعة وتعتمد هذه الاستراتيجية في الحملات الإعلامية في أثناء الازمات لاسيما ذات



الطبيعة الممتدة لغرض التوعية والإرشاد وايصال الرسالة لأكبر عدد من الجماهير.

٢ - الاستراتيجية الديناميكية النفسية: تقترح هذه الاستراتيجية التركيز في العوامل الإدراكية والعاطفية للتأثير في الفرد والمجتمع عموماً وتحقيق استمالات عاطفية أو إثارة انفعالات ومخاوف، وعلى الرغم من النقد الذي وجه إلى هذه الاستراتيجية والتحديث والتعديلات التي طرأت عليها إلا أن هناك من لا يزال يعتمد عليها.

٣ - الاستراتيجية الثقافية والاجتماعية: هي استراتيجية تعمل على تقديم رسائل إعلامية مقنعة تحدد أو تعيد تحديد المتطلبات الثقافية وقواعد السلوك لدى الأفراد والجماعات داخل المجتمع ما يؤدي إلى تعديل في السلوك الاجتماعي وقد اعتمدت هذه الاستراتيجية لسنوات عديدة في مجال إدارة الأزمات وتنطلق من فكرة أن السلوك الفردي تسيطر عليه توقعات وضوابط اجتماعية داخل التنظيم الاجتماعي، ومن ثم فإن اقناع الفرد يأتي عبر أحداث تعديل في الضوابط الاجتماعية والثقافية وإعادة صياغتها، ويستعمل هذا النوع من الاستراتيجيات في معالجة الأزمات الاجتماعية التي عادة ما تحدث بسبب انهيار المنظومة القيمية للفرد والمجتمع مما يتطلب إرشاد وتوعية عن طريق الإعلام وقادة الرأي من سياسيين ورجال دين.

٤ - استراتيجية الموقف المشكل: تتميز هذه الاستراتيجية بأنها لا تهدف إلى تحقيق الإقناع بشكل مباشرة بل تهدف إلى تحقيق الإقناع بشكل غير مباشر وتهدف إلى حث الجمهور على متابعة الأحداث وتحليلها بغية تشكيل الرأي والرأي العام وذلك عن طريق المتابعة الجادة للأخبار وإنتاج برامج إعلامية تفاعلية واستضافة شخصيات مهمة ذات تأثير في الرأي العام، تستعمل هذه الاستراتيجية في تقييم مدى كفاءة النظام الإعلامي وفاعليته في القيام بدوره فيما يخص توفير المعلومات وحرية تداول الآراء.

الأمر الذي يشير إلى أن هذه الاستراتيجية تستعمل بطريقة مزدوجة فهي تعرض الجمهور للأخبار والآراء في أثناء الأزمات وتقييم أداء النظام الإعلامي وفاعليته في الوقت نفسه.

أن استعمال هذه الاستراتيجيات أثناء الأزمات يؤدي إلى خلق علاقة ارتباطية إيجابية بين تعرض الجمهور لوسائل الإعلام واكتساب المعلومات بسبب التركيز الإعلامي الذي تحصل عليه الأزمة، فضلاً عن اعتماد الأفراد ووسائل الإعلام في حالة غموض بعض القضايا لاسيما الأزمات الطارئة.

لذا يجب على وسائل الإعلام مراعاة الدقة في امداد الرأي العام بالحقائق التفصيلية، فمهمتها تكمن في إعطاء صورة واضحة وشاملة وذكية عن أحداث الأزمة فضلاً عن السرعة في نشر الحقائق لخلق مناخ صحي يحتوي آثار الأزمة ويعمل على التخفيف من حدتها.

وهناك نوعان من المعالجات الإعلامية للآزمات (٢٤) :

- المعالجة المثيرة: وهي معالجة سطحية مبتورة تعتمد التهويل وتؤدي إلى تضليل وتشويه وعي الجمهور، وتنتهي بانتهاء الأزمة ويعد هذا النوع من المعالجة استجابة لما تفرضه اعتبارات السلطة في بعض الأنظمة أو لاجل التسويق الإعلامي للأزمة دون مراعات الوظيفة الحقيقية للإعلام.

- المعالجة المتكاملة: تتسم هذه المعالجة بالعمق والشمولية والمتابعة الدقيقة فهي تتناول الأزمة من جميع جوانبها (مواقف الاطراف المعنية، اسباب الأزمة، التطورات، الآفاق) ولأجل تحقيق ذلك تعتمد النمط العقلي الذي يقوم على أساس تقديم المعلومات الصحيحة والموثوقة بهدف تكوين موقف متكامل ووعي عميق بالأزمة، وهذا النوع من المعالجات يعد مناسباً لإدارة آزمات الطاقة اعلامياً.

عناصر اتصالات الأزمة ودورها في إدارة الآزمات:

يتفق كثير من الباحثين على أن نظام الاتصال في إدارة الآزمات يتكون من ستة عناصر رئيسة هي أطراف الإتصال حيث يوجد في الإتصال دائماً مرسل ومستقبل ويتمثل العنصر الثاني في الرسالة او البيانات والمعلومات مطلوب ارسالها، اما العنصر الثالث فهو الوسائل التي سيتم عن طريقها ابلاغ المعلومات والبيانات من المرسل الى المستقبل والعنصر الرابع



يتمثل في التأمين والحفاظ على السرية «الشفرة» في حين وجد ان العنصر الخامس يتمثل في السلوك المطلوب القيام به وبين الذي حدث فعلاً، والعنصر السادس والأخير يتمثل في نتائج ومتابعات السلوك الذي تم القيام به كأثر مرتد (رجع الصدى).

إن أكثر الناطقين لإعلاميين المهنيين مقتنعون أن القاعدة الأساس للاتصال خلال الأزمة يجب أن تكون “ قل كل شيء، وقل ذلك بحرية واستقلالية ”. وهناك قاعدة ذهبية تقول: عندما يُقدّم الخبر بسرعة فإنه يوقف زحف الشائعات والأقاويل، وفيما يتعلق بأهداف السيطرة على الأزمة ومن أبرز هذه الأهداف (٢٥):

١- وضع نهاية فورية للأزمة.

٢- جعل الحسائر في حدها الأدنى .

٣- إعادة الثقة.

والمبدأ الرئيسي للاتصال في الأزمات هو “عدم الانعزال” في حال حدثت مأساة أو مشكلة ما والاتصال هو الأمر الأكثر فاعلية في ظروف الأزمة، الاتصال الذي يقدم بسرعة كبيرة المعلومات النامة والصريحة لوسائل الإعلام الجماهيري، الواقعة في مركز الأحداث.

أما الناطق الإعلامي فيتم عن طريقه صياغة الهدف الذي تتضمنه الرسالة الإتصالية فهو الذي يحدد الهدف والوسائل، كما يقوم بانتقاء المادة الاشارية الرمزية اللازمة لها وصياغتها وتقديمها كمعلومات او بيانات يتم صياغتها في اطار هدف محدد وواضح، الأمر الذي يشير الى ان الناطق الإعلامي يؤدي دوراً محورياً ومهماً في عملية الاتصال عن طريق اهدافه وإتجاهاته التي يضعها في مادته الإتصالية، وعلى ذلك فإنه لابد ان تتوفر في الناطق الإعلامي المتمثل بالقائم بالاتصال مجموعة من الخصائص التي تزيد من قابليته وقدرته على اتمام الاتصال الفعال من اهمها المصدقية، والجاذبية والتأثير في الآخرين.

والناطق الإعلامي يأخذ في اعتباره الجمهور المتلقي عندما يضع رسالته ويتوقع الاستجابة المحتملة التي سيقوم بها متلقي الرسالة ويحاول ان يتنبأ بتلك الاستجابات في وقت مبكر ويتوقع التصورات التي تؤثر في إتجاهاته وسلوكه حيال الرسالة. ولذلك يجب ان يراعى الناطق الإعلامي الموازنة في الاهتمام بين الاتصالات التي يجريها مع الجمهور الداخلي والجمهور الخارجي في اثناء ادارة الأزمة وذلك باستخدام كل الوسائل الإتصالية في اثناء الأزمة وبعدها على وفق خصائص كل جمهور. وتشير نتائج احدى الدراسات إلى ان الإتجاهات الحديثة لدراسة القائم بالاتصال قد واكبت الى حد ما التحديات والتحولات الجديدة المتعلقة بالعولمة وتكنولوجيا الإتصال فبرز عنصران اساسيان فيما يتعلق بدورالقائم بالاتصال في العملية الإتصالية(٢٦):

١- تيار تقليدي: يتمثل بان دور القائم بالاتصال لا يزال قوياً ومثلاً للسلطة الرابعة وصانعاً للأخبار ومراقباً لأداء السلطات الثلاث.

٢- تيار جديد يدعو للإخراط في الثقافة التكنولوجية الجديدة ومسايرة ضغوط السوق والجمهور والإثارة والتخلي عن التشدد في استخدام القيم المهنية.

دور المتحدث الرسمي في ادارة الأزمات :

تتطلب إدارة الأزمة اعلامياً وجود متحدث رسمي يمثل الواجهة الرئيسية للمؤسسة تكون مهمته الاساس نقل وجهة نظر المؤسسة إلى الجمهور عبر وسائل الإعلام المعدة لهذا الغرض وفي ظروف الأزمة تحديداً لا بد من إيجاد علاقة بين المتحدث الرسمي واجهزة الإعلام تكون على درجة عالية من التفاهم والتنسيق لتجنب مخاطر الخطاب الإعلامي وخطائه، إذ يعمل المتحدث الرسمي في اثناء الأزمات على تقديم الحقائق للجمهور وتجنب تناقض الاخبار والتصريحات عن طريق متابعة الأحداث والإلمام بجميع المعلومات حول مجريات أحداث الأزمة مع مراعاة الدقة والصدق في التصريحات ذلك ان أي اختلاف في الحقائق يدلي بها المتحدث الرسمي للمؤسسة عن تلك التي يلتقطها الجمهور عن طريق وسائل الإعلام



المتعددة يقود إلى التشكيك في مصداقية المؤسسة التي يمثلها المتحدث الرسمي.
بالطبع فانه ليس بمقدور المتحدث الرسمي اتخاذ القرارات منفرداً فيما ينبغي التصريح به في ظروف الأزمة وأما يجب ان يعود إلى الإدارة العليا في المؤسسة وإلى قسم العلاقات العامة الذي هو جزء من فريق ادارة الازمات والمسؤول عن إدارة الأزمة عن طريق التنسيق المستمر بخصوص ما يجب وما يمكن ان يصدر عنه من بيانات وتصريحات إلى وسائل الاعلام. وثمة ضوابط ينبغي ان يلتزم بها المتحدث الرسمي في علاقته مع وسائل الإعلام وهي كالآتي (٢٧):

١ - ضرورة إلمام المتحدث الرسمي بالحقائق التفصيلية عن الأزمة وأن يكون هو المصدر الوحيد لتزويد وسائل الإعلام بالاخبار وعدم السماح لمصادر أخرى بنقل أي خبر يخص المؤسسة لضمان نقل الحقائق بامانة إلى الجمهور وعدم السماح بتداول الأخبار الكاذبة والمشوشة التي تؤثر في إدارة الأزمة ومعالجتها.
٢ - ضرورة ان تحظى التصريحات الرسمية ذات الصيغة الفنية والقانونية باهتمام فائق على صعيد الدقة والوضوح في التحرير.

٣ - ينبغي ان يتحلى المتحدث الرسمي للمؤسسة بقدرة على التعامل بموضوعية وعدم انفعال مع وسائل الإعلام التي تذيب أو تنشر اخبار أو تقارير غير صحيحة أو غير مكتملة المعلومات وأن يكون التوجه الايجابي في مثل هذه الحالات هو تكذيب ما ينشر مع نشر الحقائق الصحيحة والكاملة عن مجريات الأزمة وتطوراتها وهذا يتطلب مهارة ودقة في التعامل مع وسائل الإعلام.

في إطار ذلك نجد ان من أهم مقومات نجاح المتحدث الرسمي في إدارة الأزمة ان تكون شخصية المتحدث مقنعة قادرة على إقامة علاقات جيدة مع وسائل الإعلام ومن الأفضل ان يكون هذا الشخص متخصص في مجال الإعلام لأستثمار تخصصه في هذا المجال قادراً على أداء مهامه بشكل ناجح وعلى المؤسسة ان توفر له مساحة واسعة للتصرف وخاصة في ظروف الأزمة بعيداً عن الخوف والقلق الذي قد ينعكس على الخطاب الإعلامي للمتحدث الرسمي ويفقده مظاهر القوة والسلطة

فهناك ازمات تتطلب من المتحدث الرسمي ان يوجه خطايا مباشراً إلى الجمهور في ظروف ومناخ يتسم بالقلق والتوتر مما يتطلب منه مهارة وثقة في النفس كي لا يؤثر سلباً في عناصر المجتمع.

وقد يتجاهل المتحدث الرسمي احياناً الأدوار المختلفة للإعلام في اثناء مواجهة الأزمة، ويكون هذا التجاهل مقصوداً أو غير مقصود اذ ينصب تركيزه في أدوات التحذير وكسب التأييد والتعاطف وترك قضايا عديدة من اهمها: تداعيات وآثار الأزمة واسبابها فضلاً عن الدروس المستفادة منها.

ومن اجل النجاح في إدارة الأزمة اعلامياً لابد من إنتاج خطاب إعلامي فاعل على وفق الشروط الآتية (٢٨):

١ - الالتزام بالأسس الاستراتيجية العامة لإدارة الأزمة والسعي لتطبيقها اعلامياً بشكل خلاق ومبدع على وفق خطة اعلامية مرسومة بدقة وتكامل تشمل مجالات الأزمة جميعها.

٣ - التعامل بمصداقية في نقل الحقائق لوسائل الإعلام كافة واختيار الوقت المناسب لضخ المعلومات إلى أجهزة الإعلام بما لا يعوق مسار عمليات التصدي للأزمة.

٤ - تحديد الجمهور المستهدف في كل مرحلة من مراحل الأزمة، فضلاً عن وسائل وأساليب توجيه الرسائل الإعلامية ضمن الخطاب الإعلامي لإدارة الأزمة.

٥ - الاستعانة بالخبراء والمتخصصين والأكاديميين واصحاب الرأي في تصميم وتنفيذ ومتابعة الخطط الإعلامية للأزمة.

٦ - أن تشمل الخطة الإعلامية أسلوب الأدلاء بالتصريحات وتحديد المسؤول

عن ذلك.

٧ - إعداد خطاب إعلامي يراعي طبيعة ونوع الجمهور المستهدف مع مراعاة الاختيار الملائم لوسيلة الإعلام بما يتوافق





مع متطلبات الأزمة وحجمها وتصنيفاتها الأخرى.

٨ - الالتزام بعرض الحقائق ببساطة ودون تعقيد مع مراعاة ان تكون الصياغة واضحة بحيث كذلك يتطلب النجاح في إدارة الأزمة اعلامياً تصميم خطة اعلامية في ضوء الاستراتيجيات العامة لإدارة الأزمة وضمن حدود توجهات السياسة العامة للمؤسسة، وان تتناول جميع مراحل الأزمة بحيث يكون لكل خطة مرحلية استراتيجياتها ومتطلباتها واهدافها، فضلاً عن تركيزها على الصورة الايجابية للمؤسسة مع إظهار اهتمامها بالجمهور ومن لهم علاقة مباشرة بالأزمة.

وعادة يتم التصريح اعلامياً عن الازمة عبر الآتي:
أولاً : البيان الصحفي:

هو عبارة عن رسالة اعلامية تعبر المؤسسة فيها عن اهدافها ومواقفها تجاه الأزمة وقد يتضمن اخبار جديدة تود المؤسسة اذاعتها، وينشر البيان الصحفي بشكل رسالة موجهة إلى الصحف ووكالات الأنباء أو محطات الاذاعة والتلفزيون وحياناً يتم النشر البيان الصحفي على المواقع الإلكترونية للمؤسسة بشكل مباشر . ويمكن اصدار البيان الصحفي قبل أو بعد أو في اثناء الأزمة وحياناً ترفق بالبيان الصحفي صوراً توضيحية كاثبات لما ورد في البيان، وعادة يتم اختيار عنوان بارز ومختصر يلخص اهم ما في البيان والذي يستخدم الجمل القصيرة والكلمات السهلة البعيدة عن التعقيد اللغوي.

ثانياً: المؤتمر الصحفي:

هو لقاء منظم تعد له المؤسسة أو الحكومة أو بعض الافراد لأطلاع مندوبي الصحف والاذاعة والتلفاز ووكالات الانباء على اخبار أو مواقف تهم المؤسسة وترى انه من المفيد اطلاع الجمهور عليها، يعد المؤتمر الصحفي أحد الاجتماعات الإعلامية المنظمة التي تديرها وتعقدتها إدارة العلاقات العامة، من حيث تحديد مكان وزمان انعقاد المؤتمر وتدعو مندوبي وسائل الإعلام المختلفة وكل من يهمه الأمر لحضوره، إن الهدف من عقد المؤتمرات الصحفية هو الجمهور بالمقام الاول إذ يتم عقده حينما تكون هناك حاجة عاجلة لشرح سياسة المؤسسة امام عدد كبير من الصحفيين لضمان وصول الرسالة إلى نسبة كبيرة من الجمهور الذي تخاطبه وسائل الإعلام المختلفة اثناء الأزمات .

عند عقد المؤتمر الصحفي لابد للمتحدث الرسمي الالتزام بالقواعد الآتية لغرض النجاح المؤتمر (٢٩).

- ١ - إتاحة الفرصة لأكثر عدد من مندوبي وسائل الإعلام لتوجيه ما يرغبون من اسئلة.
- ٢ - عدم السماح لمندوبي وسائل الإعلام بالتعليق على الاجابات إذ ينبغي ان تقتصر مشاركتهم على توجيه الاسئلة والاستفسارات.

وعموماً يواجه الإعلام معوقات عدة في أثناء ادارته للأزمات نذكر منها الآتي:

- ١ - تعدد الجهات التي تمارس ادوار اعلامية في الأزمات كوسائل الإعلام المحلية وإدارة الإعلام في المؤسسات ذات الصلة بالأزمة اذ تعمل جميعها على تغطية الأزمات واسبابها مع التركيز في كونها احداث منفصلة واستثنائية أكثر مما هي احداث طبيعية.

٢ - ترفع التهديدات والمخاطر المرتبطة بالأزمات وضغط عنصر الزمن والمفاجأة من درجة التوتر واللاعقلانية عند الجمهور ومن ثم يصبح أكثر عرضة للاستهواء والوقوع تحت تأثير الشائعات التي تعد احد اسباب الأزمات، لذا يتفق المختصون في مجال الإعلام وإدارة الأزمات على اهمية التحرك السريع ونشر الرسائل التحذيرية في الوقت المطلوب والسرعة في توضيح الاحداث والمواقف لدحر الشائعات التي ترافق الأزمة أو تسبقها احياناً.

- ٣ - أن نوع الأزمة وحجمها يفرض على فريق ادارة الازمات استعمال وسائل اعلامية معينة، فالأزمات الكبيرة التي تحتاج إلى استعمال وسائل اعلامية متعددة عادة تكون أكثر كلفة وتعقيد لذا قد يتم اللجوء إلى الاقتصاد مما يؤثر في الكفاءة الإعلامية في إدارة الأزمة.





ولقياس نجاح العمل الإعلامي في إدارة الأزمات يمكن اعتماد مجموعة من المؤشرات التي تحدد ذلك، ومن أبرز تلك المؤشرات ما يلي:

- دقة إعطاء الرأي العام المعلومات والحقائق بتفصيلاتها كاملة لتساعده في تشكيل آرائه إزاء الأزمة الحاصلة والمعاشة.
- حرص القائم بالاتصال على التعامل بمصادقية مع الجمهور في عرض الحقائق وضمان عدم التناقض والأرباك بين أجهزة الإعلام وما تعرضه المؤسسة من أخبار موجهة للجمهور.
- ضرورة اعتماد السرعة في نشر الحقائق من أجل خلق مناخات صحية وصحيحة لاحتواء آثار الأزمة لاحقاً.

دور الناطق الإعلامي في إدارة الأزمة:

هناك قاعدة علمية في مجال علم النفس تتعلق بإدارة الأزمة وهي كلما تخفي الحدث عن الجمهور، كلما تزايد شعورهم بأنك تخفي شيئاً وراء ظهرك وكلما تسهب في حديثك اليهم كلما تزايدت فرص فقدانهم للإهتمام بالموضوع، لذلك فإن تقديم المعلومات المتاحة عن الأزمة بالسرعة المطلوبة واعتماد الناطق الإعلامي على مبدأ الصراحة والوضوح مع الجمهور ووسائل الإعلام سوف يحقق الكثير من الجوانب الإيجابية والتي تتمثل بما يأتي (٣٠):

- ١- إغلاق الباب أمام انتشار الشائعات وتضخيم الحوادث.
 - ٢- اعتبار المنظمة مصدرًا مسؤولاً للمعلومات الموثوق بها وعدم الاعتماد على مصادر أخرى.
 - ٣- القضاء على الشائعات في حالة ظهورها وللقضاء عليها تدفق المعلومات والحقائق.
 - ٤- إغلاق باب التأويلات والتفسيرات الخاصة والتي ربما تكون متعارضة مع الحقيقة.
 - ٥- القضاء على القلق والتوتر الذي يسري بين الجماهير في اللحظات الأولى من الأزمة.
 - ٦- اظهار المنظمة بمظهر ايجابي قوامه السيطرة على الأحداث واعتبارها أهم مصادر الأنباء.
 - ٧- مواجهة خصوم المنظمة ومنافسيها.
- وتشير كاتي فينر ومورين شوبرين الى ان الناطقين الإعلاميين في المنظمات غالباً ما يقومون باجراءات وانشطة إتصالية أوقات الأزمات قد تلقى استحساناً من الرأي العام، إلا ان ذلك لا يعفي المؤسسة من تعرضها لرفع دعاوى مدنية او جنائية ضدها. لذلك يرى محاموا تلك المؤسسات ان أي اعتراف بالخطأ من الممكن ان يستخدم ضدها ويترتب على ذلك الحكم بتعويضات مالية كبيرة، لذلك ينصح محاموا هذه المؤسسات صانعي القرار بالآتي:

- أ- عدم التصريح بأي شيء.
- ب- الأقفال من الحديث او البيانات بقدر الأمكان.
- ج- انكار التهمة او الخطأ.
- د- محاولة تحويل اهتمام وسائل الإعلام والرأي العام بعيداً عن الاتهامات الموجهة للمؤسسة، وينصح بعض الباحثين الناطقين الإعلاميين بضرورة النشر في الوقت المناسب والسرعة عند وقوع الأزمات في منظماتهم وذلك لأظهار الحقائق كمحاولة امام الجمهور والإعلام ويؤكد (مايكل بلاند) على ضرورة ان تحتفظ المنظمات لنفسها بمكان على شبكة الانترنت باعتبار ذلك وسيلة سريعة للاتصالات مع وسائل الإعلام والجماهير على حد سواء.

فريق اتصالات الأزمة:

يعد اختيار وتوجيه الفريق المنوط باجراء الاتصالات في اثناء إدارة الأزمة واحداً من أكثر المهام صعوبة في هذا الشأن، ويتكون هذا الفريق من :

- ١- قائد الفريق.
- ٢- الناطقون الإعلاميون.
- ٣- المنسق الإعلامي .
- ٤- السكرتارية.





وقد يتطلب الأمر وجود مسؤولين تنفيذيين يتمتعون بمهارات اخرى(٣١):

١- قائد الفريق: يتولى الاشراف العام على كل اعضاء الفريق ويمثل حلقة الوصل بين إدارة المنظمة واطباء الفريق وهو المسؤول عن المعلومات والبيانات المتعلقة بالأزمة كافة.

٢- الناطقون الإعلاميون: يضم فريق الناطقين الإعلاميين باسم المنظمة متحدثاً اعلى وهو بمثابة الواجهة الرسمية للمنظمة، مع مجموعة اخرى من المتحدثين الاقل اهمية والذين يستعان بهم في التعامل مع الاستفسارات التلفزيونية ومقابلات وسائل الإعلام المحلية والتجارية بينما يتولى الناطقون الإعلاميون مسؤولية التعامل مع وسائل الإعلام الكبرى وطنية كانت ام دولية، ويتعين ان توفر المنظمة للناطقين الإعلاميين مساحة اكبر للتصرف والسماح لهم بالخطأ ان جاء عن غير عمد فاذا ما تملكهم الشعور الدائم بالقلق من كل كلمة او تصرف فسوف يفقدون القدرة على اظهار المشاعر والتعاطف وسوف يخلو حديثهم من مظاهر القوة والسلطة .

٣- المنسق الإعلامي: وهو الذي يتولى مهمة الجوانب المادية في التعامل مع الصحافة من حيث ترتيب التصريحات والمؤتمرات الصحفية وتزويد وسائل الإعلام بالتسهيلات اللازمة مع الاستعداد الدائم لمواجهة ما ينشر من اخبار.

٤- المسؤول التنفيذي: يجب ان تعطى المسؤولية والصلاحيات الكاملة للمسؤولين التنفيذيين مع الأخذ في الاعتبار الجوانب الانسانية ولاسيما في وسائل الإعلام وعليه يجب ان يكون قادراً على الآتي:

أ- السؤال عن المعلومات والحصول عليها بصورة كاملة وعلى الفور.

ب- اصدار التوجيهات وتلقي الردود بشأنها.

ج- التمتع بالسلطة الكافية لاتخاذ القرارات المهمة اذا لزم الأمر او ان يكون له الحق في الاتصال المباشر بالإدارة العليا عن ذلك.

وتعتمد المؤسسات الأمنية في أثناء الأزمات أو الأزمات المتوقعة الى تشكيل فريق لإدارة الأزمة مهمته تقديم أفضل المعالجات والوصول الى الحلول المثلى للأزمة ، ليسهم هذا الفريق عن طريق عمله في تهدئة الأزمة عن طريق الإتصال بالأطراف المعنية والإتصال بوسائل الإعلام لغرض عرض الأزمة وتقديم تفسير مقنع لما يحدث ، كما ويقع على عاتق هذا الفريق التصدي للحرب النفسية المعادية وإجهاض محاولات أي طرف في تقديم صورة مشوهة عن الحدث.

وتحدد المؤسسات الأمنية عدداً من المهام التي من الواجب القيام بها لكل مفصل من مفصل فريق إدارة الأزمات. وتأتي أهمية الإعلام بكل قنواته في ضوء الدور الحيوي الذي تؤديه تلك القنوات في إيصال الاخبار للجمهور وامداده بالبيانات والمعلومات في اثناء الأزمة مع امتداد هذا الدور لما بعد انتهاء الأزمة او إنحسارها بهدف احتواء آثارها مع الأخذ بنظر الاعتبار ضرورة وضع تصورات بديلة في المستقبل، ومن مؤشرات نجاح العمل الإعلامي في إدارة الأزمات هو قيام الناطق الإعلامي بوصفه قائماً بالاتصال بوضع برنامج فعال يركز في اهمية الاعتماد على وسائل إعلامية مناسبة تخدم طبيعة المضامين التي تحتويها الرسائل المعدة لهذا الغرض ولاسيما في الأزمات التي تتسع آثارها وتتعدد اطرافها. ويمكننا تحديد عدة مؤشرات او ضوابط تحدد نجاح العمل الإعلامي بشكل ينظم مراحل إدارة الأزمات وأبرز هذه المؤشرات(٣٢):

- إعطاء الرأي العام دقة المعلومات والحقائق بتفصيلاً كاملاً مع ابراز رسائل الإعلام لتصريحات السياسيين وخطب المسؤولين التي توجه الرأي العام وتساعد في تشكيل آراء الأزمة الحاصلة والمعاشة.

- حرص القائمين بالاتصال على التفاعل بمصداقية وموضوعية وعدم الإرتباك بين اجهزة الإعلام المختلفة وما يعرضه ممثل الرأي العام.

- ضرورة اعتماد السرعة بنشر الحقائق من اجل خلق مناخات صحية وصحيحة لإحتواء آثار الأزمة.

- جعل الرأي العام متابعاً إيجابياً عبر موافاته المستمرة بالمعلومات المستجدة.

- فك غموض بعض القضايا السائدة التي تخص الأزمة ، وفي هذا الإطار لابد من الذكر ايضاً ان الكثير من الأزمات





الداخلية ربما لا يعلن عنها داخلياً اذ تحجب او تمنح بعض المعلومات حرصاً على المصلحة العامة لكن في الوقت ذاته على وفق مبدأ حرية الإعلام يمكن لوسائل الإعلام الأجنبية على وفق معايير واضحة وبحرفية إعلامية عالية ان تبث هذه المعلومات او تنشرها او تذييعها، ولا بد من توفر مجموعة عناصر للتغطية الاخبارية في اوقات الأزمات يمكننا توضيحها بالآتي:

١. فورية نقل الحدث وما يساعد في فهم الأزمة وأسبابها وآثارها.
٢. الإهتمام بمضامين التقارير والتحليلات والتعليقات الاخبارية حول تفصيلات الأزمة.
٣. اهمية اعتماد المادة الوثائقية المصاحبة للتغطية التلفزيونية بما يفسر اسباب الأزمة.
٤. تجنب حجب المعلومات او اخفائها بحيث تجعل الصلة وثيقة بين صانعي القرار في الأزمة مع المتعاملين معها والمسؤولين عنها والرأي العام.
٥. إمكانية الوصول الى موقع الحدث لإجراء الحوارات واللقاءات مع شخوص الأزمة.
٦. تحديث الصورة التلفزيونية من اجل تشويق المشاهد وجذبه للتغطية التلفزيونية وعلى الناطق الإعلامي في اثناء الأزمات اعتماد ما يأتي:

أ- التثبت من الحصول على المعلومات والبيانات والتفسيرات الصحيحة كي لا يفقد مصداقيتها مع الجمهور.
ب- ضرورة تدقيق المعلومات بلا رقابة او سيطرة مسبقة وبالشكل الذي يضمن مصالح المواطنين الحيوية وسلامتهم.
وفيما يتعلق بدور وسائل الإعلام في الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والتي يتعرض لها المجتمع وبعيداً عن اية مخططات دعائية مشوهة فان عليها ايجاد الاجواء المناسبة والوعي الدقيق لخلق التكاتف بين القوى الشعبية ازاء الأزمة وصناعتها على وفق ما يأتي:

أ- ضرورة وجود ناطق إعلامي للجهة التي تتعرض للأزمة من اجل التعامل مع اجهزة الإعلام وتنظيم عملية تدفق المعلومات والتي تتم في مسارين الاول من المصدر الى وسائل الإعلام والثاني من وسائل الإعلام الى اصحاب الأزمة للتعرف على مصدر المعلومات ودور الجهات التي تتنافس على عرض تلك المعلومات.
ب- توفير المعلومات لوسائل الإعلام في التوقيت المناسب كي لا تبحث هذه الوسائل عن مصادر اخرى لاستقاء معلوماتها.

ج- ضرورة الاعتماد على التقنيات الحديثة في وسائل الاتصال (أقمار صناعية، بريد الكتروني، مسجل فيديو) لتوضيح المواقف والتي لها شأن في التعامل مع الأزمات.

د- ان يعكس الإعلام (المرئي والمقروء والمسموع) الصورة الحقيقية لمجتمع الأزمة أي ان يكون مضمونه على وفق ما يناسب الجمهور وما يخدم حاجاته ورغباته وما يحقق أيضاً انجذاب الجمهور عبر ما يقدمه الإعلام من مواد تتصف بالمصداقية.

هـ- تحقيق التوافق بين الإعلام وقادة المجتمع وان يكون كل فرد في المجتمع متفاعلاً مع الرسالة الإعلامية ومتجاوباً مع تفصيلاتها وليس متلقياً بل يكون كذلك مشاركاً في تحديد حلول جذرية مناسبة.

وتحتاج إدارة الأزمات الى كم مناسب من المعلومات والى متابعة فورية لتداعيات احداث الأزمة، وفتح قنوات الاتصال مع الاطراف المختلفة وتؤدي وسائل الإعلام دوراً مهماً في اثناء الأزمة وبعدها وهذا يجعلنا نطرح مفهوم اتصالات الأزمة الذي يعني مجموعة اتصالات تجريها العلاقات العامة في ظل اوضاع وضغوط غير اعتيادية اهمها (٣٣):

- ١- غموض في كثير من المعلومات والحقائق والملايسات التي تلف احداث الأزمة.
 - ٢- تغطية سلبية شديدة من وسائل الإعلام، ومطاردة استفسارات الإعلاميين للمؤسسة وادارتها.
 - ٣- مواقف سلبية من واحد او أكثر من جماهير المؤسسة تهدد بعواقب سلبية كبيرة على المؤسسة من الناحيتين المادية والمعنوية.
- ونجد ان معظم الأزمات تعد كابوساً مربعباً لمعظم ممارسي العلاقات العامة عندما تقفز الى اذهانهم صورة نظرائهم الذين



يواجهون الأزمات التي قد تسفر عن الخراب والدمار ويتذكرون صورة الناطق الإعلامي ووسائل الإعلام (التي تنصب نفسها مدافعة عن الناس) تلاحقه بالأسئلة والاستفسارات.

دور استراتيجية الاتصال في إدارة الأزمة :

إن الإدارة الاستراتيجية للعلاقات العامة تقع على عاتقها مسؤولية التخطيط للاتصال في حالة الأزمة، إذ يسهم في فاعلية إدارة الأزمة عند حصول كوارث أو أزمات غير متوقعة كما يساعد التخطيط للاتصال بمعالجة الأزمة وفقاً لمراحلها.

إن الاتصالات الناجحة تعتمد إلى حد كبير على التحضيرات الطويلة قبل ظهور حالة طارئة وعند حصول الأزمة وبعدها، فنظام الاتصالات يجب أن يؤمن سرعة

الاتصال وكفايته في نقل المعلومات بين الإدارة والعاملين والإدارة والمجتمع وكذلك بين العاملين أنفسهم.

ويمكن أجمال أهمية ودور استراتيجية الاتصال ومقدرتها في إدارة الأزمة في مراحلها الزمنية (قبل، أثناء، بعد)، من قبل الإدارة الاستراتيجية بما يأتي :

أولاً : دور استراتيجية الاتصال قبل الأزمة :

١- إعداد خطة اتصال لكيفية التعامل مع مختلف الأزمات كالفيضانات والحرائق والإرهاب أو مرض العمال أو فقدان تجهيز أساسيين وغيرها.

٢- التحدث مع العاملين في المنظمة عن كيفية مواجهة أزمة مؤكدة الوقوع.

٣- العمل على بناء علاقات إيجابية مع المجتمع والمستهلكين.

٤- ينبغي التحضير لاستغلال الفرص عند حدوث الأزمة.

٥- انتخاب فريق عمل الأزمة للقائمين بالاتصال.

٦- إعداد دليل توضيحي بأهم الأزمات المتوقعة وكيفية التصرف أزاءها.

٧- وضع سياسات اتصالية لتحاشي الأزمة.

٨- صياغة استراتيجيات وتكتيكات للاتصال وكيفية التصرف خلال الأزمة، أي إعداد خطط اتصال لمواجهة الأزمة.

٩- تحديد المجموعات المكلفة بدراسة المخاطر والرقابة على الأزمة.

١٠- تحديد من يمكن أن يؤثر أكثر على مجريات الأزمة.

١١- انتقاء أفضل القنوات الاتصالية (وسائل إعلام رسمية، هاتف، انترنت، لقاءات مباشرة ... وغيرها).

١٢- وضع خطة للتوثيق.

١٣- إعداد برامج تخصصية لتدريب العاملين على مواجهة الأزمة.

١٤- جمع المشكلات المحتملة التي بإمكانها أن تقود إلى أزمة.

١٥- دراسة المنظمة وجمهورها.

ثانياً : الاتصال خلال الأزمة :

١- الاتصال بسرعة بالعاملين والمستهلكين والمجتمع بصورة عامة.

٢- انتخاب متحدث باسم المنظمة، لغرض تقديم معلومات مستمرة إلى المجتمع.

٣- استخدام مختلف وسائل الاتصال، لنقل المعلومات عن الأزمة.

٤- وضع خطة للاتصال في مرحلة تحضير الأزمة تكون موضع التنفيذ.

٥- تخصيص غرفة عمليات لفرق العمل لأغراض تنفيذ مختلف فعاليات الاتصال.

٦- تطوير مصادر إمداد المعلومات وتجميعها.

٧- تجنب مخاطبة الآخرين بطريقة تعطيهم انطباعاً عن عدم الاهتمام بالأزمة أو تقليل آثارها.

٨- الاستمرار بتوفير المعلومات عن الأزمة.



٩- إبلاغ الجماهير بكل التطورات الحاصلة في الأزمة.

١٠- التعامل مع وسائل الإعلام وعدم إهمالها.

١١- معرفة رد فعل الرأي العام.

ثالثاً : الاتصال بعد الأزمة :

١- إعادة الثقة بالمستهلكين والعمل على تقديم أفضل الخدمات لهم.

٢- عقد اجتماعات مع أوساط متقدمة في المجتمع إذا كان ذلك مفيداً.

٣- وضع خطة اتصالية فعالة لإعادة بناء سمعة وشهرة المنظمة في المجتمع.

٤- إعادة تنظيم المعلومات وتوثيقها وتحليلها لتحديد نوع الاستفادة مما حدث.

٥- إعادة توزيع المسؤوليات كلما كان ذلك ضرورياً لتحسين كفاءة الاتصال بين العاملين والإدارة.

٦- دعم العلاقات وتواصلها مع الجماهير.

٧- العمل على التقليل من الآثار السلبية للأزمة.

٨- تقويم فاعلية الخطط الاتصالية.

الأمر الذي يشير الى دور الإدارة الاستراتيجية ومدى أهمية استراتيجية الاتصال في إدارة الأزمات أي كان نوعها أو سبب وقوعها.

التخطيط الإعلامي في مواجهة الأزمات:

إن المهتمين بدراسة الأزمات قد التقوا عند نقطة مهمة مفادها ضرورة الاستعداد والتخطيط للبرامج الخاصة بالتصدي للأزمات كون ذلك يحقق الفائدة المرجوة، إذ لا يمكن التعامل مع الأزمة في إطار من العشوائية والارتجالية ، بل يجب ان يخضع التعامل مع الأزمة للمنهج الإداري السليم وحماية الكيان من أي تطورات غير محسوبة يصعب عليه احتمال ضغطها، وهو يرى أن التخطيط يعد بمنزلة الإطار العام الذي يتم في نطاق التعامل مع الأزمات وهو ما يعني التحديد المسبق لما يجب عمله، وكيفية القيام به ؟ ومتى ؟ ومن الذي سيقوم به ؟ .

الإعلام ومعالجة الأزمات :

١- الإعلام في الأزمات

للإعلام دور مهم وكبير وهو أحد أسلحة العصر الحديث وأداة لصنع الأحداث والتأثير في مجرياتها وكوسيلة لنقل الأخبار لما يتمتع من قدرات هائلة تساعد على الانتقال بسرعة فائقة واجتيازه الحدود، يمكن استخدام الإعلام كأداة فعالة في إدارة الأزمات، إذ يمكننا ان نؤشر بعض النقاط التي تبين لنا أهمية الإعلام في الأزمات ومنها(٣٤):

- يشكل الإعلام المعاصر خط التماس الأول للتعامل مع الأزمة. ان آنية الإعلام وموضوعية رؤيته ومرونته وتنوعه امورتجعله الفعالية الاكثر تاصيلا للتعاطي مع الأزمة منذ مراحلها المبكرة .

- اصبح الإعلام المعاصر الشاشة العربية التي تظهر عليها وتتوضح وتكشف مختلف الصراعات والازمات في المجالات كافة وهذا ما يفسر تعدد وتعمق الروابط والهوامش المشتركة بين الإعلام والعلوم والمجالات المختلفة

- يقوم الإعلام بدور مؤثر عند مواجهته للازمات وباتجاهين

الأول : يساعد في إدارة الأزمة بفعالية ونجاح .

الثاني : يحاول الحفاظ على الصورة الايجابية للمنظمة تجاه جماهيرها الداخلية والخارجية كما تعكس أهمية وسائل الإعلام عند مواجهة الأزمة عن طريق زيادة اعتماد الجمهور عليها في معرفة تفاصيل تلك الأزمات ، فهي تمثل المصدر الرئيس للمعلومات عن الأزمة لدى الجمهور ، وايضا في تشكيل اتجاهاته نحو الأزمة وكيفية ادارتها ، وقد أكدت الكثير من الدراسات ان الجمهور بكل فئاته يعتمد على وسائل الإعلام كمصدر رئيس لمعرفة تفاصيل الأزمات و تظهر أهمية وسائل الإعلام ايضا في مجال السيطرة على الشائعات التي تنتشر بسرعة بالغة وقت الأزمة ، والتي تكون لها تداعيات



سلبية على إدارة الازمة ، فهي غامضة لطبيعتها ومن الصعب معرفة مصادرها لعدم توفر المعلومات الكافية عن الازمة.
٢- الاتصال لمواجهة الأزمات .

ويقصد بالاتصال تلك العملية التي يتفاعل بمقتضاها مرسل الرسالة ومستقبلها لنقل افكار ومعلومات عن قضية معينة ، ويمارس بإدارة الازمة نشاطات إتصالية عبر قنوات إتصالية مختلفة لجمع المعلومات ونقلها من مصادرها الى وحدة اتخاذ القرار بهدف توضيح الموقف مكانا وزمانا ودوره في تصعيد الازمات او تجميدها او تسويتها وبما ان إدارة الازمة تتطلب تعاوننا مشتركا بين أطرافها لوقف تداعياتها فان ابقاء قنوات إتصالية مفتوحة ومتعددة مسألة على قدر كبير من الضرورة ، لذا فاهميتها بالغة في نجاح إدارة الازمة سواء اكانت هذه الاتصالات داخلية ام خارجية .
ويعد الأعلام أداة لصنع الاحداث والتأثير في مجرياتها واتجاهاتها كوسيلة لنقل أخبارها، ويتم هذا التأثير عن طريق جانبين هما(٣٥):

الجانب الأول(الايجابي):

عن طريق استخدام الحملات الاعلامية المكثفة ونقل كميات وجرعات متفاوتة ومتزايدة من الاخبار والمعلومات إلى جمهور الازمة، ورسمها بشكل معين بحيث تعطي إنطباعا معينا مستهدفاً لديهم.
الجانب الثاني (السليبي):

عن طريق التعتيم الاعلامي القائم على التجاهل التام للاخبار والمعلومات وعدم إعلام جمهور الازمة بها، بهدف عدم تكوين انطباع عنها، ويتم هذا التجاهل على شكلين أو صورتين هما:

أ- تجاهل وتعتيم إعلامي كلي وشامل: اذ يتم عزل جمهور الازمة والمهتمين بها عن احداثها عزلاً تاماً وتجهيلهم بشكل تام عنها، وعن تصوراتها، وعدم تمكنهم من تكوين رأي أو انطباع عنها، ومن ثم عدم حصول أي سلوك إيجابي لديهم بشأنها.
ب- تجاهل وتعتيم إعلامي جزئي: اذ يتم عن طريق الاهتمام بأحد أطراف الأزمة وتجاهل الطرف الاخر أو التركيز على هذا الطرف وصياغة الأخبار عنه بشكل معين مع التعتيم والتمويه والتجاهل للطرف الاخر، ويطلق على هذا النوع من التغطية الصحفية للأزمة بالتشويه الاعلامي، الذي يظهر من صياغة الاحداث وإعادة ترتيب الوقائع وانتقاء الحوادث التي تصاغ اخبارها بالشكل والمضمون الذي يعمل على تأكيد وجهة نظر معينة بذاتها ونفي وجهات النظر الاخرى ، أو إثارة الشكوك حول مصداقيتها وحقيقتها.

ولكي تكون للتغطية الصحفية للأزمة دور فعال يجب ان تبنى على الحقائق، وان يتفاعل الصحفي مع المناخ المحيط بالازمة ، وان يكون دقيقاً في نقل المعلومات والاحداث، حتى يكتسب مصداقية المعاشاة الاخبارية للأزمة بكل أبعادها وفي مجال أو اوقات الازمات وخاصة الحروب أصبحت وسائل الاعلام تؤدي ادواراً مركبة تتجاوز مسألة الاخبار وتزويد الجمهور بالمعلومات فهناك ادوار أخرى منها ما هو دعائي، ومنها ما هو دبلوماسي ومنها ما يعرف بالدور القتالي أو ما اصطلح على تسميته بالحرب الاعلامية.

ومن منظور إعلامي ، فإن هناك أطراً صحفية لضبط التغطيات الصحفية في اوقات الازمات والحروب ، تسمح للصحفيين العمل مع كم هائل من المعلومات بشكل سريع ، تحديد موضع المعلومات في مكانها المناسب في مخطط القصة وتجهيزها للجمهور في شكل يمكن معرفة الموضع المناسب للمعلومة في الموضوع .

ان عملية تشكيل الاطر تحتوي على التضمين والاقصاء وخصائص التضمين والاقصاء في تشكيل الاطر عن طريق التأكيد على ان الاطر ذاتها تختار وتستدعي انتباهاً لجوانب معينة من الحقيقة التي يتم مناقشتها ، وهذا بشكل منطقي يعني ان الاطر ذاتها الان توجه الانتباه بعيدا عن الجوانب الأخرى التي يراد استقصاؤها، وهذا أشبه بإطار النافذة والمشهد الذي يمكن رؤيته عن طريقها .

إذ ان المطلوب من الجمهور هنا إستيعاب (الحقيقة) واولئك الذين يخلقون رسالة ما ، هم القادرون على إستيعاب الحقيقة ، ووضع القرار فيما يتم توفيره من معلومات ، وما يتم استبعاده ، وان الاطار الذي يوضع فيه خبر حدث ما



يؤثر الى حد كبير في إدراك العامة لهذا الحدث ، وأن الاشخاص يغيرون أفضلياتهم في حال ان مشكلة ما وضعت في أطر مختلفة.

وتم استخدام وسائل الاعلام حديثا بشكل متطور في صناعة الحروب، عن طريق خلق الذرائع وتركيب الواقع، والتضليل الاعلامي، وحجب المعلومات، أو امتصاصها الى جانب الفعل الدعائي في بناء صورة وردية ايجابية للذات، واخرى سوداوية مصنعة للعدو.

وتركز بعض الدراسات الاعلامية على تحليل المراحل التي تمر بها التغطية الصحفية للازمات وهذه المراحل تتلخص في:
١. مرحلة التغطية العشوائية: وهي المرحلة التي تكون فيها الوسيلة الاعلامية لم تصل بعد الى مستوى التنسيق المتكامل والسبب هو ان الازمة ما تزال في مراحلها الاولى.

٢. مرحلة التعبئة المنظمة: وتأتي هذه المرحلة بعد ان تعرف وسائل الاعلام اهمية الازمة تقوم بتوجيه مجموعة من الفنانين والصحفيين الى موقع الحدث للعمل على بث الاخبار أولاً بأول والتعليق عليها وتصل التغطية الصحفية فيها الى اعلى درجات التنسيق المنظم.

٣. مرحلة التكيف مع واقع ما بعد الازمة: وفيها تضع وسائل الاعلام إستراتيجية جديدة تتناسب مع ما آلت اليه الامور في مجتمع الازمة، وتعمل على المشاركة ببلورة المفاهيم الجديدة للمتغيرات وتقريبها الى الرأي العام ومساعدته على تقييمها.

لكن جميع هذه المراحل ترافقها إشكاليات في التغطية الصحفية ابان الازمات تكون على خط العلاقة المتبادلة بين المسؤولية ورجال الاعلام وتتمثل هذه الاشكالية في نقطتين هما:

أ- في أوقات الازمات تزداد رقابة الحكومات أو الجهات ذات العلاقة على مصادر الاخبار والمعلومات، وهو أمر وقضية جدلية قديمة حديثة، لم يتمكن الاعلام من تجاوزها.

ب- وقوع الصحفيين من حيث لا يشعرون في شرك الدعاية المنحازة لاحد أطراف الصراع المتنازع ليجدوا انفسهم مستخدمين كوسيلة دعائية لهذا الطرف أو ذاك.

الأمر الذي يشير الى ضرورة ان يكون الاعلام وسيلة للتصدي للشائعات عند تغطية الصراعات مبيناً أنواع الأزمات التي تنشأ نتيجة لسوء الادارة وتؤدي الى حدوث حدث اعلامي.

وفي التغطية الصحفية للازمات لابد من معرفة طبيعة النظام السياسي الذي حدثت فيه الازمة وطبيعة الجماهير المتلقية للمساعدة في حل الازمة مع الاجهزة الاخرى المعنية.

ولابد للاعلام بوسائله كافة الالتفات الى اهمية التعامل بشكل سليم مع ايجابيات وسلبيات الازمة، والاهتمام بالكفاءة العالية للمحررين والمراسلين المتصدين لتغطية اخبار الازمات والحروب والصراعات باعتبارهم حلقة وصل واتصال بين الجماهير وصانعي القرار السياسي لاسيما في اوقات الازمات.

فضلا عن اهمية عامل السرعة في التغطية الصحفية عند التعامل مع ازمة ما ومواجهتها، وكسب ثقة الجماهير داخليا وخارجيا لحل الازمات والصراعات، كجزء من المسؤولية الاجتماعية الملقاة على الصحفي في إدارة الصراع والنجاح في القضاء على المشكلات فالاعلامي لم يتواجد لاشعال النيران بل لإخمادها.

وان أساليب الكتابة الصحفية عند تغطية الصراعات والازمات يتلخص في اهمية متابعة الحدث باستمرار والاعتماد على ثلاثة اشخاص في الصحفية وهم المندوب والمراسل الخارجي المقيم أو المراسل الخارجي المتداول، فالمراسل المقيم يعد افضل من المتداول لما يتمتع به من علاقات واسعة يستطيع عن طريقها اقتناص الخبر.

وأجج الصحف في تغطية الازمات هي تلك التي يكون لديها عدد كبير من المراسلين في البلاد الاجنبية والعربية، تستطيع توظيفهم في تغطية شتى انواع الاحداث اثناء الحروب أو الصراعات، فالتغطية الصحفية للحروب والازمات تتطلب الدقة العالية من قبل وسائل الاعلام وضرورة التحقق من المعلومات التي ترد الى الصحفية من مصادره الحكومية أو





من قبل احد اطراف الازمة أو الصراع أو من مصادره السرية الخاصة.
ان الصور التي تنقلها وسائل الاعلام يوميا حول شعورنا بالذات الجماعية (نحن) وصورة الآخرين (هم) ومنح الانطباعات باتجاه كل مكون باتجاه الآخر. كل ذلك يمكن أن يكون له تأثير عنيف ومهلك خاصة في أوقات الأزمات التي قد تفضي الى نشوب حرب، وعندما تحدث أزمة يتم إعادة إذكاء الروح الوطنية عن طريق خطاب وسائل الاعلام، وكثيرا ما تصور الصحف العدو أو (الآخر) في صورة عنصرية وذلك باستخدام لغة تثير لدى المواطنين الشعور بالعزة الوطنية، والكرامة والواجب وتحثهم على اظهار الولاء والاخلاص للوطن، وهناك العديد من الدراسات التي تناولت حرب فيتنام، توضح كيف تخلت وسائل الاعلام عن مبدأ (الموضوعية) في أحيان كثيرة لصالح إتخاذ موقف وطني في التغطية الصحفية للحرب، فهناك مثلاً تقابل بين الأسلوب الذي تصف به الصحافة سلوك الجيش الوطني وسلوك جيش العدو .
التحيز والموضوعية في تغطية الازمات:

اذ من الصعب في اوقات الصراع والازمات لاسيما الحروب لقاء الصحفيين بطرفي النزاع وتكون وسائل الاعلام اقرب الى الطرف الحكومي المنفذ في ايصال صوته الى هذه الوسائل وعقد المؤتمرات الصحفية.
في الوقت ذاته نجد ان الصحف الموالية للنظام السياسي القائمة فيه احداث العنف لاتذكر شيئا عن العنف المضاد، وفي المقابل ينتهج هذا النظام السياسي اعمالاً أكثر عنفاً ضد الخارجين عن سلطته أو المقاومين له والمعترضين على حكمه كلما تأكد من عدم تعرضه للنقد في وسائل الاعلام.

ويجب التنبيه الى ان احداث العنف السياسي لا تقع في فراغ، فاحداث العنف الناتجة عن أزمات لا تنفصل عن سياقها الاجتماعية والمؤسسية التي تنظم الأطر التي تتشكل فيها الرسائل الاتصالية التي تنتقل اثناء اوقات الازمات وبعدها، لذا فان دراسة هذه الرسائل وانواعها وتأثيرها في إضعاف أو تقوية البنى المؤسسية التي تحدث فيها، وكذلك علاقة وسائل الاعلام بهذه المؤسسات، والرسائل التي تتبادلها معها يعد امرأ مهما في فهم ديناميكية احداث العنف السياسي، ودور وسائل الاعلام فيها.

ويتخذ السياق الاجتماعي- المؤسسي الذي يحدث في اطاره أكثر من شكل فاحياناً ترفض جماعات العنف السياسي بعض المؤسسات والعلاقات الاجتماعية، وتحاول إعادة التوازن الاجتماعي بتغيير نمط السيطرة على بعض المؤسسات كالعنف الذي تنتهجه أقلية (بورتوريكو) في الولايات المتحدة الأمريكية وقد يأتي العنف من السلطة كي تحافظ على الاوضاع القائمة وتوزيع القوة داخلها، ومثال ذلك ما فعلته الحكومة الفرنسية لتقليل المعارضة للتجارب النووية في جنوب المحيط الهادي بتفجير سفينة جماعة (السلام الاخضر)، وينطبق ذلك على الدول التي تتخلص من معارضيتها في الخارج، في حالة هذه الدراسة فان العنف الذي تعرض له الحوثيون في شمال مدينة صعدة اليمنية جاء من جهتين داخلية وخارجية (حكومية- داخلية) أي من الداخل اليمني ممثلا بالحكومة وجيشها ، وخارجي- من قبل الحكومة السعودية كدولة مجاورة لليمن ومحاذية لمواقع تترس الحوثيين، بهدف سنائي على ذكره في الفصل الخاص بالحوثيين وأزمتههم بشكل تفصيلي، وتعرض وسائل الاعلام- كمؤسسة اجتماعية- للقوى نفسها التي تؤثر في المؤسسات الاخرى، ولذلك فانها تعمل على ان تبقى قيمها ومعاييرها متوائمة مع قيم ومعايير المجتمع الذي تعمل فيه، وتعمل وسائل الاعلام كسند للقوى الاقتصادية والاجتماعية التي توجد في البيئة التي تبث فيها رسائلها، لذلك فهي تستبعد بانتظام القيم التي تتعارض مع تلك السائدة في المجتمع والتي تعد شاذة أو غريبة عليه.

وهنا لابد من تسليط الضوء على شكل البناء الاتصالي لدى تغطية الازمات السياسية واحداث العنف السياسي فهذا النوع من الاتصال يحدث اثناء وقوع هذه الاحداث في كل احوالها ان كانت صغيرة أو كبيرة، ويقع الاتصال هنا بين مرتكبي احداث العنف ومؤيديهم، بين مسؤولي الحكومة.. بين الضحايا وذويهم، وبين وسائل الاعلام والجمهور، وترتبط عملية الاتصال بين الافراد والمؤسسات بشكل يحفظ تماسك المجتمع وبقاء قيمه ومعاييرها، ونتيجة لذلك فان مدخل تحليل النظم يفيد بيان دور الاتصال في المجتمع بالتطبيق على احداث العنف السياسي، وفي تحديد موقع ووظيفة وسائل





الاعلام في البناء الاتصالي لاحداث العنف.

وفي نظم الاتصال، فان كل فرد يعمل بشكل تلقائي، ولكن في ارتباط بالنظام الاجتماعي ككل، ويتأثر ببقية الافراد والمؤسسات في هذا النظام، وهو في الوقت ذاته يمارس تأثيراً على بقية الافراد والمؤسسات، لذا فان التغير في جزء من النظام الاجتماعي يؤثر على بقية الاجزاء، والاتصال هو الذي يثبث هذه العملية، وعملية الاتصال مستمرة فضلاً عن كونها ديناميكية، لان المشاركين فيها يتبادلون الوظائف، ويصف ديفيد بيرلو تدفق نموذج الاتصال بقوله: اذا فهمنا الاتصال كعملية فاننا سنرى الاحداث والعلاقات بشكل ديناميكي، متغير ومستمر، ليس له بدء أو انتهاء أو مسار محدد للاحداث، اجزاء الاتصال تتفاعل وكل يؤثر في الآخر (٣٦).

وعندما تحدث تغطية صحفية أو اعلامية شاملة لاحداث العنف السياسي يقوم الاتصال هنا بتأسيس تيار معقد من الاتصال يشتمل على تدفق أحادي الاتجاه، وثنائي الاتجاه، اذ تنتقل المعلومات التي تبثها وسائل الاعلام الى كل جمهورها المستهدف من عامة الشعب، والجماعة التي كانت طرفاً في احداث العنف والازمة، والجماعات الاخرى المؤيدة لها أو المعارضة، والى الحكومة المستهدفة والحكومات الاخرى. كما تستقبل وسائل الاعلام معلومات من هذه الاطراف كافة، وتعيد بثها لكل الاطراف مرة أخرى، وهذا يعني ان وسائل الاعلام تعمل كمضخة تحتل موقع القلب في نموذج الاتصال، توزع المعلومات على اجزائه، وتتحكم في كم ونوع الاتصال الذي يجري داخل كل جزء من اجزاء النموذج، والذي على أساسه تنتقل المعلومات مرة أخرى الى وسائل الاعلام لتستمر العملية بشكل ديناميكي متدفق، وتدفق الاتصال حال التغطية الاعلامية يظهر جلياً في النموذج الذي اقترحه روبرت بيكارد.

ففي حالة الحكومات التي تسيطر على وسائل الاعلام، وتتحكم في الرسالة الاعلامية، فان اتصالاً يحدث بين الحكومة المستهدفة وأداتها الاعلامية قبل ان تنتقل الرسالة الى عامة الشعب، وجماعة العنف أو طرف الازمة المؤثرة في العنف، والجماعات الاخرى، والحكومات الاخرى، وهذه هي الخطوة التي يحدث فيها التأثير على الرسالة من حيث المحتوى الطريقة التي يقدم بها، فيتم صياغة افكار الحكومة المستهدفة، التي تكون أو تحول من الحادث لتحفظ هيبتها أو لتكسب تعاطف عامة الشعب في معركتها مع الطرف الاخر للازمة، كما تبث وسائل الاعلام المتعاطفة أو المؤيدة لهذا الطرف المعلومات التي تحجبها وسائل الاعلام الرسمية، فضلاً عن تقديمها لخبار العنف الرسمي (الحكومي) الذي تحجم وسائل الاعلام الحكومية أو التي تسيطر عليها الدولة عن بثها.

وان هناك اربع معالجات اساسية يستخدمها الاعلاميون وتؤثر في المعنى، الذي يستخلصه الجمهور من احداث الازمة وبصورة خاصة احداث العنف السياسي (٣٧):

الأولى: هي معالجة المعلومات التي تؤكد حقائق الواقع المنقولة على لسان المصادر والوثائق، وعندما يستخدم هذا المدخل، فان نقلاً هادئاً نزيهاً يوصل المعلومات للجمهور، وتوجد هذه المعالجة في التغطية المبدئية لخبار العنف السياسي.

الثانية: هي معالجة الاثارة، وتستخدم المادة الاعلامية بشكل يؤكد التحذير والتهديد والغضب والخوف والتحريض والاثارة، وهذا النوع من تقديم الاخبار (نشراً أو بثاً) يفيد كثيراً في تحرير اخبار الصراعات، لان الامر اقرب لتوليد ردود الافعال العاطفية، ويحتوي على عناصر درامية ملازمة يمكن ان تكتب بشكل مثير.

الثالثة: هي معالجة القصة الخيرية الانسانية، والتي تنطوي على رمزية كبيرة، فعالباً ما تركز على الافراد بصفتهم ابطالاً أو اشراراً، ضحايا أو مجرمين، وفي تحرير مثل هذا النوع من التقارير عن العنف، فان اشكال القصص الانسانية تأخذ معاني عدة، فيمكن اظهار الناس على انهم رهائن في يد الارهاب أو تقديمهم على انهم امة مكبوتة تقوم جماعة معينة باستعادة حقوقهم السليبة من النظام الباطش.

الرابعة: تتبنى مدخلاً تفسيرياً تركز على الاجابة عن تساؤلات مثل كيف ولماذا تجري احداث العنف السياسي على هذا النحو؟، وتقع التغطية الصحفية عن جماعات العنف وتكتيكاتها، واسباب تبنيها العنف، والاثارة المترتبة على ذلك،





وموقف السلطة ازاءها في هذا النوع.

وعندما تستخدم أي من هذه المعالجات، فانها تساعد في تحديد المعنى المنقول على الاحداث، فالتغطية الاخبارية الهادئة النزيهة سينتج عنها استجابة انفعالية اقل، وخوف اقل، والقارئ أو المشاهد يضع احداث العنف وازماته في حجمها الطبيعي، ومدخل الاثارة سيزيد توزيع الصحف، ويرفع نسبة المشاهدة للتلفزيون، كما سيزيد الخوف والفرع بين الناس. ويؤدي الشكل دوراً أساسياً في التأثير على القراء أو المشاهدين ففي الوسائل الاعلامية المطبوعة (الجرائد والمجلات)، فان المساحة التي يشغلها الموضوع، والصور المصاحبة له وعددها بل ومضمونها، وكذلك ضخامة حجم العناوين تزيد من التأثيرات الادراكية الحسية، لاسيما اذا جاءت مع معالجات تتسم بالاثارة أو بمعالجة القصص الاخبارية الانسانية، وبالنسبة للوسائل المرئية والمسموعة، فان وقت الاذاعة يؤدي دوراً مهماً في زيادة التأثير على المشاهدين والمستمعين، وكذلك طرق نسج المواد الاخبارية (النشرات - الموجز - أهم الأنباء) بين المواد الاذاعية والتلفزيونية الاخرى. أخلاقيات وسائل الإعلام في أوقات الأزمات:

تكاد القضايا او الاسئلة الاخلاقية للممارسة الصحفية في اوقات الازمات والحروب تتشابه وتتكرر باستمرار بغض النظر عن مكان وزمان واطراف تلك الازمات والحروب ، مما يدعو لطرح جملة اسئلة اخلاقية اساسية عن العمل الصحفي في هكذا فترات مثل :

- هل تسعى الصحف الى نشر صور القتل ؟

- هل تقدم أحزان ومشاعر الأسر والافراد الذين فقدوا احباءهم في الحرب ؟

- هل يعمل الصحفي من جانب العدو وما هي النسبية التي يراها في نظرته للعدو او الصديق ؟

هل يتجاوز الصحفي الممنوعات التي تضعها القوات العسكرية في مناطق الحرب ؟

أن فكرة وسائل الاعلام تنتقل الى صناعة (الحقيقة المتخيلة او الروحية) عن الحرب في حين ان عملها في الغالب الاعم وفي الاوقات والاحداث العادية يرتبط بحقيقة الواقع الخارجي، هذا الفرق بين النوعين من الحقائق اذ يعكس مستوى التورط الذي تقع فيه وسائل الاعلام في فترات الحروب والازمات .

حيث تتم مراقبتها والسيطرة عليها من اجل صناعة الحقيقة وليس نقلها ، ومن العوائق التي تحول دائماً بين وسائل الاعلام ونقل الحقيقة عن الازمات والحروب الى الجمهور : الرقابة الذاتية والمؤسسية ، والالتزام السياسي، والواجب الوطني ، وظروف العمل الروتيني في وسائل الاعلام.

ويشير تاريخ الرقابة الى انها استخدمت لبيع او ترويج الحروب للجمهور وصيانة وتعزيز اسباب وظروف تلك الحروب بوسائل غير نزيهة، لقد استخدمت الرقابة لاختفاء عجز وعدم فعالية القوات العسكرية بسبب الخسائر في الافراد والعاملين في تلك القوات ، فالرقابة غطت على الضحايا الكبيرة والوحشية التي تمارسها قواتنا على الآخرين.

وبسبب الرقابة والتحكم في صياغة الحقائق عن الحرب والواجب الوطني والالتزام السياسي ، كان (الكذب) بشأن اعداد الضحايا وحجم الخسائر من المدنيين والعسكريين استراتيجية قديمة ومستمرة منذ الحرب العالمية الاولى وصولاً الى حرب الخليج الثانية ١٩٩٠ - ١٩٩١ وحرب الخليج الثالثة ٢٠٠٣ (٣٨).

وتطرح هذه الظروف التي تعيشها وسائل الاعلام في فترات الازمات والحروب اسئلة مهمة عن طبيعة القرار الاخلاقي الذي يتحتم عليها اتخاذه ، كما تطرح اسئلة اخرى

تتعلق بوجود موانع أخلاقية للعمل الاعلامي ومستوى الوعي بها وقوة تأثيرها على الصحفيين او التمسك بها ، فضلاً عن مستوى إستقلال تلك المواثيق عن غيرها من القوانين المؤسسية للعمل الاعلامي.

تجدر الاشارة الى ان احدى مسؤوليات وسائل الاعلام نحو المجتمع يكمن في حماية حق الجمهور بالحصول على المعلومات والعرض المتوازن لآراء الاطراف المختلفة كشرطين اساسيين في تغطية الحروب والازمات وفيما يتعلق بالمسؤولية الانسانية لوسائل الاعلام ، فيمكن التركيز على بعض الشروط الاخلاقية التي ينبغي على وسائل الاعلام الالتزام بها قبل الحروب





والازمات واثناها ، ومن تلك الشروط - على سبيل المثال لا الحصر - تدعيم السلام والتفاهم الدولي والامتناع عن الدعوة الى الحرب او تبريرها.

التوصيات :

١. وضع خطط إعلامية لمعالجة الأزمات ولاسيما السياسية منها ضمن الخطة الإعلامية المتبعة في شبكة الإعلام العراقي .
٢. تشكيل فريق لمعالجة الأزمات إعلاميا من المتخصصين مع تشكيل هيئة استشارية ينتخبون من الكادر الموجود في شبكة الإعلام العراقي و ثم تدريبه داخليا وخارجيا لاكتساب المهارات الإدارية والفنية في معالجة الأزمات ويكون هذا الفريق مصدرا لتشكيل خلايا لمعالجة الأزمات فضلا عن الاستشعار بما لتكون معالجتها وفق النهج الإعلامي قبل وأثناء وبعد الأزمة .
٣. جعل ميزانية خاصة لفريق معالجة الأزمات، لان الحملات الإعلامية تحتاج إلى تخصيص مالي وإنفاق آني لا يقبل خضوعه إلى إجراءات روتينية للصرف و الإنفاق كونها لا تقبل التأخير إذ إن التأخير قد يفوت فرص المعالجة.
٤. مواكبة شبكة الإعلام العراقي للجهود الحكومي وتأمين انجازاته لخدمة الشعب العراقي وتقويم حالات التلكؤ في الأداء ومعالجة القصور الحاصل جراء استخدام الصلاحيات المنوطة بأصحاب القرار.
٥. ضرورة الاهتمام بالنقل الحي والمباشر، من مواقع الأحداث لما لها من دور كبير في تحقيق السبق الإخباري ليجسد الإعلام العراقي انه فعل وليس ردة فعل . وهذا يتطلب من الوسيلة تهيئة مستلزمات للنقل الخارجي المباشر ذات التقنية العالية مما يسهم نقل الأحداث حال وقوعها فضلا عن الاستشعار بما مسبقا .
٦. الاهتمام بالكوادر الإعلامية الكفوءة وإجراء تقييم سنوي لهم مع إجراء مكافآتهم لجهودهم المبذولة ولاسيما في وقت الأزمات لأنهم يتحدون الصعاب في الوصول إلى أماكن الحدث ليتسنى لهم تغطيته إعلاميا .
٧. ضرورة إنشاء مركز علمي إعلامي متخصص في معالجة الأزمات الإعلامية تابع لشبكة الإعلام العراقي ليكون مركزا استشاريا ليس للشبكة فحسب بل لكل من يطلب استشاره علمية وعلى أن يقوم بالأشراف عليه كوادر متخصصة سواء أكانت من الداخل والخارج على أن يكونوا من أصحاب الكفاءة ألتجربة في معالجة الأزمات .
٨. يوصي الباحث أن تكون إدارة الأزمة إعلاميا ، مادة دراسية في أقسام كلية الإعلام باعتبارها مادة أساسية كون الإعلام يؤدي الجزء الأكبر في إدارة الأزمة .
- ٩-توسيع دائرة التعاون مع الجامعات العراقية والعربية والعالمية ودعم البحوث التي تسهم فعلا في إيجاد حلول للأزمات.
- ١٠-العمل بجهود متواصل على تحسين قدرات فريق إدارة الأزمات عن طريق زيادة فرصة التدريب وتعلم كيفية التعامل مع الأزمات بغرض كسبهم المعارف والمهارات اللازمة لضمان الإدارة المثمرة للأزمات.
- ١١-إستحداث وحدة نظام مبكر الهدف منها تدقيق وتفحص مواقع الإرتباك ومواقع الضعف والتهديدات التي من الممكن أن تواجهها المؤسسة وتجعلها مستهدفة لأنواع معينة من الأزمات .
- ١٢-ضرورة الاستفادة من مرحلة ما بعد الأزمة وذلك بتقويم كفاءة الإدارة في مواجهة الأزمات، والاستفادة منها في مواجهة الأزمات وفي تحديث خطة الطوارئ، وقياس أثر الأزمة على بيئة الهيئة، الداخلية والخارجية.
- ١٣-تهيئة خطة استراتيجية بعيدة المدى وخطط متوسطة وقصيرة وذلك لمعالجة نقاط الضعف وتعزيز نقاط القوة ومواجهة المخاطر والتهديدات البيئية.

الهوامش:

- ١-ثامر كامل محمد الخزرجي ، العلاقات السياسية والدولية والاستراتيجية ادارة الازمات ، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٥ ، ص٣٥٩ .
- ٢-محسن احمد الخضيري، إدارة الأزمات، منهج اقتصادي إداري لحل الأزمات، ط٢، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٨، ص٥٣.
- ٣-قذري علي عبد المجيد، اتصالات الازمة وادارة الازمات، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٧، ص١١.
- ٤- محمد شومان، الإعلام والأزمات- مدخل نظري وممارسة عملية، القاهرة : دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م، ص١٢٨



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- ٥- --هويدا مصطفى، دور الاعلام في ادارة الازمات، القاهرة: مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر، ٢٠٠١، ص ٢٠.
- ٦- د . عباس رشيد المعماري، ادارة الازمات في عالم متغير، القاهرة: مركز الأهرام للنشر، ١٩٩٣، ص ١٨.
- ٧- عادل صادق محمد: الصحافة وادارة الازمات، مدخل نظري- تطبيقي، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧، ص ٨٦.
- ٨- جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، مادة أزم، مصر: مطبعة بولاق، ١٩٦٧، ص ٢٨٢.
- ٩- فؤاد البستاني، ج ١، بيروت: دار المعارف، ١٩٧٤، ص ٩١.
- ١٠- أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، الكويت: دار الرسالة، ١٩٨٣، ص ١٣.
- ١١- Webster Third New Dictionary (New York: Porthland House), P-١٢.
- قدري علي عبد الحميد، اتصالات الأزمة وإدارة الازمات، القاهرة: دار الجامعة الجديد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨، ص ٦٢.
- ١٣- Parisilibrilrousse, ٣ Grand Larusseen Cyclopedlaue, Tome-١٩٦٠, P. ٦٥٢.
- ١٤- سورة الإنشراح، آية ٥.
- ١٥- سورة العنكبوت، آية ٢.
- ١٦- محمد رشاد الحماوي، إدارة الازمات، سلسلة محاضرات الإمارات، أبو ظبي: مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ١٩٩٧، ص ٩.
- ١٧- علا احمد صلاح، ادارة الازمات- التخطيط لما قد لا يحدث، القاهرة: مركز الخبرات المهنية، ٢٠٠٢، ص ١٨.
- ١٨- عباس ابو شامة، ادارة الازمة في المجال الأمني، الشارقة: مجلة الفكر الشرطي، المجلد الرابع، العدد الثالث، ١٩٩٥، ص ٢٩٨.
- ١٩- اسماعيل عبد الفتاح، ادارة الصراع والازمات الدولية بالتطبيق على الصراع العربي الاسرائيلي، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، ٢٠٠١، ص ٢٠.
- ٢٠- أديب خضور، الإعلام والأزمات، دمشق، د. ن، ١٩٩٩، ص ٧.
- ٢١- Both. Charles-١٩٩٣)، "Crisis Management": A Team Approach, New York, American management Association, p-٩٦.
- ٢٢- علي عجوة، إدارة العلاقات العامة بين الإدارة الاستراتيجية وإدارة الازمات، القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٥، ص ٢٠٩-٢١١.
- ٢٣- فراس علي العنزي، الإعلام الجديد، فلسطين: مركز بلادي للدراسات والبحوث، ٢٠٠٨، ص ٥٥.
- ٢٤- أديب خضور، الإعلام والأزمات، دمشق: المكتبة الإعلامية، ١٩٩٩، ص ٥٤-٥٥.
- ٢٥- محسن أحمد الحضيري، أدارة الازمات- منهج اقتصادي إدارة متكامل لحل الازمات، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٤، ص ١٧٥-١٧٦.
- ٢٦- محمد سعد احمد ابراهيم، الاتجاهات الحديثة في دراسات القائم بالاتصال، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، تصدر عن مركز بحوث الرأي العام بكلية الاعلام جامعة القاهرة، العدد الرابع، ٢٠٠٠.
- ٢٧- ماجد عبد المهدي المساعدة، إدارة الازمات المدخل المفاهيم العمليات، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢، ص ١٦٧.
- ٢٨- محمد شومان، مصدر سبق ذكره، ص ١٣٩-١٤٣.
- ٢٩- المصدر السابق نفسه، ص ٩٠-٩٤.
- ٣٠- محمد صلاح سالم، إدارة الازمات والكوارث بين المفهوم النظري والتطبيق العلمي، القاهرة: مركز عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، ٢٠٠٥، ص ٢٧-٢٨.
- ٣١- قدري علي عبد المجيد، اتصالات الازمة وإدارة الازمات، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٧، ص ٢٧٢.
- ٣٢- محسن احمد، ادارة الازمة، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٥، ص ١٠-١١.
- ٣٣- محسن العبودي، نحو استراتيجية علمية في مجال ادارة الازمات، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٥، ص ٣٠.
- ٣٤- ماجد سلام الهدمي وجاسم محمد، المصدر السابق، ص ١٣٦.
- ٣٥- محسن احمد الحضيري، ادارة الازمات، مصدر سابق، ١٢٢-١٢٣.
- ٣٦- جيهان احمد رشتي: الاسس العلمية لنظريات الاعلام، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٨، ص ١٤٢.
- ٣٧- محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٣، ص ٢٢٧.
- ٣٨- علا احمد صلاح، ادارة الازمات: التخطيط لما قد لا يحدث، القاهرة: مركز الخبرات المهنية (بمبك)، ٢٠٠٢، ص ٢٩.





التعايش السلمي في الآيات والروايات بين المولوية والارشادية

أ.م.د جبار محارب عبدالله الفريجي
باحث إسلامي



الملخص:

من المواضيع المهمة والتي لها حضور في الساحة الفكرية هو ما يرتبط بالتعايش السلمي، من حيث الاسس والمبادئ والتشريعات، ولم يغفل الباحثون والمفكرون هذا الموضوع على مرّ العصور، نظراً لما له من أهمية في حياة الانسان، باعتبار أنّ الانسان مدني الطبع، لا يمكنه أن يعيش بمفرده ومعزل عن أفراد نوعه، وكما هو واضح أنّ من أهم مقومات العيش المشترك هو أن يسود السلم حياة المجتمع، فإنّ الحرب والاقتتال لا ينسجم مع التعايش بين الناس جنباً إلى جنب.

Abstract:

One of the important topics that have a presence in the intellectual arena is what is related to peaceful coexistence, in terms of foundations, principles, and legislation. Researchers and thinkers have not overlooked this issue throughout the ages, due to its importance in human life, given that a person is civil in nature, and cannot live alone and in isolation from the members of his kind, and as it is clear that one of the most important elements of coexistence is that peace prevails in the life of society, war and fighting are not compatible with coexistence between people side by side.

المقدمة:

يحاول البحث تسليط الضوء على بعض جوانب هذا الموضوع الحيوي، ومحاولة اكتشاف أنّ التعايش السلمي يعتبر من الأمور الواضحة في الحياة العقلانية، وأنّ العقلاء يحكمون بضرورة التعايش السلمي، والشارع المقدّس جاءت تعليماته وتشريعاته لتؤكد ذلك الحكم العقلاني.

والبحث في هذا الموضوع يقع أولاً في التعريف ببعض المفاهيم التي ينبغي استيضاحها، وثانياً في بيان موقف الاسلام من الاختلاف، وثالثاً في تشخيص طبيعة الانسان المدنية، ورابعاً في أنّ التعايش السلمي يُعدّ من الأحكام الفطرية أو العقلانية، وخامساً في عرض الآيات الكريمة والروايات الشريفة التي تحت على التعايش السلمي، وسادساً في ذكر بعض التطبيقات للتعايش السلمي من سيرة النبي وأهل بيته (عليهم السلام).

وعلى هذا الاساس يقع البحث في ستة مطالب.

المطلب الأول: في التعريف ببعض المفاهيم وتحديد موضوع البحث.

إنّ المفردات التي ينبغي التعريف بها هي:

أولاً: التعايش السلمي:

في معنى التعايش لغة واصطلاحاً.

تعريف التعايش لغة:

قال الفراهيدي في كتابه العين: (عيش: العيش الحياة، والمعيشة: التي يعيش بها الإنسان، من المطعم والمشرب، والعيشة ضرب من العيش مثل الجلسة والمشية، وكل شيء يعاش به أو فيه ... فهو معاش، والنهار معاش، الأرض معاش للخلق يلتمسون فيها معاشهم)(١).

وقال الجوهري: (العيش الحياة، وقد عاش الرجل معاشاً ومعيشة .. وأعاشه الله سبحانه عيشة راضية، والمعيشة جمعها معاش)(٢).

وعن ابن منظور في لسان العرب: (أن كلمة عيش: العيش عاش يعيش عيشاً وعيشة ومعاشاً)(٣).

وعن الفيروز آبادي: (العيش: الحياة، عاش يعيش عيشاً ومعاشاً... والطعام ما يعاش به والخبز، والمعيشة التي تعيش بها من المطعم والمشرب، وما تكون به الحياة، وما يعاش به، أو فيه)(٤).



وحصيلة كلمات اللغويين: أنّ مفهوم العيش عبارة عن الحياة والمعيشة التي يعيشها الإنسان، فكل ما يعاش به أو فيه من طعام، أو شراب، أو أرض، أو نهار، أو نحو ذلك فهو عيش، أي: هو مما يوجب ديمومة الحياة واستمرارها. والتعايش صيغة مفاعله بين طرفين، فيكون معناه بحسب المعطيات اللغوية هو تبادل وسائل العيش والحياة بين عدة أطراف. **تعريف التعايش اصطلاحاً:**

(هو عبارة عن اتفاق الطرفين على تنظيم وسائل العيش . أي الحياة . فيما بينهم وفق قاعدة يحددون فيها السبل المؤدية إليه، فمصطلح التعايش هو التفاهم حول الأهداف المتفق عليها بين الطرفين، ويكون القصد الرئيس منه هو خدمة الأهداف الإنسانية السامية، وتحقيق المصالح البشرية العليا، وفي مقدمتها استتباب الأمن والسلم في الأرض، والحيلولة دون قيام أسباب الحروب والنزاعات، وردع العدوان والظلم الذي يلحق بالأفراد والجماعات، من أجل أن تستمر الحياة)(٥). **مفهوم السلم لغة واصطلاحاً.**

السلم لغة:

في كتاب العين أنّ: (السلم: ضد الحرب، ويقال: السلم والسلم واحد)(٦)، وفي الصحاح أنّ: (السلم: الصلح يفتح ويكسر، ويذكر ويؤنث، والسلم: المسالم. تقول: أنا سلم لمن سألني)(٧).

السلم اصطلاحاً:

(يشير بعض المفسرين إلى أنّ معنى السلم هو الإسلام، والتسليم لله سبحانه، وهو غير معناه اللغوي، أي هو أخص من المعنى اللغوي، فهو بقيد أن يكون لله تعالى، إلا أن بعض المفسرين يرجح أن يكون المقصود هو السلم بمعناه اللغوي، أي: الصلح والمساملة، وترك النزاع والاحتراب.

فمفهوم السلم إذن هو الصلح والمساملة، لا النزاع والاحتراب، وتغليب فئة على فئة، وإنما الكل متسالم ومتصالح، والكل يعمل لهدف واحد، وهو إرساء التعايش في المجتمعات)(٨).

التعايش السلمي:

وبعد أن أتضح تعريف مفردتي (التعايش) و(السلم) نأتي إلى تعريف مصطلح (التعايش السلمي)، وقد عرّفه الدكتور سميح دغيم: (التعايش هو اتفاق جماعات على العيش معاً رغم اختلاف الأصول).

وهذه مسألة كثيراً ما يثيرها المهاجرون الآتون إلى بلدان جديدة، مع سكان البلاد الاصليين.

فالتعايش هو القبول المتبادل بين المختلفين، والذي قد يؤدي أحياناً إلى الانصهار، أو إلى الاندماج، أو إلى تنظيم الخلاف. ويطلق مصطلح تعايش سلمي على أيّ اتفاق يمكن أن يرم بين دولتين، كما يمكن أن يرمز إلى المعاهدات الدولية التي تبرم بين دول متعددة، لاحترام الوحدة والسيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لبعضهم البعض، ولعدم الاعتداء على أراضي بعضهم بعضاً أيضاً)(٩).

ثانياً: الأمر الإرشادي والمولوي:

الارشادي: (هو ما يكون مدلوله حكماً عقلياً أو حكماً شرعياً وضعياً، فيكون دور الأمر حينئذ دور المنبه والمرشد إلى الحكم العقلي أو الحكم الشرعي الوضعي).

وبيان ذلك: إن الظهور الاولي للأمر . سواء المدلول عليه بالمادة أو بالصيغة أو بشيء آخر . يقتضي الطلب المولوي لمُتعلقه إلا أنّ هذا الظهور لا يكون مستقراً إلا مع فقدان القرائن الموجبة لصرف الظهور إلى معنى آخر، أما لو كان ثمة قرينة منافية لذلك فإنّ الظهور يكون مع ما يناسبها.

وإذا كان كذلك فالأمر الصادر بداعي التنبيه والإرشاد إلى شيء لا يكون مفيداً للطلب المولوي، وهذا يعني انسلاخه عن ظهوره الاولي إلى الظهور في الإرشاد، ومن هنا لا يكون الأمر الإرشادي موجباً للبعث نحو متعلقه، وإنما يكون له دور الكشف عن أنّ متعلقه حكم وضعي مثلاً.

ولزيد من التوضيح نقول: إنّ الاوامر الإرشادية يمكن تصنيفها إلى قسمين:



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

القسم الأول: أن يكون متعلق الأمر فيها مدركاً من المدركات العقلية والتي لها تقرر في نفس الأمر والواقع بقطع النظر عن صدور الأمر عن الشارع أو عدم صدوره، وهنا تكون فائدة الأمر متمحضة في الإرشاد والتنبيه على الحكم العقلي، فلا يكون متعلقه مطلوباً مولوياً، وإنما تكون مطلوبيته. لو كانت. ناشئة عن إدراك العقل لذلك.

ومثاله قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ} (١٠)، إذ أن متعلق الأمر الوارد في الآية الشريفة هو إطاعة الله جل وعلا، ومطلوبية الطاعة لله سبحانه لا يمكن أن تكون حكماً شرعياً لاستلزام ذلك لمحدور عقلي، وهو الدور أو التسلسل، إذ لو كان الموجب للزوم امتثال الأمر بطاعة الله جل وعلا هو الأمر بالطاعة في الآية الشريفة لكان ذلك مقتضياً للبحث عما هو الموجب لإطاعة الأمر بالطاعة، فإن كان هو نفس قوله (أطيعوا الله) لزم الدور، وإن كان هو أمر إلهي آخر رجع السؤال، وهو ما الذي يلزم بطاعة الله تعالى في أمره بلزوم طاعة قوله «أطيعوا الله» وهكذا يتسلسل.

أما لو كان الموجب لإطاعة الله عز وجل هو ما يدركه العقل من لزوم طاعة أوامر المولى أداء لحق المولوية فإنه حينئذ ينقطع التسلسل ولا يلزم الدور، وبهذا يتعين أن الأمر في قوله تعالى: (أطيعوا الله) أمر إرشادي لما يحكم به العقل من لزوم طاعة الله جل وعلا.

وبهذه القرينة العقلية. القاضية باستحالة أن يكون الأمر في الآية الشريفة مولوياً. ينصرف الأمر عن ظهوره الأولي في الطلب الشرعي إلى الظهور في الإرشادية.

والمتحصل أن الأمر الإرشادي في هذا القسم هو ما يلزم من افتراض مولويته بمحدور عقلي... (١١).

ويقابله (الأمر المولوي): وهو الأمر الصادر عن الشارع بداعي البعث والتحريك، وبذلك تخرج الأوامر الإمتحانية، إذ أنها لا تكون بداعي البعث والتحريك، كما أن الأوامر الإرشادية لا تكون أوامر مولوية حتى وإن كان متعلقها مطلوباً للمولى، إذ أن المناطق في مولوية الأمر هو أن يكون صدوره عن المولى بداعي البعث والتحريك، لا أن يكون متعلقه مطلوباً للمولى فحسب، حتى وإن كان صدوره بداعي البعث مبتلياً بمحدور عقلي، كما هو الحال في الطاعة في قوله تعالى {أَطِيعُوا اللَّهَ}، فإن متعلق هذا الأمر وإن كان مطلوباً للمولى جل وعلا إلا أن هذا الأمر مع ذلك لم يصدر بداعي البعث والتحريك، وإنما صدر بداعي الإرشاد والتنبيه إلى ما يدركه العقل من لزوم طاعة المولى، وذلك لأن صدوره بداعي البعث التأسيسي مبتل بمحدور عقلي هو الدور أو التسلسل (١٢).

وبتعبير آخر: (الحكم المولوي): حكم جعله الشارع ويجب العمل به بما أن المولى أمر به قضاء لحق العبودية والمولوية). ومثاله الأحكام الخمسة المتعلقة بالعبادات.

والحكم الإرشادي: ما يحكم به العقل، وإنما أمر الشارع به لغرض إرشاد المكلف إلى حكم عقله بذلك، كوجوب طاعة الله، ففي الحقيقة يكون الحكم الإرشادي بحكم العقل، لا بجعل الشارع، وإنما الشارع ينبئه عليه بالقضاء الخطاب.

وهذا التقسيم ثابت أيضاً للأوامر والنواهي الواردة من الشارع، فالتى يستفاد منها الحكم المولوي يعبر عنها بالأوامر والنواهي المولوية، كالأوامر والنواهي الواردة في العبادات. والتي يستفاد منها الحكم الإرشادي يعبر عنها بالأوامر والنواهي الإرشادية. مثل قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ} (١٣)، وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ} (١٤)... (١٥).

وبتعبير ثالث: (الأمر المولوي): وهو الأمر الصادر عن الشارع بداعي البعث والتحريك، وبذلك تخرج الأوامر الإمتحانية، إذ أنها لا تكون بداعي البعث والتحريك، كما أن الأوامر الإرشادية لا تكون أوامر مولوية حتى وإن كان متعلقها مطلوباً للمولى، إذ أن المناطق في مولوية الأمر هو أن يكون صدوره عن المولى بداعي البعث والتحريك، لا أن يكون متعلقه مطلوباً للمولى فحسب، حتى وإن كان صدوره بداعي البعث مبتلياً بمحدور عقلي، كما هو الحال في الطاعة في قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ} (١٦)، فإن متعلق هذا الأمر وإن كان مطلوباً للمولى جل وعلا إلا أن هذا الأمر مع ذلك لم يصدر بداعي البعث والتحريك، وإنما صدر بداعي الإرشاد والتنبيه إلى ما يدركه العقل من لزوم طاعة المولى، وذلك لأن صدوره بداعي البعث التأسيسي مبتل بمحدور عقلي هو الدور أو التسلسل (١٧).

ثالثاً: تقسيم المجتمعات التي تحيط بالمسلمين:





يمكن لنا تقسيم المجتمعات التي تحيط بالمسلمين الى ثلاثة مجتمعات، يختلف موقف الدولة الاسلامية بالنسبة الى كل مجتمع من تلك المجتمعات.

١. المجتمع المحارب: وهذا المجتمع إما أن يكون في حالة حرب فعليه مع المجتمع الإسلامي أو لا يكون في حالة حرب فعليه، ولكنه يكون في حالة عداة معلن.

في الحالة الأولى: يتعين على المجتمع الإسلامي أن يخوض حرباً دفاعية ضد المجتمع غير المسلم المحارب، وذلك حفاظاً على كيانه وعلى معنائه وقوام وجوده، ويعتبر أي موقف آخر في هذه الحالة عدا الحرب مع القدرة على ربحها خيانة كبرى شرعاً. في الحالة الثانية: ليس من الضروري أن تؤدي حالة العداة المعلن الى حرب فعليه فاذا تمكن المجتمع الإسلامي من ضمان أن لا تهدد حالة العداة سلامته وحرية حركته زال السبب الموضوعي للحرب، ويمكن أن يتحول هذا المجتمع في هذه الحالة الى مجتمع معاهد. أما اذا لم يمكن ذلك فيجب أن تعلن حرب ابتدائية ضد مجتمع معلن بالعداء، ويمكن أن تكون الحرب في هذه الحالة وقائية فيما إذا كان من المتوقع حدوث حالة حرب وعدوان من جنب المجتمع العدو على المجتمع الإسلامي.

وهكذا فإن العلاقة مع المجتمع المعادي لا بد أن تكون حالة حرب:

أ- ابتدائية ضد مجتمع معلن بالعداء، كما في معركة بدر.

ب- وقائية ضد هجوم متوقع، كما في معركة احد.

ج- دفاعية ضد هجوم فعلي، كما في معركة الخندق.

٢. المجتمع المعاهد: وهو المجتمع الذي تربطه بالمجتمع الإسلامي موثاق وعهود متفق عليها بين المجتمعين، وعلى المسلمين في هذه الحالة أن يراعوا ويحفظوا تلك الموثاق، وأن يعملوا بما على ما ثبت في الشريعة الإسلامية من تشدد في رعاية العهود واحترامها نصاً وروحاً.

ولا فرق في هذه الموثاق بين أن تكون قد أبرمت في حالة سلام، وذلك بأن يتحول المجتمع المحايد الى مجتمع معاهد، أو حصلت نتيجة لنزاع مسلح أعقبته حالة سلام تعاقدية.

وحرمة العهود والموثاق في الشريعة الإسلامية، وفي الاخلاق الإسلامية حرمة لا تعلق عليها حرمة، وقد وردت آيات كثيرة في تعظيم شأن العهود بين المسلمين أنفسهم، وبينهم وبين غيرهم، ووجوب الوفاء بما في جميع الأحوال.

قال تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ} (١٨)، فالعهد والميثاق له حرمة عظيمة في الشريعة الإسلامية.

قال النبي (صلى الله عليه وآله): (آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان)، وعن الامام الصادق (عليه السلام) أنه قال: (لا دين لمن لا عهد له، ولا إيمان لمن لا أمانة له...) (١٩).

٣. المجتمع المحايد: وهو المجتمع الذي لا توجد معه حالة حرب، ولا يعلن العداء للتكوين السياسي الإسلامي، ولا تضطهد الدعوة فيه.

والمقصود في محل البحث في مجال التعايش السلمي هو هذين القسمين الأخيرين من المجتمع: المعاهد والمحايد.

إن هذين القسمين من المجتمع يجب أن تقوم معهما حالة سلام كاملة على أسلوب الإسلام الكريم النبيل في المودة والإحسان ورعاية الحقوق.

المطلب الثاني: في موقف الاسلام من الاختلاف.

يعتبر عنوان الاختلاف من بين العناوين الأكثر إثارة للجدل في ثقافتنا الاسلامية المعاصرة، ومن المفاهيم التي تكون الحاجة ملحة لتحديد ملامحها ومصاديقها في الواقع.

إن مراجعة حركة التاريخ تقودنا الى التسليم بأن الاختلاف في وجهات النظر بين ابناء المجتمعات الانسانية أمر من الأمور الطبيعية في تلك المجتمعات، ما لم يصحبها هوى النفس، ومخالفة ما تحكم به العقول، سواء كان الاختلاف على مستوى الأحكام الفقهية أم على المستويات الأخرى، سياسية أم عقيدية أم تاريخية، أم غير ذلك من المجالات، حيث يحصل من خلال هذا النوع من



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



الاختلاف التنافس في الخير، والابتعاد عن الشر.

قال تعالى: **﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾** (٢٠)، وهو احد معاني ما روي عن النبي ﷺ من أنه قال: «اختلاف امتي رحمة» (٢١).

ومما تجدر الإشارة له هو أن الاختلاف يُعدّ من احد القوانين والسنن الكبرى التي جعلها الله تعالى اساساً لهذا الكون، وعلّق عليها استمرار الإنسانية، وتشبيد صرح حضارتها، قال تعالى: **﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾** (٢٢)، فالاختلاف سنة قد فطر الله البشرية عليها، قال تعالى: **﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾** (٢٣).

لقد تعامل القرآن الكريم مع مفهوم الاختلاف على أنه ظاهرة طبيعية، وتجلّ من تجليات الحياة الإنسانية؛ فالاختلاف يعكس صورة من صور التنوع في الخلق وميداناً لتدبير آيات الله في خلقه، فالله تعالى خلق هذا الاختلاف والتنوع من أجل التكامل الانساني، ولم يخلقه من أجل الصراع.

إنّ الحياة الاجتماعية تمثل مزيجاً دائماً من الخير والشر، والصواب والخطأ، والنجاح والفشل؛ إنّما ابتلاء دائم بالخير والشر، يخوضه الإنسان في سعيه الدائم نحو حياة أفضل، وحيث إنّ طبيعة هذه الحياة قد اقتضت اختلاف قدرات الناس فيما يبذلونه من اجتهاد وسعي نحو الأهداف والمقاصد المنشودة، فإنّ ذلك اقتضى بالأولى اختلافهم في مستوى إدراك وتصور تلك الاهداف والمقاصد والاهتداء إلى سبلها الناجعة؛ الأمر الذي يعني أنّ هذا الاختلاف واقع ليس فحسب بين المسلمين وغيرهم من المخالفين لهم في الدين؛ بل إنّ اختلاف واقع وطارئ على حياة المسلمين أنفسهم.

غير أنّ ذلك الاختلاف الحادث بين مطلق الناس، إذا كان من منظور الإسلام، يجب أن يبقى على علاقة الود والتعايش بين المسلمين وغيرهم، فبالأولى أنه يبقى على اختلاف طارئ على المسلمين فيما بينهم، على جماعتهم كأمة واحدة، تحتكم إلى العدل والإنصاف وتتطلع أكثر إلى تجاوزهما نحو التواد والترحم.

وتحقيق التكامل الانساني والحفاظ على تلك الوحدة الجامعة قائمة كالجسد الواحد، دون أن يعني هذا إنشاء مجتمع مثالي، أو إلغاء الاختلاف والتنوع الممكن والطبيعي، من خلال اتباع وسيلة الحوار والتعارف، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾** (٢٤)، فذلك التنوع بين الناس من شأنه أن يكون عامل إثراء وتعاون وتعارف وتبادل للخيرات والمصالح والمنافع، فإنّ الآية المباركة تلغي كلّ تمييز أخلاقي وقيمي قائم على محض ذلك الاختلاف والتنوع الطبيعي، وتجعل محل ((إنسانية)) الإنسان في مقدار ما يتحلى به من قيم التقوى والفضائل الجامعة.

وهناك نوع من الاختلاف يلزم من الإبقاء عليه الرجوع بالنقض على وحدة الأمة، ويهدد كيانها، وإسقاطها في وحل الفناء والاندثار، **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رَاجِحًا وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾** (٢٥)، والتحذير في الآية يفيد بأنّ المجتمع الإسلامي لا مفر أن يتمتع بكلّ عناصره الواقعية التي من بينها احتمال الاختلاف، فلا مطعم لجعله مجتمعاً مثالياً، ولا (مدينة فاضلة).

إنّ أي اختلاف يقع أو يتوقع حدوثه إذا تعلّق به مصير الأمة وتأثر به الاستقرار الطبيعي، وتحول من سبب للتعارف والتعاون والإصلاح إلى سبب للتنازع والتناوب والفرقة والفساد؛ يجب اعتباره ظاهرة سلبية يجب الإسراع إلى معالجتها بأنجع الوسائل وأقربها إلى الحكمة والعدل والإنصاف؛ بغية إصلاح الوضع والحفاظ على وحدة الصف، بل حتى حينما تستفيد سائر الوسائل السلمية لفظ النزاع، ويضطر المسلمون إلى اللجوء إلى القوة لفظه، فإن ضابط هذا الاختيار الأخير يظل كذلك مقدراً بضرورته ومضبوطاً بضابط العدل والإنصاف لإنهاء النزاع بين المختلفين؛ وذلك بייقاف الطرف المعتدي وإرغامه على الرجوع إلى التفاوض والصلح وفقاً لتلك المبادئ والقيم المنوه بها، **﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾** (٢٦).

إنّ الإسراع بإنهاء النزاع ولسد أبواب الفرقة بأنجع الوسائل هدف مطلوب، ولكنه لا يتحقق إلا بالتزام أخلاق الإنصاف والعدل والإحسان، وإذا كان المفروض في أمة الإسلام أن تعطي من نفسها المثل والقُدوة في نشر هذه القيم والالتزام بها، فإنّ القرآن





الكريم يلح من الناحية العملية والتنظيمية على ضرورة أن تضطلع دوما جماعات من عقلاء المسلمين ومفكرهم ومفكرهم بمهمة تذكير الآخرين بتلك القيم الخاصة والعامة.

ويشدد القرآن الكريم على ضرورة تكوين جماعة مستقلة داخل الأمة، تحرص تلك الجماعة على احترام القيم الأخلاقية الكبرى ومصالح الجماعة وحسن تطبيق الشريعة؛ وذلك بالاضطلاع بعمل أساس، وهو (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) على وجهه الصحيح، ووفق ضوابط معرفية ومقاصد علمية.

المطلب الثالث: الانسان مدني الطبع.

ذكر العلماء أكثر من تفسير لطبيعة الانسان المدنية، ونذكر من تلك التفسيرات:

١. دستوري بمعنى أن حياته مبنية على التقنين والتشريع، فلا يمكنه العيش من دون قانون ودستور ينظم سلوكه.

٢. متطور وفي كل عصر يأتي بشيء جديد، بهذا يفرق عن الحيوان.

إن الانسان وحده له حياته المتطورة والمتكاملة من بين الكائنات الحية ذات الصبغة الاجتماعية فضلاً عن غيرها، أي أن الله تعالى خلق تلك الكائنات على وتيرة واحدة دون تغيير، ومنذ اليوم الأول الذي فتحت فيه عينها على الدنيا رافقتها حياتها الخاصة بكل نظمها وتشكيلاتها، والعجيب أنه كلما مر عليها الزمان لا يطرأ أي تغيير في تلك النظم والتشكيلات.

نأخذ مثلاً النحلة فإن الدراسات التي قام بها عدد من العلماء حول هذا الكائن ذي النظام الاجتماعي العجيب قبل ألفي سنة والدراسات التي اجرت في عصرنا هذا لا تدل من قريب ولا من بعيد ان تطوراً قد حصل في حياة هذا الكائن الحي اذ أن التنظيم الذي يسود خلاياه اليوم هو نفسه التنظيم الذي كان عليه في حياته منذ ألفي سنة وحتى اليوم.

والسبب الذي جعل الانسان بهذا الشكل، وجعل تلك الكائنات بشكل آخر هو أن تلك الكائنات تنطلق من الغريزة في بناء حياتها وممارسة اعمالها لا من العقل، أي ان الله تعالى أودع فيها قدرة خفية محفوفة بالاسرار، عجز العلم عن اكتشافها، وحين أقول ذلك فانما أقصد: ان تلك القدرة غامضة غير قابلة للمعرفة والكشف من الناحية المادية إلا ما ذكره القرآن الكريم في قوله تعالى: {وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا} (٢٧)، والوحي هنا هو الالهام والتفهيم عن طريق خفي يختلف عن تلك الطرق المتداولة، وهذه القدرة المودعة في النحل هي التي يطلق عليها العلم بـ(الغريزة)، واطلق عليها القرآن (الوحي)، وهي ملازمة له دوماً وابدأً وتتولى توجيهه وارشاده.

أما الانسان فهو ليس كذلك لأنه أوتي قدرة عظيمة نسميها (العقل) أو (الابداع)، فالانسان يتمتع بقابلية الابداع في حين يفقد الحيوان هذه القابلية.

٣. اجتماعي لا يستطيع اعتزال الناس والانفراد عنهم، بحيث يكون اعتزالهم باعث على استشعار الغربة والوحشة والإحساس بالوهن والخذلان إزاء طواريء الأحداث وملامات الزمان، فمعنى كون الانسان مدني بطبعه أي مفطور على العيش في ظل جماعة.

ويشير إلى هذه الحقيقة أمير المؤمنين(عليه السلام). حيث قال: (كل شيء يميل إلى جنسه) (٢٨)، وقال ابو عبد الله(عليه السلام): (عليكم بالصلاة في المساجد، وحسن الجوار للناس، وإقامة الشهادة، وحضور الجنائز، إنه لا بد لكم من الناس) (٢٩)، إن أحداً لا يستغني عن الناس حياته، والناس لا بد لبعضهم من بعض) (٣٠).

يقول ابن خلدون في مقدمته: <إن الاجتماع الانساني ضروري، ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بطبعه، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم... فإذا هذا الاجتماع ضروري للنوع الانساني والا لم يكمل وجودهم> (٣١).

وقال الفيروز آبادي: (الإنسان مدني بطبع عبارة عن نسبة الإنسان إلى المدينة، والمدينة لغة المقام من مدن بالمكان إذ أقام به.

قال صاحب المستدرک: تمدن الرجل تخلق بأخلاق أهل المدن وانتقل من حالة الخشونة والبربرية والجهل إلى حالة الظرف والأنس والمعرفة. وقال: والمدينة عند الفلاسفة موضع اجتماع الناس) (٣٢). ومن أجل ذلك كان الإنسان تواقاً إلى اتخاذ الحلال والأصدقاء، ليكونوا له سنداً وسلواناً، يسرون عنه الهموم ويخففون عنه المتاعب، ويشاطرونه السراء والضراء.

وهذا التعايش يلزم أن يكون سلمياً يسوده السلم والأمن والأمان، وقد حاول الاسلام أن يثير دفاً ما موجود في جيلة الانسان



وفطرته من حبه للسلم وكونه مركزاً في ذاته ونفسه، حيث ندد القرآن الكريم بالا خلال بمبادئ التعايش في العالم البشري، واعتبره نزوعاً إلى الشر، وسيراً على خطوات الشيطان، قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ}** (٣٣).

إنّ من أهداف الاسلام الكبرى هو (استبعاد الانغلاق في الدين والرأي، والموقف والسلوك والتعامل مع الغير وقبول التعددية الدينية والتعايش بين الديانات، وقيام أماكن العبادة على اختلافها جنباً إلى جنب، ومن انتهاز منهج الحوار الذي جعل منه الاسلام مؤسسة إلهية مفروضة على أهل الارض، أو شعيرة واجبة مقدسة، مما يعني إلزامية اللجوء إلى الحوار في حل المشاكل وتسوية النزاعات، وما يترتب على ذلك من تحريم فرض الرأي الواحد، وإملاء الإرادة والتواصل إلى كسب المنافع بالتعصب والتعسف والطغيان والحرب) (٣٤).

إنّ السلام من أسماء الله تعالى الحسنى **{هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ}** (٣٥).

والنبيّ، حامل راية السلم والسلام، حيث جعل تحية أتباعه (السلام عليكم)، والصلاة في الاسلام تنتهي بالسلام، والجنة دار السلام، **{لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا}** (٣٦)، **{وَنَحْنُ نُسَلِّمُ فِيهَا سَلَامًا}** (٣٧).

وتجدر الإشارة إلى أنّ كثرة تكرار لفظ السلام على هذا النحو، مع احاطته بالجو الديني النفسي من شأنه أن يوقظ الحواس جميعها، ويوجّه الافكار والانظار إلى المبدأ السلمي العظيم) (٣٨).

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أيضاً هو أنّ السلام الذي يدعو إليه القرآن الكريم هو سلام ايجابي، في مقابل السلام السلبي، حيث إنّ السلام السلبي يهدف إلى تجنب الحرب فقط، مع قطع كل اشكال التعاون مع المخالف، أمّا السلام الايجابي فهو يسعى بالاضافة إلى تجنب الحرب وغياها يسعى إلى وجود تفاعل حضاري وتعاون عملي، وتواصل فعلي بين مختلف المجتمعات، فمن صميم اسس حضارة الاسلام هو الحوار الحضاري، وطلب المعرفة، والارتقاء العمراني، والتقدم العلمي.

المطلب الرابع: التعايش السلمي من الأحكام الفطرية أو العقلانية.

ومن خلال ما تقدم يتضح أنّ قضية التعايش السلمي وضرورة أن يكون المجتمع متعايشاً بشكل سلمي إما أن تكون من القضايا الفطرية، أو من القضايا العقلانية التي تبانا عليها العقلاء.

١. الفطريات: (هي القضايا التي قياساتها معها، أي أنّ العقل لا يصدق بها بمجرد تصور طرفيها كالأوليات، بل لابد لها من وسط، إلا أنّ هذا الوسط ليس مما يذهب عن الذهن حتى يحتاج إلى طلب وفكر، فكلما أحضر المطلوب في الذهن حضر التصديق به لحضور الوسط معه) (٣٩).

والأحكام الفطرية في محل الكلام مما يرتبط بفعل الانسان (المكلّف)، وملاك هذه الأحكام . على المشهور . هو وجوب دفع الضرر، كما في مثل قبح قتل النفس أو الغير وحرمته، ومثل إتلاف الحرث والنسل . وعلى ضوء ذلك يمكن أن يقال: إنّ قضية التعايش السلمي بين البشر مما تحكم به الفطرة، إذ أنّ مرجع ذلك إلى وجوب دفع الضرر .

٢. الأحكام العقلانية: هي ما حكم به العقلاء بما هم عقلاء، كما في حسن العدل وقبح الظلم، فإنّ ذلك من أحكام العقل العملي، ويطلق عليها بالمستقلات العقلية.

والمراد من العقل العملي هو ادراك ما ينبغي أن يفعل أو لا يفعل، فيطلق العقل العملي على نفس المدرك، فإنّ (معنى حكم العقل ليس إلا ادراك أنّ الشيء مما ينبغي أن يفعل أو يترك، وليس للعقل انشاء بعث وزجر، ولا أمر ونهي، إلا بمعنى أنّ هذا الادراك يدعو العقل إلى العمل، أي يكون سبباً لحدوث الإرادة في نفسه للعمل وفعل ما ينبغي) (٤٠).

والعلماء تجاه هذه الأحكام العقلانية على قسمين:

الأول: يرى أنّ هذه الأحكام التي يحكم بها العقلاء بما هم عقلاء لها واقع وراء حكمهم، ويشهد لذلك قيد (بما هم عقلاء)، فإنّ العقل نور كاشف (٤١).

الثاني: يرى أنّ هذه الأحكام التي يحكم بها العقلاء بما هم عقلاء لا واقع لها وراء تطابق آراء العقلاء عليها، فهي من المشهورات





بالمعنى الأخص (ما حكم به العقلاء بما هم عقلاء) لا واقع لها وراء تطابق آراء العقلاء عليها، بل واقعها هو ذلك، فلو خَلَى الانسان وعقله الجرد وحسّه ووهمه ولم تحصل له اسباب الشهرة فإنه لا يحصل له حكم بهذه القضايا، ولا يقضي عقله أو حسّه أو وهمه فيها بشيء (٤٢).

وعلى كلا التقديرين . يعني سواء كانت قضية التعايش السلمي من الفطريات أو الأحكام العقلانية . يكون ما ورد في النصوص الشرعية في الكتاب الكريم والسنة الشريفة هو ارشاد إلى ذلك الحكم الفطري أو العقلاني . وينبغي هنا أن نشير إلى المبادئ التي ينبغي أن تقرها الأطراف لكي يتحقق التعايش السلمي . وأهمها اثنان :

١ . الاعتراف بوجود التنوع في المجتمعات .

إنّ ذلك التنوع والتعدد ينبغي أن يسان بسور من الاحترام، وقبول ما يترتب عليه من خلاف واختلافات في العقائد، والألسنة، والمصالح، وأنماط الحياة، قال تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمَنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ} (٤٣) . وهذه هي سيرة الرسول الأعظم وأهل بيته، حيث إنهم لم ينقموا على أحد لمخالفته لهم في الرأي، ولم يمنعوا أحداً من العطاء؛ لأنهم لا يتفقون معه في موقف أو رأي، ولم يبطشوا بأحد خالفهم في الفكر أو المعتقد، بل فسحوا المجال لكل الآراء أن تعبر عن ذاتها، هذا كله شريطة عدم الاعتداء على حرمة الإسلام والمسلمين .

٢ - إيجاد صيغ ملائمة للتعبير .

بعد الإقرار بمبدأ التعددية والاحترام المتبادل، لا بد من إيجاد صيغة ملائمة للتعبير عن ذلك كله بفضاء من الحرية، وفي إطار مناسب، وبشكل يحول دون نشوب صراع يهدد سلامة المجتمع، وللقرآن الكريم نظريته الخاصة في هذا المجال، حيث يفترض أن التعددية في الرأي، والمعتقد، والحرية، في الحوار وطرح الأفكار لا بد أن تقوم على أساس الحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، كما في قوله تعالى مخاطباً نبيه الأكرم: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} (٤٤)، وقوله تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} (٤٥) .

وبذلك يتميز موقف الإسلام في موضوع العلاقة مع الآخرين، فهو قائم على أساس التعايش السلمي الإيجابي، والعملية المفيد والنافع في بناء المجتمعات الصالحة عموماً . ولا يقف الإسلام في علاقته بالآخر عند التسامح والاحترام المتبادل فحسب، وإنما يتعدى ذلك إلى حث المسلمين على القيام بواجباتهم إزاء الآخرين .

فالنظرة الإسلامية إلى المجتمعات مبنية على أساس المساواة بين الجميع، وأن لا تفاضل، ولا سيادة، ولا سلطة لبشر على آخر، وأن حرمة النفس والمال والفكر مطلقة للجميع، ولا تفاضل إلا بالتقوى، ومدى الالتزام بالعقود والعهد المبرمة بين الأطراف، قال تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} (٤٦)، وقوله تعالى: {يَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ} (٤٧) . ونستخلص مما تقدم: أن النظرية القرآنية تحت المسلمين على التعامل والتعايش مع المجتمعات المتنوعة، فالإسلام يقر أساس الحوار مع الأطراف المتعددة والمتنوعة، ويحض على ضرورة التفاهم المشترك بين أبناء البشر (٤٨) . وبعد هذا نقرأ بعض النصوص في هذا المجال .

المطلب الخامس: الآيات الكريمة والروايات الشريفة .

لقد وردت آيات كريمة وروايات شريفة تحت على المعاشرة الحسنة والتعايش السلمي، نذكر منها:
من الآيات:



١. قوله تعالى في الآية المدنية: {لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} (٤٩).
٢. وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ} (٥٠).
٣. وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} (٥١).
- حيث ذكر المفسرون أنَّ المراد من (قوامين بالقسط) يعني: (مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تجوروا) (٥٢).
٤. وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} (٥٣). فإنَّ التعارف لا يمكن أن يتحقق فيما إذا لم يكن هناك تعايش سلمي.
٥. وقوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} (٥٤)، فالإنسان هدف التشريع الإسلامي، ولم يحض مخلوق بالترقيم والرعاية كما حظي به الإنسان.
٦. وقوله تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ} (٥٥)، قال القرطبي في تفسير هذه الآية: (حكمها باقي في هذه الأمة على كل حال... فلا يحل لمسلم أن يسب صلبانهم ولا دينهم ولا كنائسهم، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك، ففي هذه الآية ضرب من الموادة، ودليل على وجوب الحكم بسد الذرائع) (٥٦).
- ومن الروايات:

١. عن معاوية بن وهب قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وفيما بيننا وبين خلطانا من الناس؟.
- فقال (عليه السلام): (تؤدُّون الأمانة إليهم وتقيمون الشهادة لهم وعليهم، وتعودون مرضاهم، وتشهدون جنازتهم) (٥٧).
٢. وعن أبي عبد الله (عليه السلام) أنَّه قال في حديث: (وخالطوا الناس، وأتوهم، وأعينوهم، ولا تجانبوهم) (٥٨).
٣. مارواه الميرزا النوري (رحمه الله) عن محمد بن علي الفتنال النيسابوري: (قال رسول الله: هل تدرون ما حق الجار؟، ما تدرون من حق الجار إلا قليلاً، ألا لا يؤمن بالله واليوم الآخر، مَنْ لا يأمن جاره بوائقه، فإذا استقرضه أن يقرضه، وإذا أصابه خير هناء، وإذا أصابه شر عزاء، لا يستطيل عليه في البناء، يحجب عنه الريح إلا بإذنه، وإذا اشترى فاكهة فليهد له، فإن لم يهد له فليدخلها سرّاً، ولا يعطي صبيانه منها شيئاً يغايظون صبيانه).
- ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (الجيران ثلاثة: فمنهم مَنْ له ثلاثة حقوق: حق الاسلام وحق الجوار وحق القرابة، ومنهم مَنْ له حقان: حق الاسلام وحق الجوار، ومنهم مَنْ له حق واحد: الكافر له حق الجوار) (٥٩).
- وقد ورد في تحديد حدود الجوار: روي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (حد الجوار أربعون داراً من كل جانب: من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله) (٦٠).
- وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): كل أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله) (٦١).
- وفي عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) لما ولاه مصر: (وأشعر قلبك الرحمة للرجية، والحببة لهم، واللفظ بهم، ولا تكونن عليهم سبغاً ضارباً تغتتم أكلهم، فإنهم صنفان: إمّا أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق، يقرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب وترضى أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم، ووالي الأمر عليك فوقك، والله فوق مَنْ ولاك، وقد استكفأك أمرهم، وابتلاك بهم... واعلم أنه ليس شيء بأدعى إلى حسن ظن راع برعيته من إحسانه إليهم، وتخفيفه المؤنات عليهم، وترك استكراهه إياهم على ما ليس له قبلهم، فليكن منك في ذلك أمرٌ يجتمع لك به حسن الظن برعيته، فإن حسن الظن يقطع عنك نصباً طويلاً، وإن أحقَّ مَنْ حسنَ ظنك به مَنْ حسنَ بلاؤك عنده، وإن أحقَّ مَنْ ساءَ ظنُّك به مَنْ ساءَ بلاؤك عنده...) (٦٢).
- ومن توجيهاته (عليه السلام) في التعامل مع أهل الذمة والمعهدين ما ورد من أنه (عليه السلام) قال: (سمعت رسول الله | يقول:



مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ ظُلْماً فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ (٦٣).
وقال (عليه السلام): قال رسول الله: (لا تدخلوا على نساء أهل الذمة إلا بإذن) (٦٤).
وعن أبي الحسن (عليه السلام) أنه قال: (التودد إلى الناس نصف العقل) (٦٥)، فكيف نتصور التودد إلى الناس من دون تعايش سلمي، إنه غير ممكن.
وقد جرت سيرة فقهاء الإمامية على ذلك في عصر الغيبة، حيث لم يجز الفقهاء الاعتداء على أصحاب الديانات الأخرى الذين يعيشون في البلدان الإسلامية، بل يجب التعامل معهم كما يكون التعامل مع المسلمين.
وعن أبي أسامة زيد الشحام قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): (أقرأ على مَنْ ترى أنه يطيعني منهم ويأخذ بقولي السلام، وأوصيكم بتقوى الله عز وجل، والورع في دينكم، والاجتهاد لله، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وطول السجود، وحسن الجوار، فهذا جاء محمدٌ، أدوا الأمانة إلى مَنْ ائتمنكم عليها براً أو فاجراً، فإن رسول الله كان يأمر بأداء الخيط والمخيط، صلوا عشائركم واشهدوا جنائزهم، وعودوا مرضاهم، وأدوا حقوقهم، فإن الرجل منكم إذا ورع في دينه وصدق الحديث وأدى الأمانة وحسن خلقه مع الناس قيل: هذا جعفري، فيسري ذلك ويدخل عليّ منه السرور، وقيل: هذا أدب جعفر، وإذا كان على غير ذلك دخل عليّ بلاؤه وعاره، وقيل: هذا أدب جعفر، فوالله لحدني أبي (عليه السلام) أن الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي (عليه السلام) فيكون زينها، آداهم للأمانة، وأقضاها للحقوق، وأصدقهم للحديث، إليه وصاياهم وودائعهم، تسأل العشيرة عنه فتقول: مَنْ مثل فلان إنه لأدانا للأمانة، وأصدقنا للحديث) (٦٦).
المطلب السادس: بعض تطبيقات التعايش السلمي في سيرة النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام).

١. صحيفة المدينة المنورة.

وهي أول وثيقة إسلامية تؤكد التعايش السلمي بين الأديان، فهي أول وثيقة مكتوبة في تاريخ الإسلام، وهي الوثيقة التي حررها النبي، وهو يرسي أسس وقواعد المجتمع الإسلامي في المدينة، والتي عرفت باسم (الصحيفة)، وقد تضمنت نصاً اعتبر اليهود مع المسلمين أمة واحدة، بحيث عوملوا كمواطنين في الدولة الإسلامية الوليدة، ولم يعاملوا كأجانب، أو رعايا من الدرجة الثانية. ونص الوثيقة: «إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، إلا مَنْ ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ (أي لا يهلك) إلا نفسه وأهل بيته.

وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ساعدة مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني جشم مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الأوس مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ثعلبة مثل ما لليهود بني عوف، إلا مَنْ ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته...

وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على مَنْ حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وإنه لم يَأْثَمْ امرؤ بخليفه وإن النصر للمظلوم.

وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

وإن الجار كالنفس غير مضار، ولا آثم.

وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث، أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها.

وإن بينهم النصر على مَنْ دهم يثرب، وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا مَنْ حارب في الدين على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة) (٦٧).

مضمون الوثيقة:



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

أ.شمولية الوثيقة: تناولت الصحيفة الجوانب المهمة في الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية والسياسية، فقد أقرت هذه الصحيفة التعاون المتبادل بين جميع الأطراف، لا سيما بين المسلمين واليهود، فضلاً عن ذلك حرية الأديان والمعتقدات (٦٨)، وهو ما ذكر في الصحيفة بالقول: (لليهود دينهم وللمسلمين دينهم) (٦٩).

ب. مبادئ الوثيقة: تضمنت الصحيفة أسس ومبادئ عديدة منها:

- ١- المسلمون أمة واحدة.
- ٢- النبي هو قائد الأمة.
- ٣- دفع كل أنواع الظلم.
٤. صيانة الحقوق المدنية.
٥. احترام الحريات الدينية.
- ٦- المحافظة على السلم الأهلي.
٧. كفالة الحريات الاقتصادية.
٨. مراعاة العرف في جميع المجالات.
- ٩- التشديد على عدم مخالفة بنود الصحيفة (٧٠).
٢. عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى مالك الاشر:

لقد عمل أمير المؤمنين (عليه السلام) على تكريس التعايش السلمي، وذلك من خلال زرع مقوماته مفهوماً وتطبيقاً وممارسة، كالتعددية والتسامح واللاعنف والعدالة، فقد نذر (عليه السلام) نفسه الطاهرة لتأصيل مقومات التعايش، وقد استشهد × من أجل تلك القيم، ولو تتبعنا كلماته (عليه السلام) وسيرته لوجدناها كثيرة جداً ومتعددة جميعها تؤكد التعايش السلمي من خلال العدالة وحسن المعاشرة مع الآخرين.

جاء في عهده إلى مالك الاشر النخعي حين ولاه مصر، وهو من العهود البليغة، جمع فيها بين معالم العفو والصفح وحسن المعاشرة، يقول فيه: (اعلم يا مالك، إني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليه دول قبلك من عدل وجور، وأن الناس يبصرون من أمورك مثل ما كنت تنظر فيه من أمر الولاة قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عباده، فليكن أحب الذخائر إليك العمل الصالح، فاملك هواك، وشح بنفسك عما لا يحل لك، فإن الشح بالنفس الانتصاف منها فيما أحببت وكرهت، وأشعر قلبك بالرحمة للريعية، والحببة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتتم أكلهم، فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق...، فأعطهم عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه...) (٧١).

٣. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: قلت له: كيف ينبغي لنا أن نصنع فيما بيننا وبين قومنا وبين خلطانا من الناس ممن ليسوا على أمرنا؟.

قال ×: تنظرون إلى أئمتكم الذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون، فوالله إنهم ليعودون مرضاهم، ويشهدون جنائزهم، ويطعمونهم الشهادة لهم وعليهم، ويؤدون الأمانة إليهم (٧٢).

٤. عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) أن أمير المؤمنين (عليه السلام) صاحب رجلاً ذمياً فقال له الذمي: أين تريد يا عبد الله؟، قال (عليهم السلام): أريد الكوفة، فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه أمير المؤمنين (عليه السلام). إلى أن قال: . فقال له الذمي: لم عدلت معي؟، فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام): هذا من تمام حسن الصحبة أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقته، وكذلك أمرنا نبينا... الحديث، وفيه أن الذمي أسلم لذلك (٧٣).

٥. المساواة في القضاء بين الحاكم والمحكوم، روى ابن الأثير في الكامل في التاريخ: إن علياً (عليه السلام) وجد درعاً عند نصراني، فأقبل إلى شريح قاضيه، وجلس إلى جانبه، يخاصم النصراني مخاصمة رجل من رعاياه، فقال (عليه السلام): إن هذه درعي، لم أبع، ولم أهب. فقال شريح للنصراني: ما يقول أمير المؤمنين؟



فقال النصراني: ما الدرع إلا درعي، وما أمير المؤمنين عندي إلا بكاذب.
فالتفت شريح إلى علي (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين هل من بينة؟ قال (عليه السلام): لا.
فقضى شريح بما للنصراني، فمشى النصراني هنيئة، ثم أقبل فقال: أما أنا فأشهد أنّ هذه أحكام النبيين، أمير المؤمنين يمشي بي
إلى قاضيه، وقاضيه يقضي عليه، أشهد أنّ لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأنّ محمداً عبده ورسوله، الدرع والله درعك يا
أمير المؤمنين (٧٤).

٧. عن سدير الصيرفي أنّه قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): أطعم سائلاً لا أعرفه مسلماً؟، فقال (عليه السلام):
(نعم، أعط منْ لا تعرفه بولاية ولا عداوة للحق، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} (٧٥)، ولا تطعم منْ نصب
لشيء من الحق، أو دعا إلى شيء من الباطل) (٧٦).

الخاتمة:

وفي ختام الحديث عن موضوع التعايش السلمي لابد من الإشارة إلى شيء، وهو أنّ التعايش السلمي الذي نؤمن به، ونرحب
بالتعاون من أجل إقراره، لا يعني تميع المواقف، وخلط الأوراق ومزج العقائد، وتذويبها، وصبها في قالب واحد، حتى وإن زعم
البعض أنّ ذلك مطلب إنساني، وذلك لأنّ أصحاب العقائد السليمة لا يقبلون بهذا الخلط المريب الغامض، ويرفضون - رفضاً
واعياً وقاطعاً - أن يفرضوا في خصوصياتهم ومقوماتهم وقيمهم، وهذا حق مشروع، فإنّ التعايش إذا كان يؤدي إلى أن يسلب
المسلم هويته، ويجعل توازنه مختلاً، وكيانه مهتزاً، لا يعد تعايشاً، وإنّما هو غش واحتيال وتضليل.

فهرست المصادر والمراجع:

الهوامش:

- (١) العين، الخليل الفراهيدي، ج ٢، ص ١٨٩.
- (٢) الصحاح، الجوهري، ج ٣، ص ١٠١٣.
- (٣) لسان العرب، ابن منظور، ج ٦، ص ٣٢١.
- (٤) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ج ٢، ص ٢٨٠.
- (٥) رعد عساف التميمي، مبدأ التعايش أسس وأهداف في ضوء الكتاب والسنة، ٤٣.
- (٦) العين: الخليل الفراهيدي ج ٧، ص ٢٦٦.
- (٧) الصحاح، الجوهري ج ٥، ص ١٩٥١.
- (٨) رعد عساف التميمي، مبدأ التعايش أسس وأهداف في ضوء الكتاب والسنة، ١٨٨.
- (٩) سميح دغيم، موسوعة مصطلحات علم الاجتماع، ١١٥.
- (١٠) الأنفال: ٢٠.
- (١١) محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ١ / ٣٤٦ - ٣٤٧.
- (١٢) محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ١ / ٣٥٤.
- (١٣) النساء: ٥٩، المائدة: ٩٢.
- (١٤) البقرة: ٢١.
- (١٥) علي أكبر السيفي المازندراني، بدايع البحوث، ١ / ٣٠٦.
- (١٦) النساء: ٥٩، المائدة: ٩٢.
- (١٧) محمد صنقور علي، المعجم الاصولي، ١ / ٣٥٤.
- (١٨) النحل: ٩١.
- (١٩) المجلسي، بحار الانوار، ٢٥٢/٨١، حد ٤٧.
- (٢٠) هود: ١١٨.
- (٢١) الصدوق، معاني الاخبار، ١٥٧، حد ١، السيوطي، الجامع الصغير، ٤٨/١، حد ٢٨٨.
- (٢٢) هود: ١١٨.
- (٢٣) الروم: ٢٢.
- (٢٤) الحجرات: ١٣.
- (٢٥) الانفال: ٤٦.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

(٢٦) الحجرات: ٩.

(٢٧) النحل: ٦٨.

(٢٨) تصنيف غرر الحكم، ٤٢٣.

(٢٩) أي من مخالطتهم ومعاشرتهم ومعاملتهم.

(٣٠) الكليني، اصول الكافي، ٦٣٥/٢، حد١.

(٣١) مقدّمة ابن خلدون، ٣٧-٣٨.

(٣٢) القاموس،

(٣٣) البقرة: ٢٠٨.

(٣٤) عبدالحادي بوطالب، من قضايا الاسلام المعاصر، الكتاب الثاني، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ط١، ٢٠٠٤م، ص٤٧.

(٣٥) الحشر: ٢٣.

(٣٦) مريم: من الآية ٦٢.

(٣٧) يونس: من الآية ١٠.

(٣٨) محمد الشيرازي، فقه السلم والسلام، دار العلوم، لبنان- بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص٢٧.

(٣٩) محمد رضا المظفر، المنطق، ٢٧٧-٢٧٨.

(٤٠) محمد رضا المظفر، اصول الفقه، ٢٢٢/١.

(٤١) مرتضى الشيرازي، الأوامر المولوية والارشادية، ٤٥٤.

(٤٢) محمد رضا المظفر، المنطق، ٢٨١.

(٤٣) المائدة: ٤٨.

(٤٤) النحل: ١٢٥.

(٤٥) آل عمران: ٦٤.

(٤٦) الإسراء: ٣٤.

(٤٧) آل عمران: ٧٦.

(٤٨) رعد عساف التميمي، مبدأ التعايش أسس وأهداف في ضوء الكتاب والسنة، ٢٣ - ٢٥.

(٤٩) الممتحنة: ٨.

(٥٠) النساء: ١٣٥.

(٥١) المائدة: ٨.

(٥٢) الزمخشري، الكشف، ٥٧٠/١، الطبرسي، جوامع الجامع، ٤٤٩/١.

(٥٣) الحجرات: ١٣.

(٥٤) الأنعام: ١٠٨.

(٥٥) الأسراء: ٧٠.

(٥٦) الجامع لأحكام القرآن، ٥٦/٤.

(٥٧) الكليني، اصول الكافي، ٦٣٥/٢، حد٢.

(٥٨) حسين النوري، مستدرك الوسائل، ج ٨، ص ٣١٤.

(٥٩) حسين النوري، مستدرك الوسائل، ج ٨، ص: ٤٢٤.

(٦٠) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٣٢/١٢، با/٩٠ من ابواب أحكام العشرة، حد١.

(٦١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٣٢/١٢، با/٩٠ من ابواب أحكام العشرة، حد٢.

(٦٢) نهج البلاغة. شرح صبحي الصالح، من كتابه× إلى مالك الأشر، ٥٩٠، ٥٩٥.

(٦٣) الجعفریات، ١٦٨، باب من ظلم ذمياً وأخذ شيئاً من أموالهم، حد١.

(٦٤) المصدر نفسه، ١٦٨، باب الاستئذان على أهل الذمة، حد١.

(٦٥) الكليني، اصول الكافي، ٦٤٣/٢، حد٥.

(٦٦) الكليني، اصول الكافي، ٦٣٦/٢، حد٥.

(٦٧) ابن هشام، السيرة النبوية، ٣٤٨/٢.

(٦٨) ظ: ناصر، الشيخ علي، الصحيفة أو دستور المدينة، المنهاج، العدد الثالث والخمسون، السنة الرابعة عشر، (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)، بيروت - لبنان، ص ١٨٣.

(٦٩) ابن هشام، السيرة النبوية، ٣٤٨/٢.

(٧٠) ظ: ناصر، الشيخ علي، الصحيفة أو دستور المدينة، المنهاج، العدد الثالث والخمسون، السنة الرابعة عشر، (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)،

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



بيروت - لبنان ، ص ١٨٣ - ١٨٦ .

(٧١) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج ١٧، ص ٣٠.

(٧٢) الكليني، اصول الكافي، ٦٣٦/٢، حد.

(٧٣) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٣٤/١٢، با/ ٩٢ من ابواب أحكام العشرة، حد.

(٧٤) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٩٧، ص ٢٩١.

(٧٥) البقرة: من الآية ٨٣.

(٧٦) الكليني، الكافي، ١٣/٤، حد.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم كتاب الله تعالى.

أحمد بن محمد بن علي المقرئ القيومي، ت: ٧٧٠هـ.

١. المصباح المنير، الناشر: مؤسسة دار المحجة، ط ٣، مطبعة سرور.

إسماعيل بن حماد الجوهري، ت: ٣٩٣ هـ.

٢. الصحاح، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط ٤: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

حسين النوري، المحدث، ت: ١٣٢٠ هـ.

٣. مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق: مؤسسة آل البيت^٨ لاحياء التراث، ط ٤، بيروت - لبنان، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

سميح دغيم، الدكتور.

٤. موسوعة مصطلحات علم الاجتماع، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠١٤ م.

صبيح الصالح، الدكتور.

٥. شرح نهج البلاغة، دار الاسوة للطباعة والنشر، ط ٥، ١٤٢٥ هـ . ق، طهران - قم.

عبد الحميد بن هبة الله المعتزلي، ت: ٦٥٦ هـ.

٦. شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفاضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط ٢: ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م.

عبد الهادي بوطالب.

٧. من قضايا الاسلام المعاصر، الكتاب الثاني، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ط ١، ٢٠٠٤ م، ص ٤٧.

عبدالرحمن بن محمد بن خلدون، ت: ٨٠٨ هـ.

٨. المقدمة، تحقيق: الأستاذ حجر عاصي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت - لبنان، ١٩٨٨ م.

علي أكبر السيوفي المازندراني.

٩. بدايع البحوث، ط ١، ١٤٣١ هـ، مؤسسة النشر الإسلامية، قم.

محمد بن مكرم بن علي بن منظور، ت: ٧١١ هـ.

١٠. لسان العرب، ط ١، ٢٠٠٨ م، الجزائر.

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: ٨١٧ هـ.

١١. القاموس الخيط، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، بيروت - لبنان.

محمد بن الحسن الحر العاملي، ت: ١١٠٤ هـ.

١٢. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت^٨ لاحياء التراث، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

محمد باقر بن محمد تقي المجلسي، ت: ١١١١ هـ.

١٣. بحار الأنوار، دار إحياء التراث العربي، ط ٣: ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م، بيروت - لبنان.

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: ٨١٧ هـ.

١٤. القاموس الخيط، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، بيروت - لبنان.

محمد صنقور علي.

١٥. المعجم الأصولي، المطبعة عترة، الطبعة الثانية.

محمد بن يعقوب الكليني، ثقة الإسلام، ت: ٣٢٩ هـ.

١٦. الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الاضواء، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

محمد رضا المظفر، المجدد.

١٧. أصول الفقه، ط ٤، ١٩٩٢ م، طبع وتوزيع جبار الحاج عبود.

١٨. المنطق، الناشر: دار الغدير، ط ٥، ١٤٢٧ هـ، مطبعة سرور، قم.

ناصر، الشيخ علي.

١٩. الصحيفة أو دستور المدينة، المنهاج، العدد الثالث والخمسون، السنة الرابعة عشر، (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)، بيروت - لبنان، ص ١٨٣.



أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ
وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انْصَرَفُوا
صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١﴾ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ
أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا
فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٣﴾

سُورَةُ الْكَافِرَاتِ
وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرُ آيَاتٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْحِكْمَ
أَكُنَ لِلنَّاسِ عَجَبًا إِنَّ
أَوْحِينَاَ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ

أَن نَذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ
عِنْدَ رَبِّهِمْ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ ﴿١﴾



مسؤولية المجتمع الدولي ومنظّماته في مواجهة الفكر التكفيري ومنابعه والجهات المروجة والداعمة له

أ.م.د. عقيل عباس ريكان
أ.م. عامر ضاحي سلمان
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية



الملخص:

قسّمناه بحثنا هذا على ثلاثة مباحث، بيّنا في المبحث الأول: مفهوم التكفير لغةً واصطلاحاً، والمبحث الثاني: خصّصناه لقراءات في البنية العقائدية لهذه الجماعات، وقفنا على المؤسس الأول لهذه الجماعات، ثمّ بيّنا أهم الجماعات التكفيرية في الوقت الحاضر، وختّمنا بحثنا بمبحث ثالث، بيّنا فيه دور المجتمع الدولي من هذه الجماعات.

:Summary

We divided this research into three sections, and we explained in the first topic: the concept of takfirism linguistically and idiomatically, and the second topic: we devoted it to readings in the doctrinal structure of these groups, we stood on the first founder of these groups, then we explained the most important takfiri groups at the present time, and we concluded our research with a third topic, showing The role of the international community in these groups

المقدمة:

إنّ مكافحة الإرهاب تشغل مساحة كبيرة من المشهد السياسي الدولي، وعلى المستويين الدولي، والمنظمات الدولية المعنية بذلك، فضلاً عن الأجهزة الأمنية المختصة في مكافحة هذا الجماعات الإرهابية المتطرفة التي تهدد أمن واستقرار المنطقة – الشرق الأوسط –، فضلاً عن دول العالم بأكمله، ولمواجهة هذه الجماعات المتطرفة تتطلب جهداً دولياً مضاعفاً، وتعاوناً حقيقياً من أجل التصدي لها، كما على الدول التي تتعرّض لهجمات من قبل هذه الجماعات تطوير أدواتها وتعزيز خططها من أجل مواجهة هذه الجماعات الإرهابية المتطرفة، إذ قد تمتلك هذه الجماعات أدوات أقوى من الدول المستهدفة. ومما لا يقبل الشك أنّ نشوء الجماعات التكفيرية في الوقت الحاضر هو صناعة صهيوي – أمريكية، وكان الهدف منها إثارة حالة طائفية بغية تشوّه الإسلام، وتشغل الشعوب العربية والإسلامية عن قضاياهم المصرية، ومن المؤسف أنّها نجحت في ذلك. وإنّ تشخيص ظاهرة التكفير والبحث عن مسبباتها وأبعادها، تساعدنا في إيجاد الحلول للحيلولة دون استفحالها، سنحاول في هذا البحث تسليط الضوء على هذا المشروع المدعوم من الغرب الاستعماري، وبيان غاياته من أجل مواجهة فكره وثقافته وعقائدياً واجتماعياً وليس فقط عسكرياً.

ارتأينا أن نقسّم البحث على ثلاثة مباحث، بيّنا في المبحث الأول: مفهوم التكفير لغةً واصطلاحاً، والمبحث الثاني: خصّصناه لقراءات في البنية العقائدية لهذه الجماعات، وقفنا على المؤسس الأول لهذه الجماعات، ثمّ بيّنا أهم الجماعات التكفيرية في الوقت الحاضر، وختّمنا بحثنا بمبحث ثالث، بيّنا فيه دور المجتمع الدولي من هذه الجماعات.

المبحث الأول: مفهوم التكفير

قبل الشروع بالبحث لا بدّ من بيان المراد من التكفير لغةً واصطلاحاً.

المطلب الأول: التكفير لغة: الكفر ستر الشيء، ووَصِفُ الليل بالكافر لستره الأشخاص، فالكفر في اللغة هو الستر والتغطية، قال ابن فارس: (الكاف والفاء والراء، أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية) (١). ومنه تسمية المزارع كافراً، قال الله تعالى (كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ) (٢)، فالكفار هنا بمعنى الزراع، والمزارع يستر البذر في الارض، ومنه تسمية الكفارات بهذا الاسم لأنّها تكفّر الذنوب، أي تسترها مثل كفارة الايمان، وكفارة الظهار (٣).

المطلب الثاني: التكفير اصطلاحاً:

قال الراغب الأصفهاني: (الكافر على الإطلاق متعارف فيمن يمجّد الوحدانية أ النبوة أو الشريعة أو وثلاثتها) (٤). فلو اطلعنا على مصادر أخرى لوجدنا أنّ المعنى واحد، فالأزهري في كتابه تهذيب اللغة يرى: أنّ الكافر لما دعاه الله جل وعلا الى التوحيد فقد دعاه الى نعمة ينعم بها عليه إذا قبلها، فلما رد ما دعاه اليه من توحيد، كان كافراً نعمة الله أي: مغطيا لها بإبائه



(٥) ، وقال ابن فارس: (الكفر ضد الايمان، سمي لأنه تغطية الحق) (٦).
فمما تقدّم في بيان مفهوم التكفير لغة واصطلاحاً نراه متقارباً جداً، فنستفيد من هذه التعريفات إن الذي يخالف العقيدة الاسلامية فقد غطى الايمان وأخفاه أي قد كفر (غطى) فيستدعي خروجه من المعتقد الذي عليه عامة الجماعة المسلمة التي قرأت واعتنقت واعتقدت بما أنزله الله في محكم كتابه الكريم وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم).
فالمقياس إذن هي هذه المعاني، ممّا يترتب عليه - حسب هذه المفاهيم - التكفير الصريح وعدم التساهل مع المخالف، ومن يقترب منهجاً غير ما سار عليه الجمع المسلم، يكون خارجاً بل كافراً، ويأتي ذلك لعدم التساهل في فهم المعاني وتقريبها لاجتهادات ومعاني ترتقي الى سماحة الاسلام والتوسعة التي فيه لا تضيق على المسلم ولا تكبله بمفاهيم وضعها نفس الانسان، ومن ذلك تجري مجريات أخرى تبنى على تلك المفاهيم القاصرة، وكأن لغتنا العربية لم تستوعب معاني مرنة وواسعة في هذا المجال الاعتقادي وغيره، وكأنها قاصرة إلا على تلك المفاهيم الموضوعة، أو على أولئك الذين وضعوا للغة قيوداً وقوالب محددة لا تتعدى مفاهيمهم هم، مبتعدين بمسافة كبيرة عن سماحة الاسلام وسعته، وبالتالي أدخلوا ما فهموه هم، وكأنها مفاهيم الاسلام الحقيقية في بوتقة ضيقة جدا متناسين أخلاق الانبياء المرسلين مع أقوامهم وتسامحهم معهم، بل ومتناسين أخلاق نبينا الاكرم بسعة صدره واستيعابه كل المتعصين في الجزيرة.

المبحث الثاني: قراءات في البنية العقائدية للجماعات التكفيرية

المطلب الأول: وقفة مع مؤسس التكفير ابن تيمية.

إنّ التنظير العقائدي للجماعات التكفيرية كان على يد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) فهو من قام بوضع الأسس الأولى لتلك الجماعات، وشحذ الهمم، ووظّف كتاباته لتأصيل هذا فكر المتوحّش، وقد حوت كتبه كثير من المخالفات، سواء أكانت عقائدية أم فقهية خالف فيها الفرق الإسلامية كافة، وكتبه مليئة بهذه المخالفات الشاذة، فضلاً عن اتسامها بالحدّة وتكفير المخالف له، فكانت نتاجاته تدعو إلى إشعال نيران التقاتل وتكفير الآخر نهاراً جهاراً.

ومن آراءه الشاذة في العقيدة، قوله بحسمانية الله تعالى، إذ قال: واما النفي، فنفيتم عن الله تعالى أشياء لم ينطق بها كتبنا ولا سنّة ولا امام من أئمة المسلمين، بل والعقل لا يقضي بذلك عند التحقيق، وقلتم ان العقل نفاها، فخالقتم الشريعة بالبدعة، وخالقتم العقول الصريحة، وقلتم ليس هو بجسم ولا جوهر ولا متحيز في جهة (٧)، كما أنّه حرّم زيارة قبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وعدم جواز قصر الصلاة عنده، وهذه الفتوى فيها من الوقاحة والجرأة على حضرة النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)، فيقول: بل نفس السفر لزيارة قبر من القبور - قبر نبي أو غيره - منهي عنه عند جمهور العلماء، حتى أنهم لا يجوزون قصر الصلاة فيه (٨)، كما وأنّه طعن في اسلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، إذ يقول: وأمّا اسلام علي، هل يكون مخرجاً له من الكفر على قولين مشهورين، ومذهب الشافعي أن اسلام الصبي غير مخرج له من الكفر (٩).

نلاحظ ممّا تقدّم جرأة ابن تيمية من أمير المؤمنين (عليه السلام)، ممّا ترتّب على هذا الشحن الطائفي من تمزيق للامة الإسلامية. فعقيدة ابن تيمية كرسّت تعاليمها ورؤاها ومفاهيمها لإشعال نيران التكفير والاخراج من الدين للامة الإسلامية، ممّا سبب أزمة كبيرة بين الفرق الإسلامية كافة، ونجح ابن تيمية في نقل عقيدة التكفير البدائية التي ابتدعها الخوارج، الى عقيدة مؤطرة بإطار جدلي، إذ تلاعب بالأدلة العقلية والنقلية في تثبيت عقيدته الشاذة، واستقطب ثلة من الجهلة وغذاهم بعقيدة التكفير، وهذا ما نثب عليه الذهبي حين كتب رسالته في وصف اتباع ابن تيمية، قائلاً: إلى كم ترى القذاة في عين اخيك وتنسى الجذع في عينك. الى كم تمدح نفسك وشقائقك وعباراتك وتذم العلماء وتتبع عورات الناس.....، فهل معظم اتباعك الا قعيد مربوط خفيف العقل او عامي كذاب بليد الذهن أو غريب واجم قوي المكر أو ناشف صالح عديم الفهم فان لم تصدقني ففتشهم وزنهم بالعدل (١٠). نلخص ممّا تقدّم أن ابن تيمية كان يكفر من خالفه، إذ كرس جلّ كتبه لإثبات كفر وارتداد من يخالفه في العقيدة، وينعتهم بالكفرة والمشركين، وكان يستثمر بعض الاختلافات البسيطة في المباني العقائدية مع الفرق الأخرى في تضخيمها وهويلها كي ينفرد بعقيدة مستقلة كان النواة الأولى للجماعات التكفيرية المتوحّشة، وكان يوظّف النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة لتعصيد عقيدته الشاذة، وإذا ما صادفه حديثاً لا يوافق مبادئه العقائدية يقوم بتضعيفه، على رغم



من تواترها، وإذا ما ضاقت به السبل في فرض عقائده في الجدل الكلامي يقوم بالتحريض على سفك الدماء وقتل المخالفين له من الفرق الإسلامية!!!

وقال عنه محمد ابو زهرة : لم يجعل له صديقا - أي ابن تيمية - فالتوائف الكثيرة اغضبها قواد الجيوش لخاربة الشيعة، وحاول ان يجتثهم من مقامهم، وقتلتهم جيوش السلطان الناصر، بإرشاده ودعوته وقطع اشجارهم وحارب الصوفية وانطلق لسانه في إمام الصوفية وفيلسوفهم محيي الدين بن عربي وأخذ يحرض أولياء الامر عليهم (١١).

فهو بدلاً من أن يساعد الأمة الإسلامية على تجاوز مخنها ونكباتها في حينها، بل هو ساعد على تعميق جراحها، وكان سبباً في تمزيق هذه الأمة. لذا تصدى علماء الأزهري لفكره التكفيري وفضح زيف عقائده، وتجريم أفكاره، فقررت السلطات المصرية في حينها بحبسه في قلعة دمشق ولم يخرج منها الا بعد هلاكه إذ خرج جثة نتنه عام ٧٢٨ هـ، غير أن تلامذته حاولوا إحياء عقائده الفاسدة، غير أنهم لم ينجحوا في ذلك، ولم تمض سوى بضعة قرون حتى أعيدت هذه الأفكار الضالة إلى الوجود عن طريق التكفيري محمد بن عبد الوهاب، وعُرفوا أتباعه فيما بعد بالوهابية، وتعد الوهابية من أكثر الاتجاهات الدينية غلواً وتطرفاً، وتشويهاً للإسلام، فزعيمها ابن عبد الوهاب نشر أفكار ابن تيمية المتشددة زاعماً أنها من الكتاب والسنة، كتحريم التوسل بالنبي، وتحريم السفر لزيارة قبر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وغيره من الأنبياء والصالحين بقصد الاستغاثة بهم عند الدعاء. وأتباعه يحرمون الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، وكفر ابن عبد الوهاب مئات الملايين من أهل السنة وحصر الإسلام في أتباعه، وكانوا في عصره لا يتجاوز عددهم نحو المائة ألف، وأهل نجد الحجاز الذي هو وطنه لم يأخذ أكثرهم بعقيدته في حياته وإنما كان الناس يخافون منه لما علموا من سيرته لأنه كان يسفك دماء من لم يتبعه ورود في بعض المصادر أن شقيقه الشيخ (سليمان بن عبد الوهاب) سأله يوماً: كم أركان الإسلام؟ فقال خمسة، فقال له: أنت جعلتها ستة، السادس: من لم يتبعك فليس بمسلم هذا عندك ركن سادس للإسلام، ولما طال النزاع بينهما خاف أخوه أن يأمر بقتله فارتحل إلى المدينة المنورة وألف رسالة في الرد عليه وأرسلها له فلم ينته.

ومعلوم أن الكثير من مشايخ المذاهب الأربعة استنكروا الفكر الوهابي، ومنهم مفتي الحنابلة بمكة المكرمة الشيخ محمد بن عبد الله بن حميد النجدي المتوفى سنة ١٢٩٥ هـ، و الشيخ ابن عابدين الحنفي المتوفى سنة ١٢٥٢ هـ، والشيخ أحمد الصاوي المالكي المتوفى سنة ١٢٤١ هـ، ومفتي الشافعية بمكة المكرمة الشيخ أحمد زيني دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ الذي رد على أفكاره بفصل عنوانه (فتنة الوهابية) قال فيه: «كان كثير من مشايخ ابن عبد الوهاب بالمدينة يقولون: سيضل هذا أو يضل الله به من أبعد وأشقاه، فكان الأمر كذلك. وزعم محمد بن عبد الوهاب أن مراده بهذا المذهب الذي ابتدعه إخلاص التوحيد و التبرؤ من الشرك، وأن الناس كانوا على الشرك منذ ستمائة سنة، وأنه جدد للناس دينهم، وحمل الآيات القرآنية التي نزلت في المشركين على أهل التوحيد»، ثم قال: «إن رجلاً صالحاً كان أعمى وكان مؤذناً وصلى على النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد الأذان بعد أن كان المنع منهم، فأتوا به إلى محمد بن عبد الوهاب فأمر به أن يقتل فقتل. ولو تتبع لك ما كانوا يفعلونه من أمثال ذلك لمألت الدفاتر والأوراق وفي هذا القدر كفاية»

المطلب الثاني: الجماعات التكفيرية المعاصرة

في بداية القرن الحالي، ظهرت جماعات تكفيرية عدّة، وعلى رأسها التنظيم الإرهابي المسمّى بـ(تنظيم القاعدة) وبدأت بقوة وأخذت مساحة كبيرة من المشهد الدولي، وهناك وثائق سرية تدل على أنها صناعة صهيوي - أمريكية، فقد استخدمته الإدارات صهيوي - أمريكية لتحقيق مآرب سياسية، غير أنها أعلنت براءتها فيما بعد حينما خرجت عن سيطرتها، لتقوم بعدها بصناعة تنظيم إرهابي جديد تحت مسمى (داعش) ودعّمته على الأصعدة كافة. فبداية تأسيس التنظيم القاعدة الإرهابي كان في عام ١٩٧٩ م، وبدعم من أمريكا، وكان الغرض من تأسيسه هو لقتال الاتحاد السوفيتي في أفغانستان، واختاروا الإرهابي السعودي المدعو اسامة بن لادن لقيادة هذا التنظيم، إذ استقطب الإرهابيين تحت مسمى (جهاديين) وبالفعل استطاع هذا التنظيم الإرهابي تصدّر المشهد الدولي في الثمانينات والتسعينات من القرن المنصرم، فضلاً عن أنه ساعد على تسويق ثقافة الإرهاب والقتل والكراهية، وما يدعو للأسى أنّ التنظيم كان يصنّف على أنه تنظيمًا إسلاميًا.



إلا أن علاقة التنظيم بأمريكا تدهورت فيما بعد وخصوصاً بعد تفجير السفارتين الأمريكيتين في نيروبي، كينيا، وفي دار السلام، تنزانيا يوم ٧ آب ١٩٩٨ م، قام على إثرها الرئيس الأمريكي آنذاك (بيل كلينتون)، بإعطاء أوامره بقصف أهداف عدّة في السودان وأفغانستان بصواريخ كروز في ٢٠ أغسطس من العام نفسه، وقد دمرت هذه الصواريخ في السودان مصنع الشفاء للأدوية الذي كان يغطي احتياجات ٥٠٪ من الأدوية في السودان.

أمّا تفجير برج التجارة العالمي في نيويورك بمحادثه ١١ سبتمبر فكانت تداعياتها أشد وبالأعلى على العالم الإسلامي؛ لأنها كانت ذريعة الرئيس الأمريكي السابق (جورج دبليو بوش) لاحتلال العراق وأفغانستان تحت شعار «مكافحة الإرهاب».

أمّا نهج (القاعدة) بعد مقتل بن لادن على يد القوات الأمريكية بتاريخ ٢ مايو ٢٠١١ في أبوت آباد الباكستانية، لم يختلف كثيراً؛ لأن لزيم الجديدي (أيمن الظواهري) تابع نهجه سيده، في إرباك أمن بلدان المنطقة من خلال تأجيج الفتنة، واستغلال التدخل الخارجي، وتحريض الطوائف على بعضها وإرسال مقاتليه إلى ساحات الصراع لإسقاط الأنظمة بالقوة، فمثلاً في مصر دعا أنصاره إلى مواجهة الجيش وحثهم على الجهاد لإقامة (الخلافة الإسلامية) وقال: «إن الصراع في مصر ليس صراعاً سياسياً ومغامر حول السلطات، لكنه صراع ضد الإسلام، والشريعة وضد إقرار الله تعالى بتحكيم شريعته في الأرض... إذا كان العلمانيون والليبراليون من أعداء الإسلام، رغم خلافاتهم وطمعهم في السلطة نجدهم اجتمعوا من أجل القضاء عليكم والتخلص من الحركات الإسلامية، فلماذا لا تتحدوا مثلهم ولا تتنازلوا تحت أي ضغوط عن عقيدتكم»

وفي سورية وجه دعوات عديدة (للجهاد) متذرّعاً بأنه: «من حق أهلنا في سورية ومن حق الأمة كلها أن تستخدم ما تراه من وسائل لاستئصال النظام»، وطالب الفصائل المسلحة للتوحد فيما بينها ضد النظام: «لمواجهة عدوكم العلماني الطائفي الذي تدعمه القوى الرافضية الصفوية وروسيا والصين وتتواطأ معه القوى الصليبي»

ومن الملاحظ أن موجة «الربيع العربي» أنتجت كثير من الجماعات الإرهابية المتطرفة، أغلبها خرج من رحم «القاعدة» ومارس إرهاباً ضد جميع المكونات الدينية والإثنية (خصوصاً في سورية والعراق ومصر) ومنها جماعة «أنصار بيت المقدس» وهي أكبر جماعة إسلامية متشددة في مصر تتخذ من شمال شبه جزيرة سيناء مقعلاً لها، تشكلت عام ٢٠١١ أعقاب الإطاحة بالرئيس المخلوع (حسني مبارك)، وأكدت بعد عزل مرسي على أنها تنتقم لحملة القمع الدامي التي شنتها السلطات على أنصاره، وأعلنت مبايعتها لأبي بكر البغدادي، ثم أطلقت على نفسها اسم ولاية سيناء المصرية، واستهدفت الحركة قوات الجيش والشرطة بهجمات دموية من بينها الهجوم على تفتيش عسكرية شمالي سيناء في ٢٤ أكتوبر ٢٠١٤ م، التي راح ضحيتها أكثر من ثلاثين جندياً مصرياً.

وجماعة «التوحيد و الجهاد» و تنظيم «القاعدة في بلاد المغرب العربي» و حركة «بوكو حرام» في نيجيريا، و«جبهة النصرة» التي تأسست على خلفية الصراع في سورية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ م، وتبنّت العديد من الهجمات التي استهدفت مراكز عسكرية وأمنية وتقاتل «النظام السوري» إلى جانب جماعات تكفيرية أخرى «كالجبهة الإسلامية» و«جيش المجاهدين» و«جيش الإسلام» و«جبهة ثوار سورية»، وتنظيم «دولة الإسلام في العراق و الشام»

فتنظيم دولة الإسلام في العراق و الشام (داعش): هنالك وثائق سرّية مسربة تُدعى بوثائق (إدوارد سنودن) تُثبت أن معهد الاستخبارات والمهمات الخاصة وبالتعاون مع الاستخبارات البريطانية ام أي ٦ ، والموساد، ووكالة الأمن القومي الأمريكي، ساعدوا على ظهور تنظيم «داعش» الإرهابي، بغية استقطاب المتطرفين من أنحاء العالم كافة، في مكان واحد في عملية يرمز لها بـ «عش الدبابير»

وأظهرت الوثائق أن العملية المذكورة هي خطة بريطانية لحماية «إسرائيل» إذ تقضي بإنشاء «دين» شعاراته «إسلامية» ومؤلف من مجموعة أحكام «متطرفة ترفض أي فكر آخر أو منافس له» وسلاحه موجّه ضد الدول الإسلامية الراضية لوجوده، كما كشفت التسريبات أن المدعو «أبو بكر البغدادي» كان قد خضع لدورات عدة بشكل مكثّف استمرت لعام كامل، إذ قاموا بتدريبه عسكرياً على أيدي عناصر في الموساد، بالإضافة إلى تلقّيه دورات في فن الخطابة، ودروساً في علم اللاهوت (١٢).

ولا يخفى على المتابع على أنّ الجماعات التكفيرية (كجبهة النصرة) وغيرها من التنظيمات الإرهابية هي مرتبطة ارتباطاً مباشراً،



وعضوياً، بالنظام القطري، وظهر ذلك جلياً في الوساطة القطرية التي لعبت دوراً بارزاً في إطلاق مخطوفي مدينة أعزاز اللبنانيين قرب حلب، وراهابت معولا وجنود (الأندوف) في الجولان.

ولم تغب إسرائيل عن الجهات الداعمة للمجموعات الإرهابية على اختلاف مسمياتها، بل كانت أهم أعمدة الجهات الداعمة لهذه الجماعات، خصوصاً وأنها تتخوف من قيام أنظمة ديمقراطية في المنطقة تستند إلى دعم شعبي يفرض تغيير لسياسة الخنوع والاستسلام اتجاه إسرائيل، ويدعم حقوق الفلسطينيين بتحرير أرضهم المحتلة ويضمن حقهم بالعودة؛ ولذلك كان حضورها ملحوظاً في المشهد السوري منذ اندلاع الأزمة، فهي تساعد الإرهابيين علناً بأشكال متعددة من الدعم العسكري واللوجستي وتقديم الخدمات العلاجية لهم فبتاريخ ٢٨/٣/٢٠١٣م، اعتبرت قيادة المنطقة الشمالية في الجيش الإسرائيلي معالجة هؤلاء: بداية للتعاون المستقبلي مع سورية بعد سقوط النظام (١٣).

كما وأن مشايخ التكفيريين ساهموا في نشر الأفكار التي تدعو لسفك الدماء والقتل العلني لمن يخالفهم، تنفيذاً لأجندات صهيوي-أمريكية، ومن شيوخ التكفير، التكفيري (القرضاوي) الذي طالب بالتدخل الخارجي، وفرض حظر جوي في ليبيا وسورية، ودعا المسلمين في ماليزيا وإندونيسيا والسنغال وأستراليا وكل البلدان العمل على قتال النظام السوري، ودعم المعارضة السورية بالسلاح. وقد أذاع اتحاد علماء بلاد الشام تلك الفتاوى واعتبرها: تكفيرية وتحريضية على سفك الدماء في سورية، وخروج عن القواعد الشرعية والنصوص المأثورة وأحاديث وسنة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

كما وحرّم (القرضاوي) على الشعب المصري الخروج عن طاعة الرئيس الإخواني المعزول: «لا يجوز لأحد أن يرفع صوته بالمناداة بإخراج محمد مرسي من نظام الحكم في مصر، لأنه رئيس منتخب انتخاباً شرعياً صحيحاً، وهو ولي أمرنا وتجب طاعته في غير معصية.. والخروج عن طاعته حرام» (١٤)، مستشهداً بالآية الكريمة:

((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) النساء / ٥٩، وطالت خطاباته دولاً أخرى: «إيران من النصيرية ليس لها من الإسلام شيئاً، وهم مشركون بالله» (١٥).

وكان لحزب الله اللبناني نصيب منها إذ وصفه بحزب «الطاغوت والشيطان» (١٦) معلناً مشروعية «الجهاد» في سورية ضده وضد الدولة السورية، ويصف (القرضاوي) الطائفة العلوية «بالنصيرية» وبأنها: «أكفر من اليهود والنصارى» ولمعرفة التفاصيل المتعلقة بالمشروع التكفيري وتحالفاته، نثبت لكم أدناه شهادة رئيس الحكومة التشيكية الأسبق (بيرجي باروبيك) رئيس حزب يسار القرن ٢١ عن الحكومة التركية وإسرائيل يقول عنهما، أثنهما: تعملان على تصعيد الإرهاب في سورية والمنطقة عن طريق توفير الدعم المادي واللوجستي للتنظيمات الإرهابية فيها، وحكومة (العدالة والتنمية) لا تزال تحت تأثير (الحلم العثماني).

وهناك تقرير نُشر بتاريخ ١٤/٨/٢٠١٤ قدّمته إدارة مكافحة الإرهاب في جهاز الأمن الروسي بي سي بي (١٧) عن تنظيم (داعش) الإرهابي، وبعض طرق حصوله على الدعم المالي والعسكري واللوجستي، ويُشير التقرير إلى تفاصيل هامة عن دور الغرب، والسعودية، وتركيا بهذا الخصوص، مستنداً إلى معلومات موثقة، ووثائق، وصور جوية، وتسجيلات صوتية، وأفلام مسجلة، وكذلك تحليل التحركات الميدانية بواسطة جي بي أس، فيذكر أن: عدداً من المشايخ الوهابية المتطرفة في المملكة اقترحوا مؤخراً على الملك السعودي أن يتم تخصيص جزء من عائدات حج هذا الموسم لدعم داعش ولعوائل قتلهم رغبة في المشاركة في ثواب (جهادهم)، حتى تحل الرحمة والبركة في أرض المملكة.

مبيّناً إلى أن: «المساعدات المالية الغربية التي تأتي من الولايات المتحدة والدول الغربية كمساعدات لحكومة مسعود بارزاني رئيس إقليم كردستان والذي يقوم بدوره بتقديمها لداعش تحت عنوان تكلفة النفط الذي يبيعه التنظيم.

لافتاً بأن: الحكومة الأردنية تتولّى مسؤولية تدريب عناصر داعش المقاتلة والاستخباراتية وتزويد التنظيم بمعلومات عن تسليح الجيش العراقي وبناء التحتية ونقاط القوة والضعف فيه، كما ويورد التقرير معلومات هامة عن الدور التركي: تم توفير بعض المعدات والأجهزة المتطورة بتنسيق مع تركيا كذلك قامت حكومة اردوغان بالتنسيق مع الدول الغربية وبلاستفادة من الأموال الغربية بشراء ٢٠٠ سيارة بك آب تويوتا يابانية وتم تجهيزها بمعدات حربية وأجهزة اتصالات، ثم تسليمها لجماعة داعش،



وتقوم تركيا بتوفير قطع الغيار والذخيرة للمعدات العسكرية الثقيلة والمتوسطة التي غنمها داعش من الجيشين العراقي والسوري، وبحسب التقرير: قامت تركيا مؤخراً بإعطاء تراخيص لجمع التبرعات النقدية وغير النقدية لصالح داعش وذلك لخلق شعبية له بين المواطنين الأتراك»

لكن صمود محور المقاومة بوجه المشروع التكفيري وما يسطره أبطال الجيش العراقي وأبطال الحشد الشعبي المقدس، أربك جميع الحسابات التي تروم إسرائيل التي تصبو لتحقيقها، وبهذا ذهبت مخططات الغرب من دول الشر أدراج الرياح.

المبحث الثالث: الجهود الدولية في مكافحة الجماعات الإرهابية

أولاً: الجهود الإقليمية

لدول مجموعة الثماني (١٨) ، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية، وحلف شمال الأطلسي، وجامعة الدول العربية، دوراً كبيراً في معالجة الأسباب الرئيسة لظهور الإرهاب في المشهد الدولي، فضلاً عن اتخاذها التدابير اللازمة للحد من خطورته وانسحابها على الأمن العالمي واستقراره.

١- مجموعة الثماني

تناولت مجموعة الثماني ما يتعلق بالإرهاب وأثره على العملية السياسية على مستوى العالم، ومن أهم الاجتماعات التي أقيمت مؤخراً (كاناناسكيس في كندا ٢٠٠٢، إيفيان في فرنسا ٢٠٠٣، سي أيلاند في الولايات المتحدة ٢٠٠٤، غلين إنغلز بريطانيا ٢٠٠٥، سان بطرسبرغ في روسيا ٢٠٠٦، هيلينغندام في ألمانيا ٢٠٠٧، هوكايدو في اليابان ٢٠٠٨، أكيليا في إيطاليا ٢٠٠٩، ماسكوكا في كندا ٢٠١٠). وأوصت هذه الاجتماعات على معالجة الأسباب التي أدت إلى نشوء ظاهرة الإرهاب، منها انتشار أسلحة الدمار الشامل، والمشاكل الاجتماعية، والنزاعات الداخلية في الشرق الأوسط وأفريقيا. وتم وضع برنامج عمل لحماية الموارد والمخططات النووية، وتقديم المعونات التقنية، وزيادة المساعدات المالية، ومعالجة الفقر والمشاكل الصحية في الدول الفقيرة.

أما على مستوى الخبراء، ومن أجل القضاء على الشبكات والمنظمات الإرهابية، فقد أنشئت هيئتان متخصصتان: مجموعة ليون - روما، وفريق عمل مكافحة الإرهاب. أنشئت مجموعة ليون - روما بعد أحداث ١١ أيلول، بصلاحيات خاصة في مجال مكافحة الإرهاب، وتعدّ منتدى لتبادل المعلومات وتحليلها ودراساتها، ولدعم مبادرات التشاور والتعاون في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة. وتقوم بصياغة المقترحات لتتم الموافقة عليها على المستوى السياسي (رؤساء الحكومات - وزارات الخارجية - وزارات العدل والداخلية)، بالإضافة إلى صياغة أفضل الممارسات والتوجيهات لاتخاذ إجراءات فعالة من جانب الهيئات المتخصصة متعددة الأطراف، مثل منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية.

أما فريق عمل مكافحة الإرهاب، فيقوم بتنسيق المساعدات الفنية والمالية المقدمة إلى الدول الفقيرة في الشرق الأوسط وأفريقيا والأكثر عرضة للتهديد الإرهابي. وقد خصّص مبلغ ٢٠ مليار دولار لمدة عشر سنوات بهدف تنفيذ خطة عمل تعالج جميع القضايا التي تهدّد الأمن والسلم الدوليين، كمسألة الإرهاب، والجريمة المنظمة، وتجارة الأسلحة الخفيفة والمخدرات، ومشكلة الفقر والفساد. ويعمل أيضاً على مراقبة المصادر المالية التي تمّول المجموعات الإرهابية وتجميدها، بالتعاون مع الدول والمصارف والمؤسسات المالية الدولية، كما يتخذ التدابير اللازمة لحماية وسائل النقل البرية والبحرية والجوية من الأعمال الإرهابية، من خلال رفع معايير سلامة بنى هذه الوسائل التحتية، وتحسين إجراءات مراقبة المطارات والمرفئ ومحطات السكك الحديدية، وتسهيل تبادل المعلومات، ومن بين الاتجاهات الأخرى، المهمة التي تنتهجها أعمال مكافحة الإرهاب، تبرز مسألة تأمين وثائق السفر وتطبيق التكنولوجيات الجديدة في هذا المجال. ويضمّ الفريق دول مجموعة الثماني، كما توجّه الدعوة إلى المشاركة في أعماله إلى دول أخرى مانحة (هي حتى اليوم سويسرا وأستراليا وإسبانيا)، فضلاً عن منظمات دولية معنية ومنظمات إقليمية، وذلك وفق الموضوع الذي يعالج في الاجتماعات المختلفة، وفي تنفيذها الأعمال الداخلة في تكليفها، ترمي اللجنة إلى دعم عمل لجنة مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة، عبر تعزيز التنسيق وتقديم الدعم التقني اللازم لمكافحة الإرهاب، وفي هذا السياق، تطالب روسيا اليوم بتنفيذ التعاون الدولي لمواجهة المجموعات الإرهابية المتطرفة في العراق وسوريا (١٩).



٢- الاتحاد الأوروبي

بعد أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١، قام الاتحاد الأوروبي بتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بأفراد ومجموعات إرهابية تابعة لتنظيم القاعدة، وحركة طالبان، ويفرض بحقهم العقوبات.

وفي ٢٨ أيلول ٢٠٠١، اعتمد الاتحاد الأوروبي خطة عمل لمكافحة الإرهاب، تتضمن سلسلة واسعة من التدابير يتعين اتخاذها في مختلف القطاعات (التعاون القضائي، التعاون بين أجهزة الشرطة، سلامة وسائل النقل، مراقبة الحدود وتأمين الوثائق، مكافحة التمويل، الحوار السياسي والعلاقات الخارجية، والدفاع ضد هجمات الأسلحة البيولوجية والكيميائية والمشفعة والنووية).

وقد أدت العمليات الإرهابية في مدريد في آذار ٢٠٠٤ ولندن في تموز ٢٠٠٥، إلى تكثيف التعاون في مكافحة الإرهاب في الاتحاد الأوروبي، وإكمال خطة العمل بإضافة المزيد من التدابير والإجراءات إليها، وقد اعتمد المجلس الأوروبي الذي انعقد في ٢٥ آذار ٢٠٠٤ إعلاناً حول التضامن ضد الإرهاب، يفرض واجب تقديم الدعم بكل الأدوات المتاحة، بما في ذلك الموارد العسكرية للدولة العضو في الاتحاد التي تتعرض لهجوم إرهابي.

وفي إطار الجهود الأوروبية في مكافحة الإرهاب، اعتمد المجلس الأوروبي في ١٦ و١٧ كانون الأول ٢٠٠٤ إجراءات، منها تعزيز القدرات الاستخباراتية على المستوى الوطني والإقليمي وعلى مستوى المنظمات الدولية، كذلك أقرّ المجلس الأوروبي في كانون الأول ٢٠٠٥ إستراتيجية الاتحاد الأوروبي ضدّ الإرهاب، التي تقوم على أربع ركائز أساسية هي: الوقاية من ظاهرة الإرهاب؛ حماية المواطنين والبنية التحتية والنقل عبر دعم هياكل الأمن؛ تعقب الإرهابيين، بمعنى السعي لمنع المجموعات الإرهابية أو الإرهابيين كأفراد من التواصل في ما بينهم، ومن التحرك بحرية، ومن التخطيط لعمليات إرهابية، وذلك عبر تفكيك الشبكات التي توفر لهم الدعم والتمويل؛ الرد، بمعنى القدرة على إدارة آثار العمليات الإرهابية ممكنة الوقوع، وتخفيف وقعها من منظور يقوم على التعاون والتضامن (٢٠).

واعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي خطة عمل محدّدة لمكافحة التشدد والتجنيد للإرهاب، في العام ٢٠٠٥، تتصدّى بالتفصيل لمسألة الوقاية، مع توجيه اهتمام خاص لتطوير القدرات على مواجهة الظروف التي يمكن أن تسهل انتشار التشدد أو الراديكالية والتجنيد، وذلك من خلال التعاون بين الدول الأعضاء والمؤسسات الاتحادية، فضلاً عن الدول الأخرى والمنظمات الدولية (٢١). بالإضافة إلى ذلك، ثمة اعتراف متزايد بأهمية القيام بعمل وقائي واسع النطاق على أساس الحوار بين الثقافات والأديان، من أجل تعزيز المعرفة والتفاهم المتبادل، وبالتالي تضيق المجال الذي تنشط فيه الدعاية الأصولية وأعمال تجنيد الإرهابيين. وقد جعل الاتحاد الأوروبي من مكافحة الإرهاب، أحد العناصر الأساس في حوار السياسي مع المجموعات الإقليمية والبلدان الأخرى. وبصطّاع بدور قيادي في هذا المجال بهدف إقامة شراكة أوروبية وغربية مع الإسلام المعتدل، سواء في البلدان الأصلية أم مع الجاليات الإسلامية المقيمة بدول الاتحاد. كذلك تتضمن اتفاقات المشاركة والتعاون وغيرها من أدوات السياسة الخارجية، بنداً خاصاً عن مكافحة الإرهاب.

وفي إطار السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، أقيم حوار مع دول مجلس التعاون الخليجي في شأن موضوع تمويل الإرهاب، وعلى جبهة مكافحة تمويل الإرهاب، يتم تفعيل أنشطة الاتحاد الأوروبي في القطاعات والمجاور المختلفة، بالإضافة إلى تشجيع دعم تعميق التعاون مع الدول الأخرى، وقد حدّد الاتحاد الأوروبي أيضاً سلسلة من الإجراءات المتعلقة بمراقبة الحدود وتبادل المعلومات والتعاون القضائي والبوليسي. وقد تم اعتماد العديد من الاتفاقيات التشريعية في إطار التعاون القضائي والعقوبات وتعاون أجهزة الشرطة. وفي هذا الصدد، يمكن ذكر القرارات المتعلقة بأطر العمل في شأن مذكرة التوقيف الأوروبية؛ وتلك المتعلقة بفرق التحقيق المشتركة؛ والاتفاقات الخاصة بمكافحة الإرهاب؛ والاتفاق حول إنشاء «أوروغوست» (وهو جهاز الاتحاد الأوروبي المختص بالتحقيقات والعقوبات التي تعني دولتين من الاتحاد أو أكثر وبأشكال خطيرة من الإجرام)؛ وتلك المتعلقة بإعادة تدوير الأموال أو غسلها والاعتراف بمصادرة أدوات الجرائم وعائداتها؛ والاتفاق حول الاعتراف المتبادل بقرارات المصادرة (٢٢). وفي هذا السياق، يجدر التذكير باتفاقية أيار ٢٠٠٠ الخاصة بالدعم المتبادل بين الدول الأعضاء في شأن العقوبات والجنايات والبروتوكولات الإضافية المعدلة للاتفاقية التأسيسية للمكتب الأوروبي للشرطة «يوروبول». وابتداءً



من ١ أيار ٢٠٠٥ باشرت الوكالة الأوروبية للحدود الخارجية «فرونتكس» عملها، وهو يشمل أيضاً تنسيق التعاون لوقف تدفقات الهجرة غير الشرعية. وبهدف تعزيز مكافحة الهجرة غير الشرعية، من المقرر في المستقبل استخدام الإحصاء البيولوجي في التحقق من الهوية على الحدود وعلى أراضي دول الاتحاد الأوروبي. وترمي هذه الإجراءات إلى الوقاية من خطر أن تصبح تدفقات المهاجرين غير الشرعيين قناة يعبرها الإرهابيون. وأخيراً، اعتمد الاتحاد الأوروبي توجيهها يخص تعويض ضحايا الأعمال الإجرامية، يشمل حالات ضحايا الإرهاب (٢٣).

٣. حلف شمال الأطلسي (٢٤).

حصلت تطورات مهمة في هيكلية الحلف ووظائفه الجديدة بعد انتهاء الحرب الباردة، فعلى مستوى المؤسسات السياسية للحلف، أنشئ مجلس تعاون شمال الأطلسي في العام ١٩٩١ الذي طوّر في العام ١٩٩٧ إلى مجلس الشراكة الأوروبي- الأطلسي، لتكون مهمته تنظيم الأعباء والمسؤوليات بين أوروبا ومنطقة الأطلسي وتوزيعها، ولضبط احتمالات الصراعات والنزاعات داخلها، واحتوائها عبر تطوير آلية التعاون في جميع المجالات، سواء كانت أمنية أو سياسية أو عسكرية أو اقتصادية، ومن المؤسسات السياسية التي تم إدخالها إلى الهيكلية السياسية للناطو أيضاً، برنامج الشراكة من أجل السلام، والمجلس المشترك الدائم للناطو وروسيا، وميثاق الناو - أوكرانيا. وتكشف هيكلية الحلف الجديدة ووظائفه أن الناو أخذ يولي تنفيذ استراتيجيته في التوسع نحو الشرق اهتماماً متزايداً، من خلال التعاون مع مؤسسات عسكرية وسياسية خارج إطاره، بعضها أوروبي مثل اتحاد غرب أوروبا، وبعضها دولي مثل الأمم المتحدة. وقد جرى التشديد على المفهوم الاستراتيجي الجديد لدور حلف شمال الأطلسي في أثناء قمة الحلف في واشنطن، التي عقدت في العام ١٩٩٩ لمناسبة مرور خمسين عاماً على تأسيسه، وتم توسيع مهمات الناو من حيث مصادر التهديد إلى درجة تتيح للحلف، نظرياً على الأقل، القدرة على التدخل خارج مسرح عملياته التقليدية وتحت عدة مسوغات، مثل مكافحة الإرهاب، ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وحماية حقوق الأقليات.

وبعد أحداث ١١ أيلول، أصبحت أفغانستان الدولة الأولى التي تشهد خروجاً لحلف الأطلسي على دوره ومهامه التي تمّدت منذ تشكّله بعد نهاية الحرب العالمية الثانية (٢٥)، وفي سياق مهمات حلف شمال الأطلسي الجديدة، يحتوي الإعلان حول الإرهاب، الصادر في ٢ نيسان ٢٠٠٤، سلسلة من الإجراءات والتدابير العملية الرامية إلى تحسين أعمال تبادل المعلومات بين أجهزة الاستخبارات. ولمناسبة انعقاد قمة حلف شمال الأطلسي في «ريغا» في كانون الأول ٢٠٠٦، أعاد «ناو» تأكيد التزامه مكافحة الإرهاب، بموجب القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة. كما أكد عزمه على الاستمرار في توفير البعد الأطلسي للعمل في هذا المجال. وفي هذا الإطار، تتّكّل دوريات حلف شمال الأطلسي البحرية مساهمة مهمة ولملموسة في هذا الجهد المشترك. كذلك، بدأ العمل على إعداد حزمة من الإجراءات بعنوان «الدفاع ضد الإرهاب»، لتطوير تكنولوجيات متقدمة ترمي إلى مواجهة تهديد الإرهاب، مثل حماية القوات الحليفة من المتفجرات المرتجلة ومعدات إطلاق الصواريخ المحمولة لحماية الموانئ وغيرها من التدابير. وقد شجّعت دول الناو على تطوير قدراتها في مكافحة الإرهاب، وخصوصاً تكثيف نشر المعلومات الاستخباراتية في إطار الحلف، ولاسيما تلك التي تعني مساحات العمليات (٢٦).

٤. منظمة الدول الأمريكية

في الاجتماع الاستثنائي الذي عقدته لجنة مكافحة الإرهاب في نيويورك، في ٦ آذار ٢٠٠٣، تعهّدت المنظمات الإقليمية في جميع المناطق، وخصوصاً منظمة الدول الأمريكية، تقاسم خبراتها في إطار التعاون الإقليمي لمكافحة الأنشطة الإرهابية، كما سلمت بأنها تضطلع بدور فريد لمساعدة أعضائها على تنفيذ القرار ١٣٧٣، وبالتالي إذكاء الوعي في مكافحة الإرهاب على الصعيدين الإقليمي والقطني، وذلك بالتعاون مع منظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والمنظمة البحرية الدولية، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ومنظمة الجمارك العالمية، وفي أثناء الاجتماع الخاص للجنة مكافحة الإرهاب ومنظمة الدول الأمريكية - لجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب الذي عقد في واشنطن، في ٧ تشرين الأول ٢٠٠٣، التزمت الدول الأعضاء بالتعاون الإقليمي، سواء بمعناه السياسي والتضامني أم على المستوى التنفيذي. وفي سياق مكافحة تمويل الجماعات الإرهابية داخل أميركا وخارجها، تعهّدت الولايات المتحدة بتقديم الدعم الفني لدول



المنظمة الأميركية، ومراقبة أنشطة المنظمات الإرهابية المالية داخل أميركا وخارجها، وتجميد أرصدها وأصولها الثابتة. كما قررت المنظمة التعاون الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب، وتمت صياغة تسع توصيات خاصة بتمويل الإرهاب، أُضيفت إلى التوصيات الـ ٤٠ الموجودة حالياً لمكافحة غسل الأموال، وذلك في إطار مجموعة العمل المالي الدولية (GAFI) وفريق العمل للشؤون المالية (FATF). وقد شهد نموذج التعاون الذي تمثله مجموعة العمل GAFI توسعاً متنامياً في السنوات الأخيرة، ليشمل منظمات إقليمية شبيهة، وذلك أيضاً بهدف ضمان التطبيق العالمي للمعايير التي صاغتها، ولإحداث تناغم بين التشريعات الوطنية المختلفة في هذا الاتجاه. وقد أنشئ أخيراً العديد من المراكز الإقليمية في أميركا للتدريب والتكوين وتبادل الخبرات، بهدف تعزيز أواصر التضامن في مكافحة الإرهاب (٢٧).

الهوامش :

- (١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ١٩١/٥.
- (٢) الحديد: ٢٠.
- (٣) يُنظر: تهذيب اللغة، للزهري: ٣١٦٣/٤.
- (٤) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني: ٥٩٨.
- (٥) يُنظر: تهذيب اللغة: ٣١٦١/٤.
- (٦) معجم مقاييس اللغة: ١٩١/٥.
- (٧) يُنظر: بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية، تحقيق: د. أحمد معاذ حقي: ٥٤/٣، مجمع الملك فهد ، ط ١٤٢٦ هـ المدينة المنورة.
- (٨) يُنظر: مجموع الفتاوى الكبرى، لابن تيمية: ٢٥٠/٤، دار الوطن ، الرياض ١٤٠٧ هـ.
- (٩) يُنظر: منهاج السنة، لابن تيمية: ٢١٩/٤، ط بولاق.
- (١٠) يُنظر: ابن تيمية فكرياً ومنهجاً، للشيخ جعفر السبحاني: ١٥-١٤، مؤسسة الامام الصادق ع
- (١١) يُنظر: ابن تيمية حياته وعصره وآراؤه وفقهه، لمحمد أبو زهرة: ٤٤، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ١٩١٩ م.
- (١٢) <http://sana.sy> /سندون-الاستخبارات-الأميركية-والبريط.www.alalam.ir/news: ١٤٥٩٣٠٦
- (١٣) تفاصيل الخبر على الرابط التالي: www.alalam.ir/news: ١٤٥٩٣٠٦
- (١٤) من خطبة الجمعة ٢١ يونيو ٢٠١٣.
- (١٥) من الكلمة التي ألقاها في مؤتمر « موقف علماء الأمة من القضية السورية» الذي انعقد بالقاهرة في ١٣ يونيو ٢٠١٣
- (١٦) من مقابلة معه في قناة /العربية/ ٩/يونيو ٢٠١٣
- (١٧) أورد التقرير مجموعة من الوثائق السرية التي تثبت ذلك وسلمت للحكومة العراقية.
- (١٨) مجموعة الثمانية أو مجموعة الدول الصناعية الثمانية: تضم الدول الصناعية الكبرى في العالم. أعضائها هم: (الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، ألمانيا، روسيا الاتحادية، إيطاليا، المملكة المتحدة، فرنسا، وكندا)، ويمثل مجموع اقتصاد هذه الدول الثمانية ٦٥٪ من اقتصاد العالم.

(١٩) Pour plus d'information sur les sommets du G8, Muskoka Huntsville Can-ada, 25-26 juin 2010, L'Aquila (anciennement La Maddalena), Italie, 8-10 juillet 2009, Hokkaido, Japon, 7-9 juillet 2008, Heiligendamm, Allemagne, 6-8 juin 2007, Saint-Petersbourg, Russie, 15-17 juillet 2006, Gleneagles, Écosse, Royaume Uni, 6-8 juillet 2005, Sea Island, Georgie, Etats-Unis, 8-10 juin 2004, Evian, France, 1-3 juin 2003, Kananaskis, Canada, 26-27 juin 2002, Gênes, Italie, 20-22 juillet 2001, voir le Centre d'information sur le G8, sur le site <http://www.g8.fr> - See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content>
Stratégie de l'Union Européenne visant à lutter contre le terrorisme», (٢٠)
Le Monde, 5 décembre 2005 - See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content/%D8%A7>

(٢١) Voir le plan d'action de lutte contre le terrorisme du 12 décembre 2005 sur le site du Conseil de l'Union Européenne



See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content-Conseil de l'Union Européenne, «Plan d'action pour lutter contre le terrorisme» Le Monde Diplomatique> 13 février 2006

See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content-https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content> (٢٣)

(٢٤) منظمة حلف شمال الأطلسي (بالإنجليزية: North Atlantic Treaty Organisation) اختصاراً «الناتو» (بالإنجليزية: NATO) هي منظمة تأسست عام ١٩٤٩ بناءً على معاهدة شمال الأطلسي التي تم التوقيع عليها في واشنطن في ٤ أبريل سنة ١٩٤٩. يوجد مقر قيادة الحلف في بروكسل عاصمة بلجيكا. وللحلف لغتان رسميتان هما الإنجليزية والفرنسية.

(٢٥) Union Européenne, «Alliance Atlantique», La Revue Défense Nationale et Sécurité Collective, Op.cit., p. 39-44 – See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content>

Silvia Cattori, «La Stratégie de la Tension : Le Terrorisme non revendiqué (٢٦) de l'OTAN», Voltaire Edition Internationale, Zurich (Suisse), Décembre 2006, p. 22-34

See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content-https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content> (٢٧) يُنظر: الإرهاب وأحكام القانون الدولي، لجمال زايد هلال أبو عين: ٢٤٢.٢٣٨.

المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم

Conseil de l'Union Européenne, «Plan d'action pour lutter contre le terrorisme-1 isme», Le Monde Diplomatique /<https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content>

2. Pour plus d'information sur les sommets du G8, Muskoka Huntsville Canada, 25-26 juin 2010, L'Aquila (anciennement La Maddalena), Italie, 8-10 juillet 2009, Hokkaido, Japon, 7-9 juillet 2008, Heiligendamm, Allemagne

3. Silvia Cattori, «La Stratégie de la Tension : Le Terrorisme non revendiqué de l'OTAN», Voltaire Edition

4. «Stratégie de l'Union Européenne visant à lutter contre le terrorisme», Le Monde, 5 décembre 2005 – See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content/%D8%A7>

5. Union Européenne, «Alliance Atlantique», La Revue Défense Nationale et Sécurité Collective, Op.cit., See more at: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content>

6. Voir le plan d'action de lutte contre le terrorisme du 12 décembre 2005 sur le site du Conseil de l'Union

7. الإرهاب وأحكام القانون الدولي، لجمال زايد هلال أبو عين.

8. ابن تيمية حياته وعصره وآراؤه وفقهه، لجمال زايد هلال أبو عين، ط ١٩٩٩ م.

9. ابن تيمية فكرياً ومنهجياً، للشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق ع

10. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية، تحقيق: د. أحمد معاذ حقي، مجمع الملك فهد، ط ١٤٢٦ هـ المدينة المنورة.

11. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس.

12. مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني.

13. مجموع الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، دار الوطن، الرياض ١٤٠٧ هـ.

14. منهاج السنة، لابن تيمية، ط بولاق.







العنف والسلوك العدائي تجاه المرأة العراقية في ظل جائحة كورونا محافظة بابل (انموذجاً).

أ.د . أرشد حمزة حسن
م.م . نجاح عطية عرط
ديوان الوقف الشيعي / بابل ديوان محافظة بابل



الملخص:

من الملاحظ ان ظاهرة العنف والسلوك العدائي ضد المرأة قد أخذ حيزاً كبيراً في اهتمام المؤسسات العالمية والوطنية التي تعنى بحقوق الانسان ، وقد بدا ذلك جلياً من خلال الندوات والمؤتمرات الدولية والابحاث والدراسات التي سلطت الضوء على هذه الظاهرة ومن ثم الوقوف على اسبابها ومسبباتها من أجل الوصول الى طرق العلاج التي من الممكن القضاء او على الاقل التخفيف من هذه الظاهرة ، وبما انها منتشرة في جميع شرائح المجتمع وطبقاته فهي واحدة في كل المجتمعات وان اختلفت اساليبها .

وقد اكتسبت دراسة (العنف ضد المرأة) أهمية كبيرة في الادبيات السلوكية والمفاهيم القانونية والعرفية ، كونها سلطت الضوء على موضوعاً حيويّاً بات يشكل مظهراً سلبياً في إطار مسؤوليات الأسرة ومهامها تجاه أفرادها ، الا اننا إرثينا ان ندرس هذا السلوك العدواني بعد انتشار جائحة كورونا في معظم دول العالم ومنها العراق وما فرضه الواقع الصحي من بقاء الرجل في البيت ومن ثم تعرض المرأة بين الحين والآخر الى التعنيف او العنف في اقصى حالاته .

الكلمات المفتاحية : (العنف – السلوك العدائي – المرأة العراقية – جائحة كورونا – محافظة بابل)

Summary:

It is noted that the phenomenon of violence and hostile behavior against women has taken a large part in the attention of global and national institutions concerned with human rights, and this has been evident through international seminars and conferences, research and studies that shed light on this phenomenon and then identify its causes and causes in order to reach Methods of treatment that can eliminate or at least mitigate this phenomenon, and since they are widespread in all segments and classes of society, they are the same in all societies, even if their methods differ.

The study (violence against women) has gained great importance in behavioral literature and legal and customary concepts, as it sheds light on a vital issue that has become a negative manifestation within the framework of family responsibilities and tasks towards its members, but we decided to study this aggressive behavior after the spread of the Corona pandemic in most countries The world, including Iraq, and what the health reality imposed on the man staying at home, and then the woman being exposed from time to time to violence or violence in its most severe cases.

Keywords: (violence – hostile behavior – Iraqi women – Corona pandemic – Babil Governorate)

المقدمة:

لما لاشك فيه ان ظاهرة العنف والسلوك العدائي ضد المرأة قد أخذ حيزاً كبيراً في اهتمام المؤسسات العالمية والوطنية التي تعنى بحقوق الانسان ، وقد بدا ذلك جلياً من خلال الندوات والمؤتمرات الدولية والابحاث والدراسات التي سلطت الضوء على هذه الظاهرة ومن ثم الوقوف على اسبابها ومسبباتها من أجل الوصول الى طرق العلاج التي من الممكن القضاء او على الاقل التخفيف من هذه الظاهرة ، وبما انها منتشرة في جميع شرائح المجتمع وطبقاته فهي واحدة في كل المجتمعات وان اختلفت اساليبها .

ومن جانب آخر تتعرض المرأة لكثير من المشاكل والقضايا والتحديات التي تتحملها ، ويأتي على قمة هذه القضايا قضية العنف ضد المرأة وهي قضية عالمية واسعة الانتشار تتخطى الحدود الثقافية والجغرافية والطبقة الاجتماعية والدين ولا يخلو منها



مجتمع من المجتمعات متقدم أو متخلف، ان البحث حول العنف ضد المرأة في المجتمعات العربية وخاصة العراقية منها حديث جدا ولا يزال بنسب متفاوتة ، وهذا راجع لصعوبة تقبل المجتمع العراقي لتحليل و معالجة مثل هذه الاشكالات الاجتماعية ، وان ظاهرة العنف ضد المرأة وتحليلها والوقوف على الاسباب المؤدية اليها يعتبر شيء غير لائق في المجتمعات العراقية ، وهذا راجع الى الخصوصية التي تتمتع بها الاسرة العراقية ، التي هي في غالبيتها أسر محافظة ، لا تريد الكشف عن اسرارها ، فضلاً عن نظرة المجتمعات العراقية لهذه الظاهرة كشيء يخص الاسرة بذاتها ، ولا دخل للآخرين الى الخوض فيها ، والبحث عن ما يجري بداخلها من مشاكل واسباب ، وكذلك ان بعض الأسر والعوائل في العراق مازالت تنظر للمرأة كشيء مقدس داخل الاسرة يُعني بالحشمة والاحترام والخوف من عائلة الرجل والحفاظ على أسرارها وأسرار عائلته ، ولهذا يعتبر شيء صعب التحدث الى المرأة والتعرف على مشاكلها اليومية ، الا في المناسبات والاعراس او الزيارات العائلية ، وبالتالي فالعنف الاسري لدى بعض الافراد في الأسر العراقية شأن خاص لا يجوز الخوض فيه علناً او التنديد به او الاعتراف بوجوده او تناوله خارج نطاق العائلة ، وانه متخفي خلف حواجز كثيرة منها ما هو نفسي كالخوف من سماع الآخرين والشعور بالذنب والاهانة، وما هو اجتماعي كالحفاظ على كيان الاسرة وصون وحدتها ، ومنها ما هو ثقافي يرتبط بنظرة لكل من الزوج والزوجة للعنف ، ومن ثم التعامل معه على انه ضرورة لا بد منها تفرضه العادات والتقاليد داخل هذه الاسرة .

المبحث الاول : الاطار النظري والمفاهيمي للدراسة .

أولاً : أهمية البحث :

اكتسبت دراسة (العنف ضد المرأة) أهمية كبيرة في الادبيات السلوكية والمفاهيم القانونية والعرفية ، كونها سلطت الضوء على موضوعاً حيويّاً بات يشكل مظهراً سلبياً في إطار مسؤوليات الأسرة ومهامها تجاه أفرادها ، الا اننا إرتئينا ان ندرس هذا السلوك العدواني بعد انتشار جائحة كورونا في معظم دول العالم ومنها العراق وما فرضه الواقع الصحي من بقاء الرجل في البيت ومن ثم تعرض المرأة بين الحين والاخر الى التعنيف او العنف في اقصى حالاته، ومن هنا فقد حظي موضوع العنف ضد المرأة باهتمام متزايد ليس على مستوى المجتمع الاكاديمي العراقي فحسب بل تعداه الى المنطقة العربية والدولية على حد سواء ، وظهر ذلك بصورة جلية منذ مطلع الألفية الثالثة ، بحيث أصبحت هذه الظاهرة تشغل حيزاً واسعاً على الصعيد الفكري والأكاديمي . وقد لعبت منظمات المجتمع المدني دوراً هاماً باتجاه الدفع بهذه القضية وبدعم من جهات دولية وبشكل خاص هيئات الأمم المتحدة . الى ايجاد الحلول المناسبة لها ، وساهم عدد من الباحثين في مجال علم النفس والاجتماع والاعلام في التنبيه عليها والقاء الضوء على أبعادها في سياق الاهتمام العام بالمشكلات الاجتماعية والظواهر السلبية في المجتمع . وقد نتج عن هذا الاهتمام ازدياد ملحوظ في عدد الدراسات التي تتناول هذه المشكلة ومن جوانب متعددة فقد عُدَّ علماء التربية والاجتماع اخراً خطيراً على الوظائف السامية للأسرة التي يأتي في مقدمتها توفير الامن والاطمئنان وحماية افرادها . اضافة الى ان العنف الذي يمارس ضد المرأة اصبح قضية المجتمع بأسره ، وان اي انتهاك لحقوقها هو انتهاك لحقوق المجتمع على حد سواء ، إذ لا يمكن فصل مصلحة المجتمع عن مصلحة المرأة ، فضلاً عن ذلك فان هذا الموضوع يتميز بالجدية فقد بدا اهتمام علماء الاجتماع في الغرب في دراسة العنف والسلوك العدواني متأخراً نسبياً مقارنة بالاهتمام الذي وجه الى العلوم الانسانية والطبية ، وهناك قلة من الدراسات الميدانية التي تناولت موضوع العنف الاسري في المجتمعات العربية فضلاً عن الاحصائيات الجنائية لا تشير من قريب او بعيد الى مثل هذه القضايا ، وذلك بسبب النظر اليها على انها قضايا خاصة خارجة عن نطاق المسائل القضائية والقانونية ، أما في العراق فان دراسة العنف خاصة ضد المرأة ما تزال تعاني من غياب ونقص في المعلومات اللازمة .

لفهم أبعاد هذه المشكلة البالغة الخطورة من حيث اسبابها ونتائجها وتبعاً لذلك فان واجهت الباحث صعوبات حقيقية تتمثل بندرة الاحصائيات التي تناولت موضوع الدراسة ذلك لان منظومة القيم الاجتماعية الموروثة ونمط الثقافة السائدة خصوصاً وان المجتمع العراقي الان يمر بمرحلة انتقالية هامة وما طرأ عليها من تغيرات جذرية منها الحديث عن ضرورة وجودها في المجتمع فضلاً عن ظهور العديد من المفاهيم مثل حرية التعبير وحرية المرأة ، هذه المفاهيم التي اخذت تتنامى وتتطور في اذهان افراد المجتمع العراقي ، فان ذلك كله لم يكن له اي معنى ما لم يتم ادخال تعديلات جوهرية على نمط الثقافة السائدة كمحو النظر





الاجتماعية المتدنية للمرأة واثاحة الفرصة الكافه لها لممارسة حياتها الطبيعية كركن اساسي من اركان المجتمع .

ثاني : أهداف البحث .:

تهدف هذه الدراسة الى تحقيق الاتي .:

- ١- التعرف على مفهوم العنف ضد المرأة ومستواه السائد في المجتمع البابلي .
- ٢- التعرف على انواع العنف المستخدم ضدها .
- ٣- ثالثا الكشف عن مستوى العنف والسلوك العدواني ضد المرأة تبعاً للاماكن التي تتوزع فيها الاسرة في محافظة بابل سواء أكان في الشارع ، او في مكان عام أو في مكان العمل أو في البيت .
- ٤- معرفة الاثار النفسية لجرائم العنف ضد المرأة واضرارها في المجتمع العراقي والبابلي على حد سواء ..
- ٥- التعرف على الاثار الاقتصادية المترتبة على ظاهرة العنف ضد المرأة .
- ٦- التعرف على الاثار الاجتماعية المترتبة على ظاهرة العنف ضد المرأة .

ثالثاً : منهجية البحث .:

اعتمد البحث على استمارة استبيان أعدت لتحقيق اهداف البحث تضمنت الاستمارة جزئين من المعلومات الاول معلومات عامة عن بحوثات مثل العمر والتحصيل الدراسي وطبيعة السكن ومستوى الدخل ، في حين تضمن الجزء الثاني اسئلة يراد منها الحصول على معلومات عن العنف الواقعة على المرأة من حيث انواعها وعوامله والاثار السلبية المترتبة عليه ثم عرض الاستمارة على مجموعة من الخبراء المختصين في مجال القانون وعلم الاجتماع وعلم النفس وعلم الاجرام لبيان رأيهم في مده صلاحية ومصداقية الاسئلة الواردة فيها والتي طرحت على العينات المبحوثات من النساء لتحقيق اهداف الدراسة.

إذ تم اجراء الاختبار على عينة عشوائية اختارها الباحث مكونة من (٤٠) امرأة مثلت مختلف الفئات المجتمعية (الحضرية منها والريفية) وكما اسلفنا سابقاً (المتعلقات وغير المتعلقات) وضمن الفئات العمرية (٢٥ - ٤٠) سنة ، وخلال المدة (٢٥ / ٧ / ٢٠٢١ - ٢٠٢١ / ٨ / ٣) .

رابعاً : مشكلة البحث .:

أخذت ظاهرة العنف والسلوك العدائي ضد المرأة في المجتمعات العراقية تنمو وتتطور بكافة أشكاله اللفظي والبدني وغيرها ، وهو بالتالي أدى الى نتائج وخيمة تركت آثاراً سلبية على الوظائف الاجتماعية والنفسية التي تقوم بها الأسرة بحيث تصبح الأسرة غير قادرة على القيام بتلك الوظائف وأهمية تكوين شخصية الفرد في الأسرة واكسابها عادات واتجاهات ومعتقدات المجتمع ، وعليه فان مشكلة العنف ضد المرأة تعد من المشكلات التي تؤدي الى ظاهرة التفكك الاسري واضطرابها ، فضلاً عن انها تشكل تهديداً لأمن المجتمع العراقي واستقراره ، وبالتالي فهناك ضرورة ملحة لدراسة هذه المشكلة ومواجهتها من قبل المؤسسات الحكومية والاهلية المختصة بهذا الموضوع على حد سواء للوقوف على امكانية تحجيم هذه الظاهرة وعدم انتشارها في المجتمع العراقي ، ذلك لأنها تهدد وجوده وكيانه اذا ما استمر الوضع على ما هو عليه الان ، ومن اجل دراسة المشكلة كان لابد من وضع الفرضيات التي تعد إجابة اولية على مشكلات الدراسة .:

- ١- ان ضعف الروابط الاسرية وانخفاض مستوى الدخل ، وتدني المستوى التعليمي والصحي والثقافي والخصائص العمرانية كانت من ابرز المؤشرات التي أسهمت بشكل فاعل ومؤثر في انتشار العنف الاسري خاصه ضد المرأة في محافظة بابل .
- ٢- لقد تم وضع عدة مؤشرات تحليلية تناولت التباين المكاني للعنف الاسري للأحياء السكنية الحضرية منها والريفية في محافظة بابل وتفسير الاسباب التي أدت الى انتشار تلك الظاهرة .

خامساً : فرضية البحث .:

تعد الفروض العلمية في البحث العلمي الرصين احد اهم المراحل المنهجية التي يتم من خلالها بناء المعرفة العلمية الرصينة فهو نتاج للقراءات والتخمينات والملاحظات التي خرج بها الباحث في فهم الظاهرة وتكون عادة هي محل الدراسة ، ومن خلال هذا المعنى العلمي واهميته في عمليه البحث العلمي حاول الباحث تحديد الفرضيات على اساس مجموعة من الاعتبارات والركائز





الاجتماعية التي بنى على اساسها الباحث دراسته ، منها الاعتماد على تصور نظري اخذ فيه بما توفر من تراث نظري للعديد من الباحثين في مجال العلوم الاجتماعية والنفسية والقانونية ، التي إستسقى منها بعض الافكار والتصورات غطت الجانب النظري للبحث ، واستناداً الى بعض الدراسات المنجزة التي تناولت ظاهرة العنف والسلوك العدواني ضد المرأة ، وكان للمقابلات الشخصية التي اجراها الباحث مع مجموعة من النساء المبحوثات والتي تمت عن طريق الدراسة الاستطلاعية التي قام بها والتي جعلته يقف على بعض من المتغيرات والمؤشرات ذات العلاقة بالعنف والسلوك العدواني ، وفي ظل هذه المقدمات النظرية والميدانية التي سبقت صياغة الفرضيات التي تجد مبرراتها في ضرورة الاطلاع على ميدان البحث وتجنب ما يمكن ان يقع فيه الباحث من اخطاء .

سادساً : الاطار المكاني للبحث .

نظراً لما تحتله محافظة بابل من مكانة تاريخية وحضارية وتنوع أثيني وجغرافي ، فضلاً عن التشكيل الديموغرافي الذي تمتعت به المحافظة كل هذه الاسباب دفعت بالباحث ان تكون هذه المدينة محور البحث والدراسة والخوض في مضامينه ، تقع محافظة بابل في المنطقة الوسطى من العراق أي الفرات الأوسط على بعد (١٠٤) كم جنوب مدينة بغداد وعن مدينة بابل الأثرية تبعد بضعة كيلومترات جنوباً ترتفع (٣٠) م عن مستوى سطح البحر وتمتد ما بين دائرتي عرض ٣٢ , ٣٣ , ٣٤ , شمالاً وما بين خط طول ٤٤ و ٤٥ , شرقاً ، وتبلغ مساحتها حوالي (٦٧٩٣) كم^٢ وتشكل بذلك نسبة ٢٪ من مساحة العراق الكلية ويبلغ عدد سكانها حسب إحصاء عام ٢٠٢٠ (٢,٤٠٠,٠٠٠) نسمة ، هذا بالنسبة لموقعها الجغرافي أما أهمية هذا الموقع بالنسبة لمدينة الحلة فهناك عدة مميزات ومحاسن لموضع مدينة الحلة قبل أن تؤسس الحلة الحالية حيث ظل موقع الحلة قبل وبعد تأسيسها وما زال ذات أهمية حيوية دائمة كبيرة جداً من الناحية العسكرية والاقتصادية وعلى صعيد طرق المواصلات البرية والنهرية ، وكذلك تكمن أهمية موقع الحلة كونه يمثل عقدة مواصلات لا يمكن الاستغناء عنها تتحكم بطرق رئيسية مهمة برية ونهرية أمنة يسلكها المسافرون المدنيون والتجار والحجاج وزوار العتبات المقدسة والطرق المذكورة هي غرباً تؤدي إلى كربلاء . الكوفة . النجف الأشرف . المدينة المنورة . بيت الله الحرام . وشمالاً إلى بغداد وما بعدها من مناطق العراق وإلى مدن ومناطق الفرات الأوسط والبصرة جنوباً ، وإلى واسط والمداين شرقاً (١) .

وتتضمن محافظة بابل خمسة أقضية هي (قضاء الحلة - قضاء المحاول - قضاء كوثي - قضاء المسيب - قضاء الهاشمية - قضاء الحمزة الغربي) (٢) .

المبحث الثاني : مفهوم العنف والسلوك العدواني ضد المرأة.

أولاً : تعريف ظاهرة العنف .

كلمة العنف (**Violence**) مشتقة من الكلمة اللاتينية (**Violare**) ومعناها الاستخدام غير المشروع للقوة المادية بأساليب متعددة لإلحاق الأذى بالأشخاص والإضرار بالممتلكات. ويتضمن ذلك معاني العقاب والاعتصاب والتدخل في حريات الآخرين (٣).

وفيما يلي تعريف هذه الظاهرة وبيان اسبابها وانواعها واثارها .:

أ- مفهوم العنف ضد المرأة لغة واصطلاحاً.

عرف المعجم الفلسفي العنف بأنه مضاد للرفق ومرادف للشدة والقسوة والعنيف هو المتصف بالعنف فكل فعل شديد يخالف طبيعة الشيء ويكون مفروضاً عليه من الخارج فهو بمعنى فعل عنيف ، وهو ضد الرفق ، ونجد أن العنف في العلوم الاجتماعية هو استخدام الضبط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما والعنف في علم النفس يعرف بأنه السلوك المشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه . وهو عادة سلوك بعيد عن التحضر والتمدن ، تستثمر فيه الدوافع والطاقات العدوانية استثماراً صريحاً بدائياً ، كَالضَرْب والتقتيل للأفراد ، والتكسير والتدمير للممتلكات ، واستخدام القوة ، لإكراه الخصم وقهره (٤) .

ب-الاعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة .



نجد أن الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة والذي وقعتته الأمم المتحدة سنة ١٩٩٣ قد عرف العنف ضد المرأة بأنه أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة ، وكذلك عرفته الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين ١٩٩٥ بأنه أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد والحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة.

و أخيراً يمكن أن يعرف العنف بأنه سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر من طرف قد يكون فرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال واخضاع طرف آخر في اطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصاديا واجتماعي او سياسياً مما يتسبب في احداث اضرار مادية او معنوية او نفسية لفرد او جماعة او طبقة اجتماعية او دولة اخرى (٥)

ت- تعريف مصطلح السلوك العدائي .

يشير علماء الاجتماع إلى العنف كظاهرة خارجة عن تكوين الأفراد، نجد علماء النفس يميلون لاستعمال مصطلح السلوك العدائي بدلا من العنف، و ذلك للدلالة على أنه غريزة تدخل في تكوين الإنسان، وكثيرا ما يستعمل كل من المصطلحين للدلالة على نفس المعنى، و هو ما نلاحظه من خلال ما تقدمه جرافيتز (M.Grawitz) حول مصطلح العدوان (aggression) وهو تجلي العدائية أو العدوانية ((agressivité) ، فالعدوان فعل أو سلوك، في حين العدائية ميول لهذا السلوك. و تعرف العدائية بأنها ميول إلى الدفاع عن النفس أو تأكيد الذات باستعمال العنف. العدوان و العنف يأخذان هنا نفس المعنى (٦) .

و فيما يلي بعضا من التعاريف حول مصطلح العدوان او السلوك العدائي .:

- ١- تعريف السلوكيين : كل سلوك يجرح أو يلحق أضرارا بالآخر فهو عدوان .
- ٢- تعريف باندورا : العدوان يتمثل في إعطاء منبهات مضرّة شديدة تؤدي إلى أضرار. جسدية أو معنوية (٧) .
- ٣- تعريف بركوفيتز : العدوان هو قصد جرح أو إلحاق الأذى بالآخر (٨) .
- ٤- تعريف زيلمان : العدوان هو محاولة جرح الآخر جسديا .

و يعتبر سلوكا ما عدوانيا من خلال طريقة حكم تتدخل فيها ثلاث نقاط مستقلة، و هي:

إثبات وجود ضرر محتمل أو حقيقي للضحية؛ القصد من طرف الفاعل لإلحاق الضرر؛ أن يمكن اعتبار السلوك من طرف الضحية و/أو من طرف ملاحظ، على أنه غير ملائم للوضعية، بعبارة أخرى، حتى يوصف سلوك ما بالعدوان يجب أن يشكل انتهاكا للقاعدة، للمعايير .

- ٥- تعريف هيلجار : العدوان نشاط يقوم به الفرد لإلحاق الأذى بشخص آخر، إما عن طريق الجرح الجسدي، أو عن طريق الاستهزاء، و السخرية، و الضحك (٩) .

ومن جانب آخر يكتسب العنف والسلوك العدائي ضد المرأة درجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوان الناجم عن علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة في المجتمع والاسرة على حد سواء ، وعرف ايضا بأنه اي عمل مقصود او غير مقصود يرتكب بأي وسيلة بحق المرأة لكونها امرأة ، ويلحق بها الاذى والاهانة بطريقة مباشرة ، ويخلق لديها معاناة نفسية او جسدية من خلال الضرب او التهديد او الاستغلال او التحرش او الاكراه او العقاب او اي وسيلة اخرى تؤدي الى إهانة كرامتها الانسانية او سلامتها الاخلاقية او التقليل من شخصها ومن اهتمامها لذاتها وشخصيتها او الانتقاص من امكانياته الذهنية والجسدية وهذا التعريف فسر ظاهره العنف ضد المرأة بحيث يذكر نتائج واثار العنف على المرأة ، وهو بذلك لا يعني فقط الاعتداء الجسدي او المعنوي على شخص المرأة بل يقصد به كافة اشكال السلوك الفردي والجماعي المباشر وغير المباشر الذي ينال من المرأة و يحط من قدرها ويكرس تبعيتها ويحرمها من ممارسه حقوقها المقررة لها بالقانون يحجبها عن مشاركة ويمنعها من ممارسه كينونتها بشكل طبيعي وحقيقي (١٠) .

ثانياً : انواع العنف والسلوك العدواني .



وللعنف في ثلاثة انماط هي .:

- ١- العنف الموجه للذات ، ويقسم هذا النمط الى .:
أ- سلوك انتحاري يتضمن الافكار الانتحارية و محاولات الانتحار .
ب- انتهاك الذات ويشمل اعمالك كالتشويه الذاتي .
- ٢- العنف بين الاشخاص : والذي يقسم الى .:
أ- العنف العائلي وبين الاقرباء ووثيقي الصلة ، ويقع هذا النوع من العنف عادة في المنزل مثل انتهاك الاطفال وعن العنف الموجه ضد الزوجة وانتهاك المسنين
ب- العنف المجتمعي وهو العنف الذي يقع بين افراد لا قرابة بينهم ويقع بشكل عام خارج المنزل مثل عنف العصابات والاعمال العشوائية من العنف او الاغتصاب بوساطة الغرباء (١١) .
- ٣- العنف الجماعي وفيه يفترض وجود دافع محتمل للعنف ترتكبه مجموعة اكبر من الافراد او الدولة و يقسم على ثلاثة اقسام .:
أ- عنف اجتماعي مثل جرائم الكراهية المرتكبة من قبل مجموعات منظمة والاعمال الارهابية وعن العصابات الاجرامية.
ب- العنف السياسي ويشمل المعارك الحربية والعنف المرتبط بها وعن الدول.
ت- عنف اقتصادي وتشمل الهجمات من المجموعات الاكبر بدوافع مكاسب اقتصادية كالهجمات التي تنفذ بهدف تعطيل الفعاليات الاقتصادية.

- ٤- العنف المرتبط بالاضطرابات النفسية وهي تتبلور في اضطراب المسلك العقلي كالكذب او السرقة اما بالنسبة الى اضطراب السلوك التخريبي وهي انتهاك لحقوق الاخرين، واضطراب السلوك المتحدي كالعناد والاستهتار وكثرة المجادلة، السلوك المضاد للمجتمع كتخريب وتدمير الممتلكات ، واضطراب الشخصية المضادة للمجتمع كالغش و عدم المسؤولية.
- ٥- العنف الالكتروني : وهو عملية التفاعل مع اشخاص غرباء على مواقع الانترنت وتعرض المراهقين لغواية العبث الفكري او الجسدي او الانفعالي او الجنسي ومن ثم وقوعهم ضحايا التنمر والتهديد والايداء (١٢) .

ثالثاً : الدوافع والمحددات التي تؤدي الى العنف والسلوك العدواني ضد المرأة .

بعد اطلعنا على آراء عدد من النساء وفي بيئات ثقافية متعددة ومتنوعة بدأ من المرأة ذات التعليم العالي الى المرأة المتعلمة ، ثم أخذنا آراء النساء غير المتعلّمات وبالنتيجة خرجنا بمحصيلة ان تفسير السلوك العدواني وعنّف الرجل وسوء معاملته للمرأة ، انما يعود الى التعمق في البنية الاجتماعية والقيود الثقافية في الاعراف والتقاليد المكبلة لحقوق المرأة في الاختيار الصحيح لشريك حياتها ، وبطبيعة الحال فان هذه القيود في المجتمع الشرقي على العموم والمجتمع العراقي على وجه الخصوص تمتد جذورها الى بداية تربية الانثى وهي طفلة ، ومن ثم ترسيخ فكرة استمرار علاقات القوة لمصلحة الرجل والتي تسمح له بفرض سيطرته على العلاقة بينه وبين زوجته ، وبإخضاع الزوجة للأساليب المختلفة منها البدنية والمادية والنفسية والمعنوية ، ويأتي بعد ذلك السياق التاريخي الذي يؤكد على تغاضي المجتمع عن سوء معاملة الزوجات ، وتنظر الى هذه الممارسات على انها امر طبيعي او بديهي وبالتالي تنشأ المرأة قاصرة عن رد العنف ومستسلمة له ومتخيلة عن مقومات الدفاع عن النفس والتصدي له لسوء معاملتها بكلام آخر ، إن طريقة التنشئة الاجتماعية التي تمنح للرجل القوة والحق في اساءة معاملة زوجته هي من اسباب الجوهرية للعنف الاسري(١٣). ومن جانب آخر أن المبحوثات صرحن أنهن هن السبب الأول وهذا راجع الى أنهن تتصلبن في أقوالهن وكلامهن أمام أزواجهن عند حدوث العنف، فهناك من يرجعن الكلام للرجل ولا تريد أن يسبها ويشتمها زوجها خاصة أمام أفراد عائلته، وهناك من صرحن أن الأم هي التي كانت السبب في حدوث العنف مع الزوج، وهناك من صرحن أن الزوج طبيعته عنيفة ويمارس هذا السلوك حتى مع أمه، وهناك من صرحن بأنها هي دائما تطالب زوجها بالخروج من البيت والبحث عن عمل أو أي وظيفة، لكنها تصطدم معه بالعنف، وهناك من صرحن بأن زوجها مدمن على استهلاك الكحول أو المخدرات ما ينجم عنه غيابه عن البيت وكذلك نتائج هذا السلوك على الأسرة، حيث أن الزوج يصرف كل أمواله على الخمر ويترك أسرته بدون حاجات تحتاجه زوجته أو أبنائه مما ينتج عنه تصادمات يومية. وكذلك من أسباب العنف عندما يخون الزوج زوجته مع امرأة



أخرى أو العكس، وهذا ما يؤدي الى حدوث العنف في الأسرة وهناك بعض الحالات من الأزواج المتزوجين من نساء عاملات يطمعن في (راتب) زوجته، وهناك كذلك من يريد بيع مصوغات وحاجات زوجته لاستعماله في شراء المخدرات أو الخمر أو السهر مع النساء بعيدا عن العائلة، وهناك عينة من نتائج البحث في عدة استمارات المقابلة وكانت كالتالي (انا لا اقبل على نفسي الذل) او (لان امه هي السبب ومشاكل بيني وبين امه) او (لأنه مدمن على شرب الخمر) او (انه مدمن على لعب القمار) او (يسبني ويشتمني لأتفه الاسباب) او (انه خائن) وغيرها من المسوغات التي تسمح للرجل بأن يمارس العنف والسلوك العدواني ضد زوجته (١٤) .

ويمكن تلخيص ابرز الدوافع التي تؤدي الى العنف ضد المرأة بالنقاط الآتية :
هناك مجموعة من العوامل والنقاط التي تؤدي الى ارتفاع وتيرة العنف ضد المرأة في المجتمع العراقي على وجه العموم ، وفي المجتمع الحلي على وجه الخصوص منها .
أولاً : الدوافع الذاتية . وهي تلك الدوافع التي تنبع من ذات الانسان ونفسه تقوده نحو العنف الاسري وهذا النوع يقسم الى قسمين . وهما : .

١ - الدوافع الذاتية التي تكونت في ذات الانسان نتيجة ظروف خارجية من قبيل الاهمال وسوء المعاملة والعنف الذي تعرض له منذ طفولته الى غيرها من الظروف التي ترافق الانسان والتي أدت بالنتيجة الى تراكم نفسية مختلفة أفضت لعقد نفسية قادت في النهاية الى التعويض عن الظروف السابقة الذكر باللجوء الى العنف داخل الاسرة .

٢ - الدوافع التي يحملها الانسان منذ تكوينه والتي نشأت نتيجة سلوكيات مخالفة للشرع كان الاباء قد اقترفوها مما انعكس على تكوين الشخص عندما كان طفلاً ، وعليه يمكن ادراج العامل الوراثي ضمن هذه الدوافع (١٥).

٣ - الدوافع الاقتصادية : وهذه الدوافع تشترك معها ضروب العنف الاخرى مع العنف الاسري ، الا ان الاختلاف بينهما يكون في الاهداف التي ترمي من وراء العنف بدافع اقتصادي ، ففي محيط الاسرة لا يلزم الاب الحصول على منافع اقتصادية من وراء استعماله العنف إزاء اسرته ، وانما يكون ذلك تفريغاً لشحنة الخيبة والفقر الذي تنعكس آثاره على صورة عنف من قبل الاب نحو اسرته وخاصة المرأة ، اما في غير العنف الاسري فان الهدف من وراء استعمال العنف هو الحصول على المنفعة المادية (١٦).

٤ - الدوافع الاجتماعية : ويتمثل هذا النوع في العادات والتقاليد التي إعتاد عليها المجتمع العراقي والتي تتطلب من الرجل قدراً من الرجولة يستطيع من خلالها فرض سيطرته على عائلته ، وبغض النظر عن سلوكياته التي تكون في بعض الاحيان خاطئة، بحيث لا يستطيع ان يقود اسرته الا من خلال استعماله للعنف وحب السيطرة ، ذلك لانهما المقياس الذي يمكن من خلاله معرفة المقدار الذي يتصف به الانسان من الرجولة ، وهذا النوع يتناسب طردياً مع الثقافة التي يحملها المجتمع ، وخاصة الثقافة الاسرية ، فكلما كان المجتمع على درجة من الثقافة والوعي كلما تضاعف دور هذه الدوافع حتى تنعدم في المجتمعات الراقية ، وعلى العكس من ذلك تماماً في المجتمعات ذات الثقافة المتدنية ، إذ تختلف درجة تأثير هذه الدوافع باختلاف درجة انحطاط ثقافات المجتمعات (١٧) .

المبحث الثالث : طرق واساليب منع او التقليل من العنف والسلوك العدواني ضد المرأة.

أولاً : المقترحات الواجب اتخاذها في الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة .

إن الوقاية الأولية التي تهدف إلى تعزيز السلوك الصحي داخل الأسرة وإزالة عوامل الخطورة الاجتماعية والثقافية والكشف المبكر للعنف ضد المرأة وتحديده واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منه ، هو الالتزام بالبرامج والفعاليات التي تنطلق من التعامل مع بيئة الأسرة ، وتعتمد على التنسيق المجتمعي والشراكة المجتمعية وتبادل المعلومات ، وتعني برامج الوقاية بشكل عام بالتعريف بالعنف ومخاطره ، وكذلك التعرف بالخدمات والنشاطات التي تقدمها المؤسسات على مستوى المجتمع ، وهناك ثالث مستويات من الوقاية :

١ - الوقاية الأولية : تتعلق بتوعية الرأي العام بأبعاد العنف ضد المرأة ومخاطره على الأسرة

٢ - الوقاية الثانوية : تتعلق بتوفير خدمات كاملة وشاملة للضحايا والنساء المعنفات.



٣- **الوقاية الثالثة:** تتعلق بخدمات إعادة التأهيل الجناة وأسرههم ، كبرامج الإرشاد الأسري. يتركز الفرق بين هذه المستويات من الوقاية على الفئة المستهدفة وطبيعة البرامج ، في حين تقتصر برنامج الوقاية الأولية على التوعية المجتمعية ، فان برامج الوقاية الثانية والثالثة تستهدف فئات محددة عرضة للعنف من خلال برامج خاصة ، كبرامج الإرشاد الأسري وبرامج المهارات الوالدية وغيرها (١٨).

ثانياً : **مواجهة العنف ضد المرأة في القانون العراقي .**

تعد الحماية الجنائية لنفسية الإنسان من بين الأهداف الأساسية التي يتعين على التشريعات الجنائية تحقيقها ، لما للحالة النفسية من تأثير كبير على سلوكيات الإنسان في صغره وعلى سلوكياته أيضاً في كبره ، فالحماية الجنائية لا تقتصر على تجريم الأفعال التي من شأنها أن تشكل اعتداءات جسدية فقط ، بل تشمل ردع جميع السلوكيات التي من شأنها أن تسبب الإهانة والاعتداء على الشرف والسمعة... التي تحظى أيضاً بكثير من الاهتمام (١٩) .

ولهذا لم يكن المشرع العراقي بعيداً عن التعرض الى العنف والسلوك العدائي ضد المرأة ، وقد تناولها بصور مختلف واشكال متعددة في عدد من فقرات القانون العراقي وخاصة في قانون العقوبات وقانون الاحوال الشخصية، وقانون مناهضة العنف الاسري في كردستان العراق ومن هنا سوف نتعرض الى قانون العقوبات العراقي في هذا الصدد :

قانون العقوبات العراقية للرقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

تشكل العديد من النصوص القانونية في هذا القانون غطاءً قانونياً لانتهاك حقوق المرأة وكرامتها ، فعلى الرغم من ان القرآن الكريم قد قرر قاعدة عامة في مجال معاملة الزوجة تقوم على حسن العشرة والاحترام ومحبتها كما في قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ((وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا)) (٢٠) الا اننا نجد ان بعض النصوص قد تسربت اليها مفاهيم بعض التفسيرات الخاطئة للنصوص الدينية، وبعض المعتقدات العشائرية ذات النظرة الذكورية التي تبيح للرجل استعمال السلوكيات والاعمال التي تكون في بعض الاحيان بعيدة عن الاعراف الانسانية في معاملته للمرأة وعادة ما تنظر الى المرأة دائماً في الكثير من الدونية والانتقاص ، وللأسف الشديد نرى ذلك في بعض الفقرات من القانون العراقي التي تعطي الحق للرجل في استعمال حق العنف ضد المرأة منها ما جاء في المادة (٤١) من هذا القانون التي تقرر بأنه

((لا جريمة اذا وقع الفعل استعمالاً لحق مقرر بمقتضى القانون ويعتبر استعمالاً لحق في تأديب الزوج لزوجته في حدود ما هو مقرر شرعاً وقانوناً وعرفاً ، فواضح جداً ما يقرره الشرع والعرف فيه من المطاطية والغموض ويخضع لظروف الزمان والمكان الذي تعيش فيه المرأة ، فقد يكون العرف السائد في مدينة او قرية معينة يسمح بضرب المرأة ضرباً عفيفاً ومبرحاً باستخدام مختلف الآلات المسببة للألم او استعمال مختلف وسائل التعذيب ، وقد تكون المفاهيم الدينية السائدة في مجتمع ما ترى في اذواء الزوجة وربطها وحبسها تصرفات طبيعية تصب في مصلحة تأديب الزوجة ، والغريب ان المشرع العراقي قد سمح ان يصل الحق في تأديب الزوجة الى درجة الجريمة ولهذا فهو يقرر سلفاً (لا جريمة)، اذا كان القصد هو التأديب ويتحول الاعتداء الجرمي في هذه الحالة الى فعل مباح ، وهذا ما استقر عليه القضاء العراقي فهو لا يعتبر ضرب الزوجة او شتمها من الاضرار التي تبيح التفريق ومن ذلك ما جاء في المادة (٣٧٧) من القانون ما نصه (يعاقب بالحبس الزوجة الزانية ومن زنا بها.... ويعاقب بالعقوبة ذاتها الزوج اذا زنا في منزل الزوجية) ، ويفهم من هذا النص ان زنا الزوج في اي مكان اخر (عدا منزل الزوجية) يعتبر عملاً مباحاً لا يعاقب القانون عليه ، اما المرأة فإنها تعد جانية اذا ارتكبت جريمة في أي مكان آخر، وهذا لا شك انتهاك لمبادئ الاسلام أولاً، الذي جعل العقوبة متساوية في حق الزانية والزاني على السواء ، حيث يقول القرآن الكريم بسم الله اله الرحمن الرحيم (الرَّائِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) (٢١) صدق الله العلي العظيم ، وانتهاكاً للمادة (١٤) من الدستور العراقي الذي يقرر (بان العراقيون متساوون أمام القانون دون التمييز بسبب الجنس) والمادة (٢) منه التي تقرر في الفقرة (أولاً/أ) انه لا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت احكام الاسلام) من ذلك ايضا من ذلك ايضا ما جاء في المادة (٣٨٠) من قانون العقوبات والتي تنص على انه كل زوج يحرض زوجته على الزنا فنزلت بناء على هذا التحريض يعاقب بالحبس (وهذا يعني ان الزوج لن يعاقب



ابداً على تحريض زوجته على الزنا اذا لم تستجب لتحريضه ، ولم ترتكب جريمة الزنا وهذا امر غايه من الخطورة فما ذنب الزوجة التي تتعرض لتحريض زوجها لها بالانحراف وممارسة الرذيلة وهي تقاوم هذا الفجور والانحراف والضغط النفسي ، هل عليها ان تمارس الزنا ثم تلجأ الى القضاء لكي تقتنع القاضي ان الزنا كان بناء على تحريض الزوج فيحكم عليه بالحبس؟ ومعلوم لدى المختصين في القانون ان عقوبة الحبس مدة لا تتجاوز في جميع الاحوال خمس سنوات ويمكن ان تبدأ من (٢٤) ساعة فقط وقد تصدر مع وقف التنفيذ اذا كان الحبس لمدة لا تزيد عن السنة حسب ما نصت المادة ١٤٤ من القانون ذاته (٢٢).

وهذه الفقرات بحد ذاتها تشكل انتهاكاً لحقوق المرأة ، وبالتالي فإنها تخضع لكل انواع العنف والسلوك العدواني ، بل تدفع الرجل في بعض الاحيان الى التمادي في استعمال العنف (٢٣) ، وعليه ومن منطلق الانصاف وإحقاق الحق للمرأة في ممارسة حياتها الاسرية الطبيعية فإننا ندعو الى اعادة النظر في تلك الفقرات المجحفة بحق المرأة (٢٤) .

ثالثاً : عينة البحث .

مما لا شك فيه ان البحوث التي تقع ضمن دائرة الدراسات الانسانية لا بد ان تتحقق فيها الدراسات الميدانية حتى تكون الصورة اقرب الى سرد الحقائق خاصة في المجالات الاجتماعية ، ومن ثم تكون النتائج المتوخاة تقع على عاتق الباحث من ناحية المحاكاة والمصادقية ، ومن هذا المنطلق فقد اعتمدت دراستنا على هذا الجانب ، فكانت عينة البحث (النساء) منتقاة من بعض المناطق الريفية والمناطق الحضرية التي تقع ضمن الحدود الجغرافية لمحافظة بابل ، فوقع الاختيار على قرية (ابراهيم الخليل) والتي تبعد بحدود (١٠) كيلو مترات الى الجنوب من مركز محافظة بابل باتجاه الطريق المؤدي الى محافظة النجف الاشرف ، فضلاً عن مجموعة من المبحوثات ممن يسكنن مركز محافظة بابل ، فكانت الاسئلة التي طرحت تدور حول العنف والعنف المفرط ضد المرأة ، وكان عدد المبحوثات بنحو (٤٠) امرأة . اما بخصوص الاسئلة التي طرحت فهي :

السؤال الاول : ماهي برأيك الاسباب الموجبة لاستعمال العنف ضد المرأة ؟

أ- عناد الزوجة

ب- سوء تعامل الزوجة مع اهل الزوج

ج- شعور الرجل بالرجولة وانه المسيطر على الاسرة د- أخرى .

السؤال الثاني : ماهي اساليب العقاب التي يستخدمها الرجل ضد المرأة ؟.

أ- العقاب البدني

ب- الحبس وعدم الخروج من البيت .

ج- المقاطعة وعدم الحديث مع زوجته .

د- الصراخ والصوت العالي وإبداء الغضب عليها .

السؤال الثالث : يعتبر البعض ان الزوجة هي أكثر من يتعرض الى العنف داخل الاسرة ؟

أ - موافقة .

ب- غير موافقة .

ج- موقف آخر .

السؤال الرابع : حول استعمال العنف ضد المرأة يرى البعض انه اسلوب ناجح ، في حين يرى البعض الاخر انه اسلوب غير ناجح ، ماهو موقفك من هذا ؟

أ- العنف أسلوب ناجح في التعامل مع المرأة . ب- العنف اسلوب غير ناجح مع المرأة ج - العنف اسلوب ناجح مع البعض .

السؤال الخامس : بعد استعمال العنف ضد الزوجة هل يشعر الزوج بالندم ؟

أ- يشعر بالندم

ب- لا يشعر بالندم

ج- يشعر بالرضا والنشوة .



السؤال السادس : هل تتعرض الزوجة او المرأة الى العنف الاسري بسبب او بدون سبب؟

أ- نعم ب- لا - في بعض الاحيان .

السؤال السابع : هل العنف ضد المرأة هو نتاج الوضع الاقتصادي للأسرة ؟

أ-نعمب- لا ج- في احيان كثيرة .

السؤال الثامن : هل المستوى الثقافي يؤثر على مستوى التعامل مع المرأة وبالتالي الى استعمال العنف والسلوك العدائي ضدها .؟

أ- نعم ب- لا ج- في بعض الاحيان .

السؤال التاسع : هل البيئة والمؤثرات الخارجية (عائلة الزوج - اصدقائه - وغيرهم) لها أثر في زيادة استعمال العنف ضد المرأة؟

أ-نعم ب- لا ج- في احيان كثيرة .

السؤال العاشر : كيف تواجهين العنف والسلوك العدائي للزوج ؟

أ-تقبل الامر والسكوت ب- اللجوء الى من هو أكبر منه سنًا في العائلة ج- الخروج من البيت الى بيت اهلي د- أخرى ..

المبحث الرابع : الاستنتاجات والتوصيات .

أولاً : الاستنتاجات .

من خلال عرض عينة البحث فقد أظهرت الدراسة مجموعة من الاستنتاجات منها :

أولاً: ان قضية العنف ضد المرأة تعد من القضايا الهامة على المستوى المحلي والوطني وحتى على الصعيد الدولي ، بحيث لا يجوز التغاضي عنها او التهاون بها ، الامر الذي يتطلب بذل كل الجهود من قبل المنظمات الدولية والمنظمات التي تنطوي تحت مظلة حقوق الانسان ومنظمات المجتمع المدني من اجل الحد من هذه الظاهرة او على الاقل التقليل من انتشارها .

ثانياً : إن الفئات المبحوثة من النساء قد توزعت ما بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية ، واطهرت الدراسة ان النساء في المناطق الريفية هن أكثر تعرض الى العنف والسلوك العدواني من النساء في المناطق الحضرية ، وذلك ناتج من اسباب متعددة ، منها حب السيطرة والسطوة من قبل الرجل على المرأة بحكم البيئة التي عاش بها ، فضلاً عن الاعراف والتقاليد التي حثمت على ان يُنظر الى المرأة بنظرة (دونية ومحتقرة) ، على الرغم من الانفتاح الثقافي والحضاري الذي تمتعت به مناطق الارياف في معظم المدن العراقية ، الا ان عقدة السيطرة والتحكم باقية متجذرة في نفسية الرجل الريفي الى وقتنا الحاضر .

ثالثاً : ان العينة المبحوثة من النساء والتي كانت بنحو (٤٠) امرأة ، وهي عينات مختلفة ومتفاوتة بالمستوى الثقافي والمعيشي والبيئي أثبتت الدراسة تعرض (٥٠ ٪) منهن الى الاعتداء الجسدي او النفسي او حتى اللفظي ، ولكن مع نسب متفاوتة ، إذ تعرضت من النساء المتزوجات ضمن الفئة العمرية (١٥ - ٤٥) سنة ، وبالنسبة الى النساء التي تراوحت اعمارهن بين (٤٥ - وأكثر) سنة الى العنف والسلوك العدائي بصورة أقل .

ثالثاً : أظهرت النتائج أنه كلما زاد تعليم المرأة كلما قل تعرضها لسلوك التسلط من الرجل والعنف النفسي واللفظي والجسدي، ومقارنة بالسيدات اللواتي لم يحصلن على تعليم كافٍ.

رابعاً : أظهرت النتائج أن العنف يرتبط بعلاقة عكسية مع التمكين الأسري وتحديدًا مؤشر قدرة المرأة على اتخاذ القرارات العائلية بمعنى أنه كلما زاد تمكين المرأة قل احتمال تعرضها للعنف وبكل أشكاله.

ثانياً : التوصيات .

١ - كيفية مواجهة العنف والسلوك العدائي ضد المرأة .

يعد النظام الاسري المسؤول المباشر عن سلوكيات ابنائه غير المنضبطة وعن القيم الاخلاقية والدينية وما يصدر عنه من سلوكيات عنيفة نحو الافراد والجماعات والمؤسسات والمنشآت بصورة عامة في المجتمع ، ومن اجل ان يضطلع النظام الاسري ، والمؤسسات التعليمية بمسؤولياتها ، في تقويم الافراد من اجل الحد من ظاهرة العنف الاسري والسلوك العدائي ، لابد من عمل ما يأتي: .

أ- توعية الاباء والابناء على حد سواء بمخاطر العنف داخل الاسرة عن طريق البرامج التوعوية والندوات واللقاءات الخاصة



بالتربية الحديثة .

ب- التأكيد على دور الاسرة الكبير في تربية الابناء تربية سليمة بعيدة عن الانفعالات والتوترات التي تشهدها دول العالم ومجتمعاتها المتحضرة وغير المتحضرة على حد سواء .

ت- تطوير احترام الذات لدى المرأة وتعزيز ثقته بنفسها وحققها في العيش بكرامة عن طريق اشراكها بالندوات والنقاشات التي تعمل على تنمية الذات .

ث- ضرورة تحمل الاسرة لكافة مسؤوليتها من خلال مراقبتها المستمرة لسلوكيات ابنائها داخل الاسرة وخارجها ، والعمل على تقويم وإعادة تأهيل بعض السلوكيات المنحرفة .

ج- تدريب الاسرة على كيفية التواصل الايجابي بين افرادها وخاصة بين الزوجين ، وبين الاباء والابناء، بما يكفل المساواة في إنضاج فرص الاحترام داخل الاسرة .

ح- اعداد برامج تثقيفية و اعلامية تركز على تبصير الشباب من كلا الجنسين بمتطلبات مرحلة الزواج وتوضيح الحقوق والواجبات وتبصير الأزواج والزوجات بإسلوب التعامل المناسب فيما بينهما .

خ- التمسك بأحكام الشريعة الاسلامية باعتبارها الحصن الحصين الذي يقي الاسرة من الانهيار .

د- توعية الاباء والامهات بأساليب التربية الصحيحة والمعاصرة للابناء ، وتعميق الاحساس بالمسؤولية من قبل الوالدين نحو رعاية الابناء وعدم التنصل من هذه المسؤولية .

٢- التأكيد على التوصيات الاخرى من خلال النقاط الآتية .:

أ- العمل على تأسيس وتشكيل المؤسسات التي تهتم بالنساء المعنفات وتقديم المساعدة والارشاد لهم ولأسرهم .

ب- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني بالتعاون مع المؤسسات الحكومية في هذا الموضوع .

ت- وضع العقوبات والقوانين التي تزدهر كل من تسول له نفسه بالاعتداء المادي او المعنوي على المرأة بحيث تفعل كاه الضمانات القانونية والامنية حمايتها واعاده صياغه بعض القوانين لسد الثغرات التي تعزز العنف ضد المرأة والاطلاع بالمسؤولية من كافة المعنيين تجاه قضايا العنف ضد المرأة بالعمل على علاجها وتوعيتها .

ث- الرقابة على اجهزه الاعلام كالانترنت والتلفاز في بث الخير ونشره لما له من دور في الوقاية من الجريمة والحد منها فضلاً عن منع نشر الاباحية والرذيلة واخبار العنف التي تحرك الغرائز وتساعد على ارتكاب الجرائم.

ج- تامين الحاجات الاجتماعية والاقتصادية للحيلولة دون تزايد العنف بشكل عام بين افراد المجتمع والعنف ضد المرأة بشكل خاص.

ح- اذا ما علمنا ان من اهم اسباب العنف ضد المرأة هو تردّي الوضع الاقتصادي تبصر المجتمع بحكم الشرع في قضايا العنف ضد المرأة عن طريق المنابر او وسائل الاعلام المختلفة واستكمال البرامج الدراسية في المدارس والجامعات على التوجيه الديني الذي ينمي رقا به الله تعالى في النفوس و على ضرورة الرفق بالمرأة ومعاملتها بالحسنى بما يضمن الحد من العنف ضدها ضرورة تناول قضايا العنف ضد المرأة بالدراسة ووضع الخطط واحد منه.

خ- سن التشريعات والانظمة والقوانين الصارمة الخاصة بمواجهة الصور المختلفة للعنف الاسري والمادي والمعنوي وتلك المتعلقة بعقوق الوالدين وكبار السن ، فضلاً عن المتعلقة بالإساءة الى الاطفال وهجر رب الاسرة .

د- التوعية بأخطار تعاطي المخدرات والخمور وضرورة فتح العديد من المستشفيات المجانية الخاصة بعلاج الادمان وتقديم الرعاية الصحية والنفسية لهم ، والعمل على توعية الاباء والامهات لكي لا تتفاقم المشكلة وتعرض الاسرة للانهيار.

الهوامش:

(١) مجموعة مؤلفين ، موسوعة بابل الجغرافية ، ج٢ ، مركز بابل للدراسات التاريخية والحضريّة ، جامعة بابل ، ٢٠١٨ ، ص٢٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ص٢٤ .

(٣) رندا يوسف محمد سلطان و محمد جمال الدين راشد ، العنف ضد المرأة الريفية في محافظة أسيوط ، مجلة جامعة أسيوط للعلوم الاجتماعية ،

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- العدد (السادس والاربعون) ، المجلد (السادس) ، ٢٠١٥ ، ص ١٤٦ .
- (٤) عبد الرزاق نايف كرماش الوطيفي ، العنف والسلوك العدائي في مجتمعات العالم الثالث - المجتمع الريفي المصري امودجاً - القاهرة ، مطبعة دار المعارف ، ٢٠١٧ ، ص ٢٩٨ .
- (٥) رندا يوسف محمد سلطان و محمد جمال الدين راشد ، المصدر السابق ، ص ١٤٧ .
- (٦) éd, Dalloz, Pris ٦ , Grawitz Madeleine. Lexique des sciences sociales , ١٩٩٤ , p ١٠ .
- (٧) Moser Gabriel. L'Agression, coll : Que-sais-je , éd, P.U.F, Paris ١ , ١٩٨٧ .
- (٨) Ibid , p ١١١ .
- (٩) Yahyaoui Abdessalem, et collaborateurs. La violence, passage à l'acte et situation , de rupture, éd : la pensée sauvage, Grenoble , ٢٠٠٠ , p ١٥ .
- (١٠) سهاد يوسف السبهان ، الآثار المترتبة على استعمالات العنف ضد المرأة المتعلمة - دراسة ميدانية على موظفات كلية التربية في الجامعة المستنصرية - ، بغداد ، مطبعة بغداد الجديدة ، ٢٠١٩ ، ص ١٨٠ .
- (١١) John Peter Smith, International laws and norms in the face of domestic violence, College of Social Sciences, University of London , ٢٠١٠ , p ٣٤١ .
- (١٢) رياض جاسم البياتي ، دور المؤسسات التعليمية في الحد من ظاهرة العدوان لدى طلاب المدارس الثانوية في مدينة بغداد ، المطبعة النموذجية ، بغداد ، ٢٠١٧ ، ص ٢١ .
- (١٣) حاتم سعود الحسنوي ، السلوك العدائي والعدواني في المجتمعات الريفية ، مطبعة الحرم المقدس ، النجف الاشرف ، ٢٠١٣ ، ص ١٠١ .
- (١٤) سهاد يوسف السبهان ، دراسات اجتماعية حول الاسرة والمرأة في العراق بعد التغيير عام ٢٠٠٣ - دراسة ميدانية - ، بغداد ، مطبعة المعرفة ، ٢٠٢٠ ، ص ٢١ .
- (١٥) محمد طارق حسن وانوار فاروق شاكر ، ظاهرة العنف الاسري وعلاقتها بأمن المجتمع العراقي من وجهة نظر الموظفين في دوائر الدولة ضمن قضاء بعقوبة ، مجلة جامعة ديالى ، العدد (التاسع والسبعون) ، ٢٠١٩ ، ص ٤٩١ .
- (١٦) دلشاد علي حيدر و برشنگ محمد نوزاد ، الجوانب النفسية والاقتصادية وآثارها في التفكك الاسري دراسة انثروبولوجية اجتماعية لواقع الاسر الفقيرة في محافظة السليمانية ، السليمانية ، مطبعة آزاد ، ٢٠٢١ ، ص ١٨١ .
- (١٧) عبد العزيز عبد العال الاسيوطي ، العنف الاسري في المجتمع الاوربي في ظل العولمة - الاسباب والمعالجات - ، جامعة حلوان ، القاهرة ، ٢٠١٢ ، ص ١٢٠ .
- (١٨) معن فتحي مسمار ، جرائم العنف ضد المرأة وآثارها على المجتمع من وجهة نظر العاملين في مراكز حماية الأسرة (دراسة ميدانية على المجتمع الأردني) المجلة العربية للنشر العلمي ، العدد (الثاني والعشرين) ، آب ٢٠٢٠ ، ص ١١٣ .
- (١٩) محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٨ ، ص ٥٠٥ .
- (٢٠) سورة النساء / الآية (١٩)
- (٢١) سورة النور / الآية (٢)
- (٢٢) عدنان ابراهيم عبد و عادل ناصر حسين ، مواجهة العنف الاسري ضد المرأة بين الشريعة والقانون - دراسة مقارنة - ، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ، العدد (الخامس عشر) ، ٢٠١٨ ، ص ٤٥ .
- (٢٣) سهاد يوسف السبهان ، المعالجات والحلول للعنف الاسري في المجتمعات العربية ، بحث مقدم الى المؤتمر العام لحقوق المرأة في كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥ ، ص ١٤ .
- (٢٤) عدنان ابراهيم عبد و عادل ناصر حسين ، المصدر السابق ، ص ٤٦ .
- المصادر.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

أولاً : القرآن الكريم .

ثانياً: الكتب والمراجع .

- ١ . حاتم سعود الحسناوي ، السلوك العدائي والعدواني في المجتمعات الريفية ، مطبعة الحرم المقدس ، النجف الاشرف ، ٢٠١٣ .
- ٢ . دلشاد علي حيدر و برشنك محمد نوزاد ، الجوانب النفسية والاقتصادية واثرها في التفكك الاسري دراسة انثروبولوجية اجتماعية لواقع الاسر الفقيرة في محافظة السليمانية ، السليمانية ، مطبعة آزاد ، ٢٠٢١ .
- ٣ . رياض جاسم البياتي ، دور المؤسسات التعليمية في الحد من ظاهرة العدوان لدى طلاب المدارس الثانوية في مدينة بغداد ، المطبعة النموذجية ، بغداد ، ٢٠١٧ .
- ٤ . سهاد يوسف السبهان ، الاثار المترتبة على استعمالات العنف ضد المرأة المتعلمة - دراسة ميدانية على موظفات كلية التربية في الجامعة المستنصرية - ، بغداد ، مطبعة بغداد الجديدة ، ٢٠١٩ .
- ٥ . سهاد يوسف السبهان ، دراسات اجتماعية حول الاسرة والمرأة في العراق بعد تغيير عام ٢٠٠٣ - دراسة ميدانية - ، بغداد ، مطبعة المعرفة ، ٢٠٢٠ .
- ٦ . عبد العزيز عبد العال الاسيوطي ، العنف الاسري في المجتمع الاوربي في ظل العولمة - الاسباب والمعالجات - ، جامعة حلوان ، القاهرة ، ٢٠١٢ .
- ٧ . مجموعة مؤلفين ، موسوعة بابل الجغرافية ، ج٢ ، مركز بابل للدراسات التاريخية والحضارية ، جامعة بابل ، ٢٠١٨ .
- ٨ . محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٨ .
- ٩ . وائل محمد سلمان ، العنف والسلوك العدائي في مجتمعات العالم الثالث - المجتمع الريفي المصري امثودجاً - القاهرة ، مطبعة دار المعارف ، ٢٠١٧ .

ثالثاً: الكتب الاجنبية :

- 1 . Grawitz Madeleine. Lexique des sciences sociales, 6 éd, Dalloz, Pris, 1994 .
- 2 . John Peter Smith, International laws and norms in the face of domestic violence, College of Social Sciences, University of London, 2010 .
- 3 . Moser Gabriel. L'Agression, coll : Que-sais-je ? , 1 éd, P.U.F, Paris, 1987 .
- 4 . Yahyaoui Abdessalem, et collaborateurs. La violence, passage à l'acte et situation de rupture, éd : la pensée sauvage, Grenoble , ٢٠٠٠ .

خامساً :المجلات والدوريات .

- ١ . رندا يوسف محمد سلطان و محمد جمال الدين راشد ، العنف ضد المرأة الريفية في محافظة أسيوط ، مجلة جامعة أسيوط للعلوم الاجتماعية ، العدد (السادس والاربعون) ، المجلد (السادس) ، ٢٠١٥ .
- ٢ . عدنان ابراهيم عبد و عادل ناصر حسين ، مواجهة العنف الاسري ضد المرأة بين الشريعة والقانون - دراسة مقارنة - ، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ، العدد (الخامس عشر) ، ٢٠١٨ .
- ٣ . محمد طارق حسن و انوار فاروق شاكر ، ظاهرة العنف الاسري وعلاقتها بأمن المجتمع العراقي من وجهة نظر الموظفين في دوائر الدولة ضمن قضاء بعقوبة ، مجلة جامعة ديالى ، العدد (التاسع والسبعون) ، ٢٠١٩ .
- ٤ . معن فتحي مسمار ، جرائم العنف ضد المرأة وآثارها على المجتمع من وجهة نظر العاملين في مراكز حماية الأسرة (دراسة ميدانية على المجتمع الأردني) المجلة العربية للنشر العلمي ، العدد (الثاني والعشرين) ، آب ٢٠٢٠ .
- سادساً : الابحاث والمؤتمرات .

- ١ . سهاد يوسف السبهان ، المعالجات والحلول للعنف الاسري في المجتمعات العربية ، بحث مقدم الى المؤتمر العام لحقوق المرأة في كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥ .



العقيدة الصحيحة وأثرها في بناء المجتمع المثالي وفق المنظور القرآني

م.م. زهراء فرحان عباس
وزارة التربية / مديرية تربية الكرخ



الملخص :

فقد مرّ على الأمة الإسلامية حين من الدهر لم يستطيعوا حماية أفكارهم وعقولهم بسبب انتشار كل انواع الفساد في القيم والموازين وكذلك التصورات والاعتقادات ناهيك عن الأنظمة والقوانين. تهدف هذه الدراسة لبيان مكر الغرب الصليبيون الذين استطاعوا بدهاء عظيم ومكر كبير أن يحققوا ما يريدون فجاءوا بعناوين براقعة ملفة للأنظار مثل الحضارة والمدنية، والتقدم والتطور، والانطلاق والتحرر، وتحطيم الأغلال ، فتكمن أهمية هذا البحث في أنه يبين بأن العقيدة الإسلامية هي اصح العقائد واصفاها وانقاها وهي التي تدعو إلى قيام وبناء مجتمع مثالي يسوده الأمان ويسري فيه الحب والتسامح وثقافة تقبل الآخر انطلاقاً من قول أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ((الناس صنفان إما أخاً لك في الدين، أو نظيراً لك في الخلق)) فهذه هي سمات العقيدة الصحيحة الناس أخوان في دعوة أمير المؤمنين (عليه السلام) من حيث ان المسلم يعيش في كنفها مطمئن النفس مرتاح القلب فمن دخل في كنف العقيدة الإسلامية سيجد الإيمان والأمان والطمأنينة النفسية ويكون مرتاح البال فلا يشغله هم الرزق ويرى خسة الدنيا وعمق أهمية الآخرة فلا يشغله سوى رضا الله تعالى والفوز بالجنة ونعيمها.

الكلمات المفتاحية: مفهوم العقيدة الصحيحة، مفهوم المجتمع المثالي، المنظور القرآني

Abstract:

(guarantees of psychological stability in the correct doctrine and its impact on the behavior of the individual and society / the Islamic faith model / descriptive study), lies the importance of this research in that it shows that the Islamic faith is the most correct beliefs, The heart of those who entered into the faith of Islam will find faith and safety and psychological tranquility and be satisfied with the mind is not occupied by the livelihood and see the lowness of the world and the depth of the importance of the Hereafter is occupied only the satisfaction of God and win the paradise and grace.

Keywords: the concept of correct faith, the concept of ideal society, the Quranic perspective

المقدمة:

الحمد لله الذي قدّم من شاء بفضله، وأخر من شاء بعدله، لا يعترض عليه ذو عقل بعقله، ولا يسأله مخلوق عن علة فعله، وأستعينه استعانة من فوض أمره إليه، وأقرّ وأعترف أنه لا ملجأ ولا منجى منه إلا إليه، وأستغفره استغفار مقرر بذنبه، معترف بخطيئته، وأصلي وأسلم على نبيّه ورسوله، أمينه على وحيه، أشرف من وطأ الحصى بنعله، وعلى آله المنتجبين، وأصحابه الميامين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا وحبيبنا وسندنا محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله) أما بعد .

فقد مرت الأمة الإسلامية في حين من الدهر لم يستطيعوا حماية أفكارهم واصلاح عقولهم بسبب انتشار كل انواع الفساد في القيم والموازين وكذلك التصورات والاعتقادات ناهيك عن الأنظمة والقوانين. حيث أن رجال الغرب الصليبي استطاعوا بدهاء عظيم ومكر كبير أن يحققوا ما يريدون فجاءوا بعناوين براقعة ملفة للأنظار مثل الحضارة والمدنية، والتقدم والتطور، والانطلاق والتحرر، وتحطيم الأغلال بل باسم حرية الفكر صنعوا الأعاجيب وقلبوا الموازين وتلاعبوا بالمعايير والثوابت ومن غريب ما حدث أنّ الإسلام طعن مرتين ، مرة بمكر الأعداء ومرر بسيف سله الأبناء الذين يدعون زوراً وبهتاناً أنهم من الأمة الإسلامية فلا بد لنا من بناء مجتمع تسوده المثالية والخيرية التي خصنا الله تعالى بما في قوله: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ) (١). فنحن أمة مثالية من حيث أن الله تعالى



أكمل لها دينها وأتم عليها نعمته ورضي لها الإسلام ديناً فهذه هي الأمة المثالية بدليل قوله تعالى: **(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)** (٢). فلأجل اكمال الدين وإتمام النعمة تظهر لنا أهمية العقيدة الصحيحة من حيث كونها مادة الحياة لأي عمل مهما كان صالحاً لا يعتد به ما لم تصحبه عقيدة سليمة. فإن هذه الأمة الاسلامية المثالية، منذ بعثة نبيها محمد (صلى الله عليه وآله)، ونزول القرآن الكريم، وهي تحمل لواء النور في الظلام الحالك، الخيط بها ذات اليمين وذات الشمال، فكانت أمة الخير بشهادة القرآن لها. قال تعالى: **{كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ}** (٣). فهذه الخيرية خصها الله تعالى بها وحدها فكانت لها رمز وشهادة ومنهج وطريق وسمّة.

أهمية البحث وأسباب اختياره: تكمن أهمية هذا البحث في الأحداث التي عصفت بالمجتمع الإسلامي للنيل من عقيدته ورسم صورة سيئة لعقيدة المسلمين ومجتمعاتهم من قبل أعداء الإسلام والمسلمين.

أهداف البحث:

- ١- يهدف البحث إلى اظهار أهمية العقيدة الإسلامية في بناء حياة الفرد لبناء المجتمع المثالي .
 - ٢- بيان صفاء ونقاء العقيدة الإسلامية وأثرها في بناء سلوك الفرد والمجتمع .
 - ٣- بناء المجتمع وتربية سلوك افراده وفق المنظور القرآني هي دعوة للمجتمع المثالي.
- مشكلة البحث: بعد ظهور الإسلام ودخول قسم من شعوب البلدان المفتوحة إلى الدين الجديد؛ كانوا يحملون معهم ثقافات بلدانهم التي أثارت موجة من الأسئلة في نفوسهم يقارنون بينها وبين تعاليم شريعتهم وشريعة العقيدة الإسلامية ومبادئها مما أحدث خللاً في فكر المسلمين الذين كانوا يعيشون في مجتمع مثالي أساسه كتاب الله وسنة نبيه وعترته آل بيته الطاهرين قادة المجتمع وساداته .

منهج البحث: منهجية البحث هو المنهج الاستقرائي الوصفي الاستنباطي.

خطة البحث: يتكون البحث من مقدمة وثلاثة مباحث مشتملة على عدة مطالب .

المبحث الأول : نبذة عن العقيدة الإسلامية وأهميتها: وفيه ثلاث مطالب

المبحث الثاني : مظاهر منهج العقيدة في جوانب بناء المجتمع المثالي وفق المنظور القرآني: وفيه مطلبان.

المبحث الثالث : مظاهر منهج العقيدة في جوانب المجتمع الشرائع وأهميتها: وأيضاً فيه مطلبان. ثم الخاتمة وأهم النتائج وتليها قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الاول:

نبذة عن العقيدة الإسلامية وأهميتها

إن العقيدة هي أصل دين الإسلام وأساس الملة، وليس هناك كتاب يوضح تأريخ العقيدة الصحيحة بصدق وإنصاف مثل كتاب الله تعالى وهو القرآن الكريم ففيه علم غزير في هذا الموضوع ذلك لأن البشر لا يمكن أن يدركوا هذا الجانب إدراكاً وافياً. فإن منهج العقيدة الإسلامية من أهم الموضوعات التي طرقت المجتمعات الإسلامية وتصدرت مجالس الإصلاح والصالح قرب العالمين مدح الأمة الإسلامية وميزها بالوسطية فهذا هو منهجها القويم الذي لا يتغير ولا يتبدل به ثابت وشامخ كثبوت الجبال وشموخها. حيث قال تعالى: **{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا}** (٤)، والنبي (صلى الله عليه وآله) قال: (خير الأمور أوسطها) (٥) أي أعدها فالأمة اليوم متى ما نحت منهج القرآن وإتباع النبي (صلى الله عليه وآله) (صلى الله عليه وآله) سارت إلى طريق الهدى والنور والحق هذا هو منهج المجتمع المثالي رباني التعاليم والشريعة من قبل وحي السماء الحق العدل .

المطلب الأول:

التعريف اللغوي والاصطلاحي للعقيدة الإسلامية

العقيدة لغة: لفظ مأخوذ من عقد يعقد عقداً، والعقد (٦) وهو ربط الشيء بالشيء وجمعها عقائد، وتأني العقيدة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة أي معقودة، وأيضاً جاء معناها من عقد بمعنى معقودة، وعقد البيع والحبل والعهد، يعقده: شده، والعقد:





العهد(٧). فكان العقيدة هي العهد المشدود والعروة الوثقى؛ وذلك لا استقرارها في النفس ورسوخها في الأعماق. ومنها أخذ مصطلح العقيدة في الإسلام لأنها في الحقيقة ما عقد عليها القلب وجزم به حتى أصبحت عقيدة، فهي إيمان القلب بالشيء وتصديقه والجزم به قال تعالى: **لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ** (٨)، وتعقيد الإيمان إنما يكون بقصد القلب وعزمه، وإنما يقصد من العقائد هو نفس الاعتقاد دون العمل وسمي هذا العلم بالعقيدة لأجل ذلك كما ذكرنا بخلاف الفروع فالمقصود منها العمل بالجوارح كالصلاة والصيام وغيرها(٩). فالعقيدة عند بعضهم هي ما لا يقبل الشك في نظر معتقده.

العقيدة اصطلاحاً: لقد عرفت العقيدة بتعاريف كثيرة منها: عرفها السعد التفتازاني(١٠) بأنها «علم يبحث فيه عن اثبات العقائد الدينية بالأدلة اليقينية»(١١)، وعرفها صاحب المعجم الوسيط حيث قال: «العقيدة هي الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده»(١٢) فالعقيدة هي ذات الاعتقاد أما علم الكلام فهو بمكانة حارس للعقيدة. ومن هنا يتضح الفرق لنا بين العقيدة وبين علم الكلام فالإمام الغزالي رحمه الله يعرف علم الكلام بقوله «إنما المقصود منه أي علم الكلام حفظ عقيدة أهل السنة وحرارتها من تشويش أهل البدعة»(١٣)، وكذلك عرفها أبو بكر الجزائري(١٤) بأنها مجموعة من قضايا الحق البديهية المسلمة بالعقل والقطرة فيعقد عليها الإنسان قلبه ويثني عليها صدره جازماً وقاطعاً بوجودها وثبوتها ولا يرى خلافاً»(١٥) وقد عرفها اللواء محمود شيت(١٦) خطاب «بأنها مثل عليا يؤمن بها الإنسان فيضحي من أجلها بالأموال والأنفس وإن اعتقاد المسلم ببطلان وفساد خلاف ما يعتقد ويجزم به أمر مفروغ منه ذلك لأن الحق الواحد لا يتعدد في مثل هذه القضايا والصواب لا يجتمع فيه النقيضان أو المتقابلان»(١٧) فالعقيدة الحق تستلزم الوحدانية لله أو الثنائية وفي هذا يقول السيد قطب(١٨):

«إن الإيمان نور واحد في طبيعته وحقيقته وإن الكفر ظلمات متعددة متنوعة ولكنها ظلمات إذ هو نورٌ واحدٌ يهدي إلى طريق واحد وما يترك الإنسان نور الله الواحد الذي لا يتعدد حتى يدخل في ظلمات شتى الأنواع والأصناف وكلها ظلمات»(١٩). فالعقائد في الأمم تقف كسدود بينها وبين الأفكار الوافدة والشاذة وتمنع أسباب الصراع بين الأفراد والمجتمعات كما تمنحه استقراراً وثباتاً. وإذا تركت الأمم عقائدها وتخلت عن غذائها الروحي وعمقها الإيماني فإنها ستكون فريسة لكل من هب ودب، وتخرج عن طور المجتمع المثالي(٢٠).

المطلب الثاني

مصادر العقيدة الإسلامية وأسمائها وأقسامها

إن العقيدة الإسلامية وجميع قضاياها توقيفية فهي لا تثبت إلا بدليل قطعي الثبوت لا بدليل ظني الثبوت فهناك مصادر للعقيدة الإسلامية هي:

المصدر الأول: القرآن الكريم، واعني به الآيات القطعية من حيث الدلالة فهي التي تثبت العقائد أما الآيات ذات الدلالة الظنية والتي تحتل أكثر من معنى فلا يمكن أن تثبت بها عقيدة كما أسلفنا.

المصدر الثاني: «ما تواتر من السنة المطهرة، وهي الأحاديث التي تثبت من حيث الورد وطريق الخبر الصادق الذي ينقله جمع عن جمع من الثقات من مبتدأ السند إلى منتهاها»

أما أسماء العقيدة فلها عدة أسماء منها:

بعد رحيل الرعيل الأول أخذت العلوم تتمايز شيئاً فشيئاً وأصبح كل علم له مزايا وسمات معينة ومنها هذا العلم حيث أطلق عليه أسماء عدة أذكر منها:

١ - علم الفقه الأكبر سماه بذلك أبو حنيفة رحمه الله وله كتاب بهذا العنوان.

٢ - علم التوحيد والصفات، وإنما سمي بذلك لأنه أهم مباحثه وأجزائه قال السعد التفتازاني «العلم المتعلق بالأحكام الفرعية يسمى علم الشرائع، والأحكام المتعلقة بالأحكام الأصلية يسمى علم التوحيد والصفات»(٢١).

٣ - علم أصول الدين، ذكر الفخر الرازي حيث سماه في كتابه الأربعين في أصول الدين.





٤ - النظر والاستدلال، بأنه يعتمد على المنهج العقلي في إثبات العقائد الدينية.

علم الكلام، سمي بذلك لأنه اشتهر بالبحث وأهم مباحثه وهي كلام الله تعالى وقيل لأنه مبناه صرف في كثرة الكلام في المناظرات العقائدية كما ذكر

المطلب الثالث

مميزات العقيدة الصحيحة

إن لعقيدتنا الإسلامية مزايا وخصائص لا تتوفر في غيرها من العقائد الأخرى وهذا ما سوغ لها أن تكون باقية وراسخة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها واليك عزيزي القارئ أهم هذه المزايا.

١ - عقيدة الفطرة: وأساسها قال تعالى: {وَأِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ} (٢٢) لأجل هذا كان هناك انسجام وتناسقاً مع الكون حتى يمكن أن يستفاد من تسخيره للإنسان ومن هنا فلا غرابة أن تحتوي هذه العقيدة على ما تقفو إليها الفطرة من حاجتها ومتطلباتها كمثل حب المال والبنين والجنس وهي أمور من أصل فطرة الإنسان قال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً} (٢٣).

٢ - ثبات أصولها وقواعدها: فهي لا تتغير ولا تتبدل بزيادة ولا نقصان مهما اختلفت الأزمنة أو ابتعدت الأمكنة فهي من الثوابت التي لا تقبل التغيير أبداً والعقيدة ليست مجالاً للاجتهاد البشرية إنما هي قضايا غيبية بحته وكل هذا أدى في نهاية الأمر إلى أن يثبت الإنسان بسببها على مبادئه الإسلامية و مثلنا الأول هو رسول الله (صلى الله عليه وآله).

٣ - إنها عقيدة الأدلة والبراهين القطعية: إذ أنها لا تلجئ إلى الإكراه والإجبار ليستسلم لها الناس دون مناقشة أو دوناً إعمال عقل كما هو الحال عند اليهود والنصارى قديماً وحديثاً ولقد سنّ الإسلام حملة على كل الذين اهتموا عقولهم وقلدوا آباءهم تقليداً أعمى فدين الإسلام دين بصيرة وعلم وبرهان قال تعالى: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي (٢٤). وفي القرآن الكريم صراع مع أصحاب العقول الفاسدة حيث دمجهم بالحجة والبرهان في قضية اثبات البعث والنشور ونفي الشريك له سبحانه وتعالى وغير ذلك.

٤ - عقيدة وسطية واقعية: أي إنها تنظر لكل الأمور بإنصاف وتجرد فلا إفراط ولا تفريط ولهذا فلا غرابة أن تحمل هذه العقيدة لقب الأمة الوسط قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} (٢٥). فالوسطية ظاهرة في أمور عدة ففي مجال الألوهية نجد وسطاً بين المنكرين للإله وبين المشركين به، فلا نفي ولا تعدد، وفي مجال صفات الله تعالى نجد الوسطية بين العطل والتمثيل فلا تنكر الصفات الالهية كالمعطلة ولا تشبه بها كالجسمة، وكذلك نجد الوسطية في قضية الإرادة الإنسانية بين الجبر ولا اختيار تلك القضية التي حار بها العقل البشري ما بين مفر لها بإطلاقها وما بين منكر لدور الإنسان أصلاً حيث جعلوه مسلوب الإرادة، وهكذا دواليك.

المبحث الثاني:

مظاهر منهج العقيدة في جوانب بناء المجتمع المثالي وفق المنظور القرآني

المطلب الأول: مظاهر منهج العقيدة في بناء الجانب الفردي

الجانب الفردي: إذ حمل الإسلام الإنسان مسؤولية عمله، ولم يحمله مسؤولية عمل غيره، مهما بلغت القرابة، ما لم يكن طرفاً أو سبباً.

قال تعالى: {أَلَا تَرَىٰ وَازِرَةً وَرَزْ أُخْرَىٰ * وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ} (٢٦)، وهذه القيمة لها أثرها في حياة الإنسان وسلوكه، وتحمله المسؤولية، وتحقيق العدالة والمساواة بين الخلق، وهي أصل ومبدأ من مبادئ الإسلام الراسخة، تقصر دونه كل المبادئ والقيم الأخرى، وقد رتب على هذا أن الجزاء مرتب على العمل، فلا أحد يظلم بحمل وزر غيره قال تعالى:

{وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جَمِلِهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ} (٢٧) إلا إذا سلكت سبيل المضلين. فإنهم يحملون أثقال إضلال الناس مع أثقال ضلالهم، وذلك كله من أوزارهم (٢٨) ولا أحد يعطى ثمرة عمل غيره ليحرم منها



العامل، ولا يستحق أحد المكافأة إلا بعمل صالح، لا ينفعه في ذلك نسب أو حسب أو جاه، وهذه مبادئ لو طبقت في واقعنا العملي الحيوي لكان للمسلمين شأن آخر، وإنما أتى المسلمون من الغفلة عنها. ومما يتعلق بالمسؤوليات التوزيع العادل للمسئولية الاجتماعية قال (صلى الله عليه وآله) (أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (٢٩).

وقد دأب كثير من الناس على رمي غيرهم بالتقصير ونسيان أنفسهم تركية لها، وكأنهم غير مسئولين، إن كل فرد في هذا المجتمع يحمل جزءا من المسئولية العامة فيه، مهما صغر هذا الجزء، إذ كل مسلم على ثغرة من ثغرة الإسلام، فلا يؤتى الإسلام من قبله. ولو أصلح كل واحد نفسه، وقام بالواجب عليه نحو غيره من نصح وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، وسائر ما أمر به الشارع، وحده من الحقوق، لم يكن ثمة خلل، لكن أكثر القوم يتخلون عن مسئوليتهم، ويستبدلون بها كلاما في النقد، يوزع على حملة المسئولية، من ولاية وعلماء وأصحاب شأن، وكأنهم المعنيون بقوله (صلى الله عليه وآله): (مَنْ قَالَ هَلَكَ الْمُسْلِمُونَ فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ) (٣٠).

إن الذين لا يعملون ولا يشعرون بوطأة العمل، وثقل المسئولية هم أجراً الناس على النقد غير البصير، وهم أجراً الخلق على إدانة غيرهم، وتبيان ما يظنون قصورا وعيبا فيهم، لأن المشغول بالعمل الجاد معني باتقان عمله، وإصلاح نفسه، ودرء عيوبها، لا يشمت بمقصر، ولا يبهت بريئا؛ لأن له من دينه وشغله صارفا عن الاشتغال بغيره وذمه، ينظر إلى الحسنين فيدعو لهم بالتوفيق وأن يكون مثلهم، وينظر إلى المقصرين، فيدعو لهم بإقالة عثراتهم، وأن يعافيههم مما ابتلاهم به، في حين ينظر الباطلون إلى المقصرين فيشتمون بهم، ويشيعون عنهم مقالة السوء.

وقد أتم الإسلام هذه القيمة بأحكام تتعلق بالغيبة والبهتان، والحسد والضغينة والتحقير، فعالج هذه علاجا خلقيا، ليس هذا مقام بسطه. قد يستغرب البعض إقحام المسئولية في مظاهر الوسطية، وليته يذكر ما تنادي به بعض الطوائف من تقسيم الخلق إلى أصحاب الحقيقة وأصحاب الشريعة، ومن إسقاط الواجبات الشرعية عن بعض، ومن تحمل بعض آخر المسئولية عن آخرين، ومن زعم البعض العصمة لمتبوعيه. ومن مظاهر الوسطية في مصادر العلم الشرعي غلو فئة حتى لا تقر بغير القرآن مصدرا، ويجرأ ذلك إلى إنكار السنة، وعدم الانقياد لها، أو جهلها وإهمالها، وكان هذا مبدأ نشأة الخوارج الذين غلوا في القرآن حتى قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ((تَسْمَعُ لَصَوْتِهِمْ دَوِيًّا كَدَوِي النَّحْلِ)). غير أنهم أهملوا سنته (صلى الله عليه وآله) فكان أن عملوا بمتشابه القرآن، وعموماته ومطلقاته التي تحتاج إلى سُنَّة ترفع تشابهها، أو تخصيص يخصص عمومها، أو قيد يقيد مطلقها، وهذه الطائفة تتكرر في كل زمان، ولعلها الفئة التي أشار إليها أمير المؤمنين (عليه السلام) بقوله: (إِنَّهُ سَيَأْتِي نَاسٌ يَأْخُذُونَكُمْ بِشِبْهَاتِ الْقُرْآنِ، فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ) (٣١).

وهذا العمل يؤدي إلى غلو الإنسان بنفسه، وأن يضعها في مكانة فوق ما تستحقه، حتى إنه ليظن أنه أحاط بالشرعية علما، وليس لديه إلا أقل القليل من نصوص لعله لم يحسن فهمها، ولم يعي فقهاها، ثم يحاكم الأمة إلى علمه هذا، ويرفض كل فقه أو علم لدى من سبقوه في أبواب العلم والفقه لرجال أفنوا أعمارهم، وأخلصوا تجارتهم له، ظنا منه أن هؤلاء قد حيل بينهم وبين الفهم السليم والفقه الراشد. قال تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} (٣٢).

«وفي هذا إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة» (٣٣) وهذا نظير ما يفعله كثير من المبادرة والتسابق إلى نشر أشياء وأخبار وأقوال وإشاعات لم يتأكد من صحتها، ولعلها نقلت على غير وجهها، أو فصلت عن سياقها، أو لم تقع، ومع ذلك يظنون معهم العلم كله، وما معهم إلا ظنون وإشاعات وشيء من الأخبار، الله أعلم بصحتها.

المطلب الثاني :

مظاهر منهج العقيدة في بناء الجانب الاجتماعي والإنساني



منطلقاً من قوله تعالى وهو يصف المجتمع المثالي بقوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} (٣٤) تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ}. الجانب الاجتماعي والإنساني : لا يمكن للإنسان مسلماً كان أو غيره أن يعيش وحده منعزلاً عن المجتمع، مفرداً لا يختلط بغيره؛ لأن الإنسان مدني بالطبع، ويتعين على المسلم أن يكون إيجابياً في هذه الحياة، وعنصراً مؤثراً قال النبي الكريم (صلى الله عليه وآله) (الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) (٣٥) كما جاء في بعض الآثار.

وقد أساء بعض من غلا مفهوم العزلة، واستجاب لسلبية لم تأمر بها شرائع الإسلام، بل فيها تحريف وسوء فهم لـ ((بخاصة نفسك)) كما أن بعض الناس حاول أن يؤسس لعزلة نفسية، من شأنها أن تشعر المعتزل بتميز ما عن سائر المجتمع، وهي ذات آثار على النفس، وعلى مفاهيم الشخص غير مستساغة ولا مقبولة؛ لأنها تغرس لدى المعتزل استعلاء لا يليق بخلق المؤمن قال تعالى: { تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ } (٣٦) ثم إن الإسلام نظم العلاقة بين أطراف المجتمع الحاكم والمحكوم، فجعل للحاكم حق الطاعة ما لم يأمر بمعصية، وحق النصيحة، وحرّم غشه. وجعل للمحكوم على الحاكم حق الرحمة والرفقة، والنصح بأن يحث، ويتطلب له ما فيه خيره ومصلحته في الدنيا والآخرة، فإذا قام كل طرف بما عليه استقامت الحياة وآتت ثمارها وأكلها باذن ربها.

فحرم على المحكوم أن يخرج على حاكمه، حتى إنه أمر بقتل من جاء المسلمين وهم مجمعون على رجل واحد يشق وحدتهم، وينتزع الولاية، وحرّم على الحاكم غش الرعية، حتى جاء الوعيد بحقه في قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) (اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ) (٣٧) وقوله: (صلى الله عليه وآله) (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) (٣٨) فجعل عقاب الحاكم إليه، وعقابه أنكى، ولئلا يتناول الناس، وجعل عقاب المحكوم إلى خلقه لئلا يتجرؤوا على ولائهم، وبهذا تستقيم، وتستقر الأوضاع. وقد أتى المسلمون من خلل في هذا الجانب، والإعراض عن ضوابطه الشرعية بمصائب كثيرة ابتداء من فتنة الدار إلى عصرنا الحاضر، فتجد من لا يرى طاعة الحاكم بالمعروف من طاعة الله، وتجد من يلتبس عيوباً وأوجه القدح، ويتأول أشياء وأعمالاً على ما تزينه له نفسه باسم الإسلام والإصلاح على نحو مما تعمله الأحزاب السياسية. ومن العلائق الاجتماعية ما رتبته الإسلام بين المسلمين، وما أوجبه من حقوق لبعضهم على بعض، وهي حقوق متكافئة، للمسلم مثل ما عليه، وهي حقوق - لو أدت - تكفل استقرار المجتمع المسلم وتوازنه، وتحفظ عليه الضروريات الخمس «الدين، النفس، النسل، المال، العقل» وتبني مجتمعاً يسوده الحب والألفة، يعرف كل فرد فيه مكانه وحدود مسؤوليته، وواجبه، بحيث لا يتعدى ذلك أو يقصر عنه، وقد حدد الإسلام مسؤولية الفرد في المجتمع بمثال حي. جاء في السنة النبوية: قال (صلى الله عليه وآله) (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَالِقِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقُوا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا ارَّادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا) (٣٩) فليس في المجتمع المسلم عنصر مهمل يخلى من المسؤولية، فكل موكل بالأمر يؤتى الإسلام من قبله. ولو وعى المسلمون هذه الحقيقة لتخلصنا من كثير مما نعاني منه في حياتنا الاجتماعية، وهذه الصورة تحفظ المجتمع المسلم. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل يبيي الإسلام علاقة متوازنة بين المسلمين وغيرهم من حيث الحقوق والواجبات؛ إذ البشرية كلها فريقان قال تعالى: { هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } (٤٠) والمؤمنون بعضهم أولياء بعض، غير أن هذه الولاية لا يلزم منها إعطاؤهم حق الظلم لغيرهم والكفار بعضهم أولياء بعض، ولكن الكفار لا يجوز ظلمهم أو سلب حقوقهم، بل لهم حقوق شرعت، وطرائق في معاملتهم سنت، ومظالم لو وقعت تعين رفعها بل نهينا عن الاعتداء مع منع الحقوق قال تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } (٤١) إن كثيراً من الخطاب الإسلامي الشائع على ألسنة بعض الدعاة والشباب يفقد توازنه مع غير المسلمين، وكأنه يوجب خطأ واحداً من المعاملة والخطاب، وما من شك أنهم أصناف وفئات، وللخطاب مقتضيات ومقامات، وللمتكلم أحوال وصفات، كلها توجب تعدد الخطاب وأن يكون مناسباً. لم يكلف النبي محمد (صلى الله عليه وآله) إرغام الناس على الدخول في الإسلام.



قال تعالى: **ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (٤٢)**، وُفرق بين العرب في جزيرة العرب وغيرهم، فلم يقر المشركين العرب في الجزيرة على شركهم، وإن سوغ أخذ الجزية من عرب أهل الكتاب في غير الجزيرة، وقد نظم الإسلام العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة، والمعاهدين والخابرين من أهل الكتاب وغيرهم تنظيماً لا مزيد عليه، غير أنه يحلو لكثير من المشتغلين بالدعوة أن يبرزوا وجهاً واحداً من هذه المعاملة ويدعوا الباقي، مما يجعل المسلمين هدفاً لأعدائهم، وهم ليسوا مؤهلين لمعاداة أهل الأرض لأوضاع لا تخفى على أحد، وهذا كله من غيبة الفقه، ونزوع البعض إلى نمط واحد من الخطاب، وكأنه المتعين، على الرغم من اختلاف المقامات والمقتضيات إن الله حرم على المؤمنين موالاة الكفار، لكنه لم يمنع البر والإحسان إليهم قال تعالى: **لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فب الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم عن الله يحب المقسطين (٤٣)**.

المبحث الثالث:

مفهوم المجتمع المثالي عند الفلاسفة والإسلام

لقد فكر الناس في جميع الأوقات في نمذجة مجتمع مثالي. حول العديد من الفلاسفة انتباههم إلى إنشاء نموذج لمجتمع من هذا النوع، مجتمع لا يوجد فيه عدم مساواة وانفصال. حيث يكون الشخص متناغماً ويكون التطور منطقيًا. فلا يبنى ولا يكون المجتمع المثالي إلا باتباع شرع الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله) من حيث أن التعاليم والأوامر والنظام سماوي لدي رباني ومصادر هذا النظام هو كتاب الله القرآن الكريم الذي لا يستطيع أن يأتيه الباطل أبداً.

وهذا ما يراه الفلاسفة اليونانيون « ورأى كل من أرسطو وأفلاطون السياسة على أنها المصلحة الإنسانية العليا. على سبيل المثال ، وصف أفلاطون في كتاباته الحالة المثالية (٤٤) . بأنها تجسيد للعدالة وحكم الإلهة دايك ، الذي كان تجسيداً للعدالة والحكمة بين اليونانيين القدماء. بتطوير فكرة الهيكل العادل ، يعتقد أفلاطون أن جميع المواطنين يجب أن يكونوا أحراراً وأن يفعلوا ما يحلو لهم فقط. لكن هذه الحرية ليست بلا حدود. ينتهي حيث تبدأ حرية شخص آخر.

وقد كان لأرسطو وجهات نظر مماثلة حول تشكيل مجتمع مثالي. ربما كان الاختلاف الرئيسي هو الحكم على التنمية الذاتية للأشخاص الذين يعيشون فيه. رأى أرسطو الإنسان كمخلوق بطبيعته يسعى للمعرفة ، وبالتالي يجب أن تساهم جميع أشكال البنية الاجتماعية بدقة في المعرفة.

واعتبر أن أشكال الحكم الصحيحة هي تلك التي يعيش فيها المجتمع بأسره بموجب القانون ، لأن هدف السلطة يجب أن يكون الصالح العام إن أشكال الحكم الملكية والأرستقراطية والديمقراطية هي ، في رأيه ، أشكال مثالية.

المطلب الأول: المجتمع المثالي في الإسلام

أننا نقصدُ بالمجتمع الإيماني المثالي المجتمع القائم على تعاليم ووحى السماء؛ من الكتاب والسنة المطهرة، الذي يجمع بين الدين والدنيا، ويحث أفرادَه على العبادة والتقوى لله تعالى، والتعاون والتكافل، والرحمة والعدل، والتسامح والمساواة في المعاملة بين الجميع؛ قال تعالى: **﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ (٤٥)**. وفي نفس الوقت مجتمعاً يلبي نداء الفطرة الإنسانية والطبيعية بتعاليم سامية راقية، بلا إفراطٍ أو تفريط، كما سوف نرى في السطور التالية، وكل ذلك في تجانسٍ مثمر، وتطبيقٍ لوحى السماء، بلا تنطعٍ ممقوت، ولا تعصّبٍ مذموم. وفي تاريخ الإسلام تجربةٌ رائدة؛ فقد وُجدت المجتمعاتُ المثالية، القائمة على منهج الله تعالى في القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية، وكفى بشهادة النبي (صلى الله عليه وآله) وتركته لهم، وهو الذي لا ينطقُ عن الهوى: **﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (٤٦)**.

بقوله: ((خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)) (٤٧)، وهذه القرون الثلاثة هي لأجيالٍ كانت مثلاً للقدوة الحسنة والإيمان الحق الصادق، وأقصد بهم جيل أصحاب النبي، رضي الله عنهم أجمعين، وجيل تلاميذهم التابعين، وجيل أتباع التابعين، وهم النموذجُ الفريد الناجح، الذي وضعُ اللبننة الأولى لكل المجتمعات الإسلامية التي تخطو خطواتها الأولى نحو المثالية الواقعية على منهج رباني. فالمجتمع المثالي هو تلك الحِقبة من عُمر البشرية في هذه القرون الثلاثة، كنموذج للمثالية الواقعية التي تجمع بين الدين والدنيا؛ عقيدةً وعبادةً، وأخلاقاً وشرعيةً.



المطلب الثاني : مقومات ودعائم المجتمع المثالي الإيماني:

المجتمع المثالي الحق له ملامح لا تخفى على ذي البصيرة الإيمانية، وله مقومات ودعائم لنجاحه من روح الشريعة الربانية وتعاليمها السمحة، من نصوص الوحيين، وليس من وحي الشيطان والهووى الذي يصد الإنسان ويُبعده عن الحق، وهو واضح جلي؛ لجهله المطبق بدين الفطرة الذي جاء به نبي الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) ليظهر إعجاز الشريعة وسماحتها، ويختصر المسافات والخطوات للمجتمعات المتعطشة للمثالية الواقعية التي يؤيدّها وحي السماء، فتجتمع بين رضا الرب - جل في علاه - وراحة الإنسان السوي المؤمن النقي، ومن شدّد وتمرّد فقد تعرّض للعقاب في الدنيا، وسخط الله تعالى عليه في الآخرة.

وسوف نركز في هذا المبحث - في حديثنا عن المجتمع الإيماني المثالي - على أهم مقومات ودعائم المجتمع الإيماني المثالي، على المستويين الفردي والجماعي، وبشرح العلماء الثقات، وبالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة المطهرة؛ لتظهر صحّة ما ندعو إليه في هذا المبحث، وتكشف الغمّة عن عيون المسحورين والمخدوعين بالمجتمعات المنحلة أخلاقياً، والضالة دينياً، رغم تقدّمهم العلمي، ونبين عظيمة إسلامنا وديننا وتعاليمه وحقائقه الصافية، وأنه رسالة الله للعالمين. ونبدأ ونقول بحول الله وقوّته:

إن مقومات المجتمع الإيماني المثالي كثيرة، ولكن أهم ركائزه أربعة، ونذكرها هنا مع الشرح والبيان:

الركيزة الأولى: إقامة الشريعة الإسلامية بحذافيرها، وتطبيقها كمنهج حياة للأمة:

الشريعة عموماً هي كل ما جاء من تعاليم وأوامر ونواهٍ وحدود.. إلخ، في نصوص الوحيين؛ القرآن والسنة، ويلزم المسلمين العمل بها، وتطبيقها، والدفاع عنها؛ فهي الحجّة التي جاء بها نبينا محمد ((من عند ربه للعالمين ليكون لهم نذيراً وبشيراً.

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٤٨)، والشريعة الإسلامية شريعة عامة لكل زمان ومكان، لا تتغيّر ولا تتبدّل بتغيّر الظروف والأحوال والأهواء.

قال تعالى: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ (٤٩).

والشريعة الإسلامية بما فيها من تنظيم وتشريع وحدود وفروض.. إلخ: منهج حياة، تنظم العلاقة بين الناس في دنياهم، وتربطهم برحمهم وخالقهم لأخراهم، وتثبّر بصائرهم ونفوسهم لطريق الحق والرشاد، وليست مجرد أوامر ونواهٍ بين العبد وربّه، إن شاء فعلاً، وإن شاء تركها، أو قصصٍ للسابقين للعبرة والعظة في قرآن يتلى، كما يتبادر إلى ذهن أصحاب القلوب السقيمة، لا غير، ولا علاقة له بحياة الناس؛ فهذه فريضة يُشيعها المبطلون، بل القرآن وما فيه من تشريع: نظام رباني شامل عادل، يترقى بالإنسان للمثالية في علاقته بربه، ثم علاقته بالناس، ويسمو به إلى آفاقٍ عالية من الرقي في دينه ودنياه.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٥٠).

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: «فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه، وتركه سُدًى، فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغارا، فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينتفعوا آباءهم كبارا» (٥١)؛ قال السعدي: أي: ثم شرعنا لك شريعة كاملة، تدعو إلى كل خير، وتنهى عن كل شر، من أمرنا الشرعي: ﴿فَاتَّبِعْهَا﴾؛ فإن في اتباعها السعادة الأبدية، والصلاح والفلاح، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾؛ أي:

الذين تكون أهويتهم غير تابعة للعلم، ولا ماشية خلفه، وهم كل من خالف شريعة الرسول (صلى الله عليه وآله) هواه وإرادته؛ فإنه من أهواء الذين لا يعلمون (٥٢)؛ والشريعة هي الهوية الربانية للمسلمين، ومصدر قوتهم ووحدهم وطهارتهم، وقد جعلها الله تعالى في تجانس مع الفطرة الإلهية النقية التي لم تلوثها شهوات الدنيا المهلكة، وهي خلاصة ميراث الأنبياء والمرسلين جميعاً من لدن آدم إلى المبعوث رحمة للعالمين، وخاتم الأنبياء والمرسلين، ورسول الإسلام ((قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ

مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى﴾ (٥٣). ومن ثم فكل تقصير في تطبيق شرع الله بحجة عدم ملائمة بعض أحكام الشرع المطهر للعصر هو جهل مطبق، وكفر بواح، ولا يمكن أن تستقيم حياة الأمة الإسلامية، وتقوى شوكتها بين الأمم بترك مصدر قوتها: القرآن والسنة، واتباع مصادر تشريعية من صنع البشر وأهوائهم، تتغيّر وتتبدّل في كل عصر ومصر؛ لأنها ستكون يومئذ أمة عمياء عرجاء مطموسة البصر والبصيرة، وقد حذر النبي ((أمته من هذا الاتباع الأعمى، وثبت ذلك في حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((لَتَبْعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم،



شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا في جحر ضبٍ لا تبعثوهم))، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: ((فمن؟)) (٥٤). وهو ما يؤكد قوله تعالى:

﴿أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ (٥٥). قال السعدي رحمه الله: «يخبرُ تعالى أن المشركين اتخذوا شركاء يوالوهم، ويشتركون هم وإياهم في الكفر وأعماله، من شياطين الإنس، الدعاة إلى الكفر، ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ (٥٦) من الشرك والبدع، وتحريم ما أحل الله، وتحليل ما حرّم الله، ونحو ذلك مما اقتضته أهواؤهم. مع أن الدِّين لا يكون إلا ما شرّعه الله تعالى، ليدِّين به العباد، ويتقربوا به إليه، فالأصل: الحُجْرُ على كل أحدٍ أن يشرع شيئاً ما جاء عن الله وعن رسوله، فكيف بمؤلاء الفسقة المشركين هم وآباؤهم على الكفر؟» (٥٧).

الركيزة الثانية: تعظيم المسؤولية الخاصة والعامة وعدم التفريط فيها:

والمقصود بالمسؤولية الخاصة هي مسؤولية وواجبات كل فرد في المجتمع، مؤهل شرعاً وقانوناً لتحمل عواقب مسؤولياته وأفعاله، أما المسؤولية العامة فهي مسؤولية الدولة والقائمين عليها من أهل الحل والعقد، ومن ينوب عنهم أيّاً كان موقعه ومركزه. ومن صور المسؤولية الخاصة على سبيل المثال لا الحصر: مسؤولية الأسرة:

والأسرة هي اللبنة الأولى لتأسيس المجتمعات وتنشئة أفرادها وفقاً لتعاليم الشرع المطهر، وبالتالي فهي مسؤولة عن تخرج أجيال تفخر بهم الأمة بين الأمم، ويشارك أفرادها الأمة في نهضتها من كبوتها، وجعل الإسلام ذلك فريضة في الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٥٨). قال العلامة السعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: «أي: يا من من الله عليهم بالإيمان، قوموا بلوازمه وشروطه؛ ف: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ موصوفة بهذه الأوصاف الفظيعة، ووقاية الأنفس بإلزامها أمر الله، والقيام بأمره امتثالاً، ونهيها اجتناباً، والتوبة عما يسخط الله، ويوجب العذاب، ووقاية الأهل والأولاد بتأديبهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد، وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه» (٥٩)؛ ولا أعالي إن قلت: إن الأسرة هي العمود الفقري لأي مجتمع في تربية وتأهيل شبابه، لتحمل مسؤولياته في الحياة. والأسرة المسلمة إن توفرت لها مقومات المعيشة الطيبة، قادرة على زرع الوازع الديني في نفوس أبنائها، وتنشئتهم على الفضائل والأخلاق الحميدة والمثل العليا منذ طفولتهم، حتى يصيروا شباباً أقوياء، لا تهزمهم عواصفُ الفتن، ولا رياحُ التغيير، عن التمسك بحب الدين والوطن.

الخاتمة وأهم النتائج

اللهم لك الحمد على ما يسرت وأعنت كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك وكرم امتنانك، ما كان من نعمة بي أو بأحدٍ من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر، لا إله إلا أنت، اللهم كما يسرت هذا العمل فتقبله مني أحسن القبول وأتمه يا كريم، وانفعني به وإخواني المسلمين.

أهم النتائج التي توصلت إليها، هي:

١- العقيدة الإسلامية حبل النجاة وأساس المجتمع المثالي.

العقيدة الصحيحة متى اظلت مجتمعا إنسانياً انضبط ذلك المجتمع وارتقى في سلم الكمال كما كان المجتمع في حياة الرسول (صلى الله عليه وآله) المجتمع المثالي الأول.

٢- إن العقيدة نظمت العلاقة بين أطراف المجتمع الحاكم والمحكوم، فجعل للحاكم حق الطاعة ما لم يأمر بمعصية، وحق النصيح، وحرّم غشه.

٣- تعد العقيدة الصحيحة مادة الحياة فأى عمل مهما كان صالحاً لا يعتد به ما لم تصحبه عقيد صحيحة.

٤- عقيدة التوحيد تملئ النفس أمناً وطمأنينة فلا تستبد بصاحبه المخاوف التي تسلط على أهل الشرك.

٥- من معالم العقيدة التيسير والتسامح والاعتدال التي جاء بها الدين الحنيف، ودعت إليها الشريعة الغراء.

٦- إن لعقيدتنا الإسلامية مزايا وخصائص لا تتوفر في غيرها من العقائد الأخرى، وهذا ما سوغ لها أن تكون باقية راسخة إلى

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



أن يرث الله الأرض ومن عليها.

الهوامش:

- (١) سورة آل عمران: الآية : ١١٠ .
- (٢) سورة المائدة : الآية ٣ .
- (٣) سورة آل عمران : الآية ١١٠ .
- (٤) سورة البقرة : الآية ١٤٣ .
- (٥) أخرج البيهقي في شعب الإيمان « (٥ / ٢٦١ / ٦٦٥١) عن مطرف قال: «خير الأمور أوسطها» ، وإسناده صحيح موقوف.
- (٦) هو اتفاق بين طرفين يلزم بمقتضاه كل واحد من الطرفين ما اتفقا عليه كعقد البيع والنكاح.
- (٧) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب مجد الدين الفيروز آبادي: القاموس المحيط، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة بيروت، ٢٠٠٥، ط ٨، القاموس المحيط ، ، بمادة (عقد)
- (٨) سورة المائدة: الآية ٨٩ .
- (٩) ينظر، الجرجاني، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض-وعبد الفتاح أبو سنه، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، كتاب التعريفات ، ص ١٨٥ .
- (١٠) هو سعد الملة والدين أبو سعيد مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن الغازي التفتازاني السمرقندي الحنفي، الفقيه المتكلم النظار الأصولي النحوي البلاغي المنطقي. ولد بقرية تفتازان من مدينة نسا في خراسان في صفر سنة ٧٢٢ هـ في أسرة عريقة في العلم حيث كان أبوه عالماً وقاضياً وكذا كان جده ووالد جده من العلماء، سير أعلام النبلاء - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، طبعة مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩م. ص ١٦٥ .
- (١١) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ)، تحقيق ، جاد الله بسام صالح، دار النور المبين، عمان، الأردن، ط ١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م. شرح المقاصد، (١/١٦٨).
- (١٢) ، لإبراهيم مصطفى ، وأحمد الزيات ، وحامد عبد القادر ، ومحمد النجار ، المعجم الوسيط، (٢/٦١٤).
- (١٣) ينظر، الغزالي، المنقذ من الظلال ، ص ٦٦ .
- (١٤) جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري ولد في قرية ليرة جنوب بلاد الجزائر عام ١٩٢١م الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية .
- (١٥) القحطاني، سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، عقيدة المؤمن في ضوء الكتاب والسنة، ص ٩٨ .
- (١٦) حمود بن شيت بن خطاب الموصلبي (١٩١٩ - ٢٣ شعبان ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م) وزير عراقي سابق وقائد عسكري ومؤرخ وكاتب درس العسكرية في العراق.
- (١٧) اللواء محمود شيت خطاب، من العقيدة والقيادة ، ص ٣٣ .
- (١٨) سيد قطب، (١٣٢٤ - ١٣٨٥ هـ، ١٩٠٦ - ١٩٦٦ م)). سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي، أديب ومفكر إسلامي مصري، ولد بقرية موشة بمحافظة أسيوط في صعيد مصر، وبما تلقى تعليمه الأولي وحفظ القرآن الكريم، ثم التحق بمدرسة المعلمين الأولية (عبد العزيز) بالقاهرة، ونال شهادتها والتحق بدار العلوم وتخرج عام ١٣٥٢هـ، ١٩٣٣ م ، عمل بوزارة المعارف بوظائف تربوية وإدارية.
- (١٩) سيد قطب ، في ظلال القرآن، (ت ١٣٨٥ هـ) ، (١/٤٢٨ - ٤٢٩) .
- (٢٠) ينظر، طاش كبري زاده، مفتاح السعادة ، (٢/١٣٧) .
- (٢١) التفتازاني، العقائد النسفية ، ص ١٨٧ .
- (٢٢) سورة الأعراف : الآية ١٧٢ .
- (٢٣) سورة الأعراف : الآية ٣٢ .
- (٢٤) سورة يوسف : الآية ١٠٨ .
- (٢٥) سورة البقرة : الآية ١٤٣ .
- (٢٦) سورة النجم : الآيات ٣٨ - ٣٩ .
- (٢٧) سورة فاطر : آية ١٨ .
- (٢٨) ينظر: تفسير ألقاسمي، ١٤ / ٩٧٩ هـ .
- (٢٩) صحيح البخاري ، العتق (٢٤١٦) ، صحيح مسلم ، الإمارة (١٨٢٩) ، سنن ، الترمذي الجهاد (١٧٠٥) ، سنن أبي داود، الخراج والإمارة والفيء (٢٩٢٨) ، أحمد (٢/١٢١) .
- (٣٠) صحيح ، مسلم البر والصلة والآداب .
- (٣١) ، سنن أبي داود الأدب (٤٩٨٣) ، مسند الإمام أحمد (٢/٤٦٥) ، موطأ الإمام مالك الجامع (١٨٤٥) .



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

- (٣١) ينظر، البغوي، شرح السنة، ١/ ١٩٢ .
- (٣٢) سورة النساء : الآية ٨٣ .
- (٣٣) ينظر، ابن كثير: تفسير ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ٣٢١/٢ .
- (٣٤) سورة آل عمران: الآية : ١١٠ .
- (٣٥) سنن الترمذي صفة القيامة والرفاق والورع (٢٥٠٧) ، سنن ابن ماجه الفتن (٤٠٣٢) .
- (٣٦) سورة القصص : الآية ٨٣ .
- (٣٧) صحيح مسلم الإمامة (١٨٢٨) ، مسند الامام أحمد (٢٥٨/٦) .
- (٣٨) صحيح البخاري الأحكام (٦٧٣١) ، صحيح مسلم الإيمان (١٤٢) ، مسند الامام أحمد (٢٧/٥) ، والدرامي الرقاق (٢٧٩٦) .
- (٣٩) صحيح البخاري الشركة برقم (٢٣٦١) ، سنن الترمذي الفتن (٢١٧٣) ، مسند الإمام أحمد (٢٧٠/٤) .
- (٤٠) سورة التغاين: الآية ٢ .
- (٤١) سورة المائدة: من الآية ٢ .
- (٤٢) سورة يونس : الآية ٩٩ .
- (٤٣) سورة الممتحنة : الآيتان : ٨ - ٩ .
- (٤٤) كتاب القانون (يعرض فيه إضافات لنظريته حول الدولة المثالية)، أرسطوكليس بن أرسطون، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٠م، ص ٧٨ .
- (٤٥) سورة النحل : الآية ٩٠ .
- (٤٦) سورة النجم : الآيات ٣ - ٤ .
- (٤٧) رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم / ٣٣٧٨ - باب: فضائل أصحاب النبي ()، ومسلم حديث رقم / ٤٦٠١ - باب فضل الصحابة
- (٤٨) سورة سبأ : الآية ٢٨ .
- (٤٩) سورة فاطر : الآية ٤٣ .
- (٥٠) سورة الجاثية: الآية ٢٨ .
- (٥١) انظر: تحفة المودود بأحكام المولود ، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، ص ٢٢٩ .
- (٥٢) أخرجه مسلم برقم / ٤٨٢٢ - باب اتباع سنن اليهود والنصارى .
- (٥٣) سورة الشورى : الآية ١٣ .
- (٥٤) أخرجه مسلم برقم ، ٤٨٢٢ ، باب اتباع سنن اليهود والنصارى ،
- (٥٥) سورة الشورى: الآية ٢١ .
- (٥٦) سورة الشورى: الآية ٢١ .
- (٥٧) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي - الناشر: مؤسسة الرسالة (١ / ٧٥٧) .
- (٥٨) سورة التحريم: الآية ٦ .
- (٥٩) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مصدر سابق، ١ / ٨٧٤ .

المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم.

- ١- ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، (تفسير ابن كثير) ، تحقيق : مصطفى السيد محمد ، محمد السيد رشاد ، محمد فضل العجاوي ، علي أحمد عبد الباقي، بدون طبعة .
- ٢- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، (سنن ابن ماجة) الناشر، دار الفكر ، بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، بدون طبعة ، وتاريخ .
- ٣- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري الرويفعي الأفيقي، (ت ٧١١هـ)، (لسان اللسان تهذيب لسان العرب)، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان ، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م .
- ٤- أبي داود ، سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو، الأزدي أبو داود، السجستاني، (ت ٢٧٥هـ)، (سنن أبي داود)، الناشر : دار الكتاب العربي ، بيروت، ١٩٨٢ .
- ٥- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ت ٢٥٦هـ، (صحيح البخاري)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ .
- ٦- البغوي ، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، البغوي الشافعي (ت ٥١٠هـ)، (شرح السنّة)، تحقيق صقر بدون تاريخ .

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- ٧- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سَؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، (سنن الترمذي) ، تحقيق وتعليق احمد محمد شاكر وآخرون شركة ومكتبة مصطفى ألباني الحلبي ط١ ، ١٩٧٥ م .
- ٨- التفتازاني، أبو سعيد مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن الغازي التفتازاني السمرقندي الحنفي (ت ٧٩٣ هـ)، شرح العقائد النسفية، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة، ١٩٨٩ م.
- ٩- التفتازاني، أبو سعيد مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن الغازي التفتازاني السمرقندي الحنفي (ت ٧٩٣ هـ)، شرح المقاصد ، طبعة در مطبع نوري سنه ١٨٤٠ .
- ١٠- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦ هـ)، التعريفات ، تحقيق : محمد الداية ،دار الفكر المعاصر-بيروت ، ط١- ٢٠٠٢ م .
- ١١- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بـ(الشريف الجرجاني)(ت ٨١٦ هـ) ، (التعريفات للجرجاني) تحقيق : محمد الداية ،دار الفكر المعاصر-بيروت ، ط١- ٢٠٠٢ م.
- ١٢- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حامد الجوهري(ت ٣٩٣)، (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية) ، دار العلم للملايين بيروت ط ٤ ، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .
- ١٣- د. عمر احمد هاشم ، وسطية الإسلام ، منشورات دار الإرشاد ، القاهرة ط١٩٩٨ هـ ، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ .
- ١٤- الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَرم بن عبد الصمد الدرامي، التميمي السمرقندي، (ت ٢٥٥ هـ)،(الرقائق)، دمشق : باب البريد - ١٣٤٩ .
- ١٥- سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي، (ت ١٩٦٦ م)، في ظلال القرآن (ت ١٣٨٥ هـ)، الناشر: دار الهجره للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٦ هـ
- ١٦- الشاطبي ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير (ت ٧٩٠ هـ)،(الموافقات) ، دار إحياء الكتب العربية، ٢٠١٩ م.
- ١٧- صدر الدين محمد بن علاء الدين بن محمد ابن ابي العز الحنفي الأذري الصالحى الدمشقي (ت ٧٩٢ هـ)، شرح الطحاوية، تحقيق احمد شاكر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ط ١ ، ١٤١٨ هـ .
- ١٨- الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، (جامع البيان في تأويل القرآن) ،دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ. ١٩٩٢ م.
- ١٩- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي(ت ١١١١ هـ) المنقذ من الضلال ، تحقيق، حمد حسن هيتو، الناشر، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر دمشق ، ط٣، سنة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٠- الفيروز آبادي ، مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيرازي الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ) القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٨ ، ٢٠٠٥ م.
- ٢١- القاسمي، جمال الدين محمد (ت : ١٣٣٢ هـ)، تفسير القاسمي (المسمى محاسن التأويل)، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٩٩٨ م .
- ٢٢- القحطاني، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، عقيدة المؤمن في ضوء الكتاب والسنة، مطبعة سفير، الرياض ، ٢٠١٢ م.
- ٢٣- القرضاوي ، د يوسف عبد الله القرضاوي، (الخصائص العامة للإسلام)، دار المعرفة الدار البيضاء ، بدون طبعة وتاريخ ، دار النشر : مؤسسة قرطبة ، مكتبة أولاد الشيخ للتراث ، الحيزة، الطبعة : الأولى: ١٤١٢ هـ ، ٢٠٠٠ م.
- ٢٤- القرضاوي ، يوسف عبد الله القرضاوي ، (الإيمان والحياة)، بلا طبعة ، ولا تاريخ.
- ٢٥- القرطبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن احمد الانصاري الخزرجي القرطبي ت ٦٧١ هـ، (الجامع لإحكام القرآن)، دار عالم الكتب الرياض ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٣ م بدون طبعة تحقيق هشام سمير البخاري .
- ٢٦- اللواء محمود شيت خطاب ، من العقيدة والقيادة ، الناشر: دار القلم - دمشق، الدار الشامية - بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٢٧- مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، لإبراهيم مصطفى ، وأحمد الزيات ، وحامد عبد القادر ، ومحمد النجار ، المعجم الوسيط، تحقيق ، مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة، سنة، ١٩٨٦ .
- ٢٨- مختار الصحاح ، للإمام محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي، (ت ٦٦٦ هـ)، دار الرسالة، الكويت ، ١٩٨٣ م.
- ٢٩- مسلم ، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، (صحيح مسلم)، تحقيق محمد فواد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي . بيروت، ١٩٩٠ م.
- ٣٠- مسند الإمام ، احمد أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. ت ٢٤١ هـ ، تحقيق شعيب الارنؤوط وآخرون إشراف د. عبدالله بن الحسن التركي مؤسسة الرسالة، ط ١ ، ٢٠٠١ م.
- ٣١- معالم الثقافة الإسلامية ، د. عبد الكريم عثمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١ ، ١٤٢٤ ، ٢٠٠٣ م .







الإرهاب والاستغلال السلبي للإعلام

م.م سهاد حسن حسون
كلية الإمام الكاظم / أقسام واسط



الملخص:

أصبح الإعلام (media) من الوسائل و الأمور الاساسيه والضرورية في حياتنا أليوميه والتي لا بد من منها. ولم يقتصر على متابعه الإعلام عبر وسائله (الصحف ، المجلات ، الراديو ، التلفزيون ،الإعلام الالكتروني) بل أصبح من الأمور الاساسيه ليس فقط للأفراد بل للمجتمعات والحكومات والمؤسسات والمنظمات والتي تعتمد عليها كثيرا في عملها للدعاية والتسويق ونشر برامجها.

الكلمات المفتاحية: الاستغلال الاسلي، أهمية الإعلام ، دور الإعلام، الضحايا

Summary:

The media has become one of the basic and necessary means and things in our daily life, which is a must. It was not limited to following the media through its means (newspapers, magazines, radio, television, electronic media), but rather it became an essential matter not only for individuals, but also for societies, governments, institutions and organizations that depend on it a lot in their work for advertising, marketing and dissemination of their programs.

Keywords: passive exploitation, the importance of the media, the role of the media, the victims

المقدمة:

يعرف الإعلام على انه مصطلح يطلق على أي وسيلة أو تقنية أو منظمة أو مؤسسة تجارية أو أخرى غير ربحية، عامة أو خاصة، رسمية أو غير رسمية، مهمتها نشر الأخبار ونقل المعلومات، إلا أن الإعلام يتناول مهامها متنوعة أخرى، تعدت موضوع نشر الأخبار إلى موضوع الترفيه والتسلية. ويقدر تلك الاهمية في حياتنا الانه هناك من استخدمه بصورة سلبية بدرجة أثرت كثيرا في المجتمع وخاصة تلك الجماع الارهابيه في الدعاية لبرامجها الخبيثة والموجه ضد المجتمع وتسخير إمكانياته لخدمه برامجها. ويعرف الإرهاب على انه استخدام العنف أو التهديد به لخدمة أهداف سياسية، دينية، أيديولوجية، اجتماعية، والأفعال المرتكبة من قبل جهات فاعلة غير حكومية أو (الشخصيات المتخفية الذين يخدعون نيابة عن حكوماتهم). الأفعال التي تصل إلى أكثر من الضحايا المستهدفين المباشرين، وتستهدف أيضاً عدداً كبيراً من المجتمع. حتى أصبح الإعلام الذراع القوية لها. بفعل الإمكانيات المادية الكبيرة لها المتأتية من عمليات (الابتزاز وطلب الفدية والإتاوات وسرقة الآثار) في المناطق التي سيطرة عليها والمتاجرة بها. أن الاستغلال السلي للإعلام قبل هذه الجماع اوجد بيئة خصبة لهم في نشر أفكارهم الظلاميه بابشع صورها ومن تسليط الضوء على بحثنا سيكون في فصل واحد وثلاث مباحث:

المبحث الأول:- تعريف الإعلام وأهميته ودوره

المبحث الثاني:- الإرهاب تعريفه وتأثيره

المبحث الثالث:- الإرهاب والاستغلال السلي للإعلام

المبحث الأول:

المبحث الأول:

تعريف الإعلام وأهميته ودوره :

الإعلام في اللغة:- يعني الإبلاغ أو الافاده ويعني أيضا هو نقل معلومات من شخص لشخص آخر على أن يكون على دراية وتأكيد بتلك المعلومة والعلم بها. الإعلام اصطلاحاً هو إحدى الوسائل التي تتولى نشر الأخبار وإيصال المعلومات للأفراد وللمجتمع وتختلف في ملكيتها فقد تكون عامة أو خاصة ورسمية أو غير رسمية وكما تقدم هذه التقنية مواضيع مختلفة



للجمهور كالترفيه والمعلومات والتسلية والأخبار وغيرها ما يهم الفرد وزاد انتشار رقعة الإعلام في الآونة الأخيرة مع ظهور الثورة التكنولوجية في علم الاتصال (الإعلام الرقمي ، خدمات التوصل الاجتماعي ، الفضائيات) ويكون إيصال هذه المعلومات بواسطة تقنيات أو وسائل خاصة بها تسمى وسائل الإعلام.

وأصبح الإعلام جزءاً أساسياً ومهماً في حياتنا اليومية ولا غنى عنه في كل نواحي حياتنا (السياسية ، الاقتصادية ، الثقافية ، الاجتماعية ، الاعلامية ، التعليمية) وأصبح تأثيره كبيراً جداً في تفاصيل حياتنا. إن الإعلام اليوم لم يعد ناقلاً للإخبار فقط بل تعدى ذلك إلى ادوار أكبر بكثير فهو أصبح شريكاً للسياسيين في تحسين صورتهم أمام الجمهور وبذلك القدر يمكن أن يكون بالعكس ولعل بعض وسائل الإعلام كان لها القدرة على تغيير حكومات في العديد من الدول بفعل النقل ومتابعه الإخبار أول بأول كما حصل في العديد من البلدان بفعل قضايا فساداً وغيرها (تركيا ، الأردن ، لبنان ،) وكذلك في الجانب الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وحتى الرياضي. حتى أصبح الكثير من العاملين في المجالات المذكورة أعلاه يعتمدون بدرجة كبيرة في عملهم على الإعلام (الإعلام الكلاسيكي (صحف ، مجلات ، جرائد ، مذيع ، تلفاز ، محطات فضائية) أو الإعلام الرقمي (خدمات التواصل الاجتماعي ، المذيع الفضائي) ويتم الصرف الغير محدود على تلك الوسائل لأهميتها في عمل تلك المؤسسات سوى كانت هذه المؤسسات رسمية أو رسمية. وقد أصبح في السنوات الأخيرة (الإعلام الرقمي والالكتروني) الإعلام الجديد قوه كبيره وفرض نفسه وبقوة في جميع المجالات لما يمتلكه من إمكانيات كبيره في الإمكانيات المالية والبشرية الكبيرة ووسائل إيصالها ييسر وسهولة إلى جميع البشر وفي كل العالم. إلا أن الإعلام الجديد وخاصة في الاستخدام السلبي كان دوره كبيراً جداً أيضاً وخاصة في الاستخدام للعصابات الإجرامية في نشر وبث الإرهاب وصوره المفزعة والرعب الذي تقوم به هذه العصابات ونشرها على حساباتها بسهولة ويسر كون هذه الوسائل لأتقدها أي حدود واعتمادها على الأموال والإرباح التي تجففها هذه المؤسسات أو اتخاذها من أماكن عمل بعيدة عن الأنظار كما هو في إفريقيا التي أصبحت مرتعاً خصباً للإرهاب ومأوى للارهابين. إن الإعلام مسؤولية كبيرة جداً اليوم في أمور حياتنا إذا استخدمت بصورة صحيحة في خدمة التنمية (السياسية ، الاقتصادية ، الثقافية ، الاجتماعية ، التعليمية) والعمل على الحفاظ عليها وتطويرها. أن الإعلام الجديد أصبح جزءاً مهماً وفي تفاصيل كثيرة من التعليم إلى الترفيه ولا يمكن الاستغناء عنه وهو يفرض نفسه بقوة في كل تفاصيل أليوميه . .

ويمكن للإعلام أن يكون له دوراً في تنمية المجتمع وفق ما يلي:

١- لديه القدرة على الفهم في تقبل أو رفض القرارات. حيث يمكن للإعلام من تهيئة الجمهور والمناخ الملائم والساحة لتقبل القرارات الصادرة من أي سطره إذا كانت سياسيه أو غير ذلك. وكذلك في رفض هذه القرارات عبر بث أي معلومات تؤدي إلى ذلك الرفض.

٢- أصبح الإعلام يقدم معلومات كبيره وكاملة لصناع القرار في مختلف المستويات وبالتالي يلعب دوراً كبيراً في عملية صنع القرار نظراً لتوفير المعلومات وفي مختلف القضايا التي يحتاج إليها صانع القرار. كون المعلومات من الكم والنوع التي يحتاجها وبالتالي يساهم في إنتاج القرار السياسي والاقتصادي والإعلامي والثقافي الخ

٣- أصبح للإعلام دور كبير في وعبر كل وسائله المتعددة (الالكترونية ، من خدمات التواصل الاجتماعي ، الصحف ، الفضائيات ، الإذاعات ، المجالات) في نقل الثقافات للبلدان وكذلك في تقبل الحوار بين كل الثقافات المتعددة. وكذلك نقل الصور الإيجابية للإحداث وتبديد الصور السلبية له.

٤- يساهم الإعلام بدرجة كبيرة في تغيير مفاهيم الأفراد والمجتمع للعديد من القضايا المطروحة في أوقات متعددة وفي مختلف القضايا ذات الاهتمام

٥- يلعب الإعلام اليوم دوراً كبيراً في التعليم في كل مراحله وعبر وسائله المتاحة عبر خدمات التواصل الاجتماعي ومنصات التعليم المتعددة .

٦- أصبح له دوراً كبيراً في توعية المجتمعات بمخاطر (الجرائم ، الابتزاز بأنواعه ، الجريمة المنظمة ، المخدرات ، الانتحار) والحد منها .



٧- يلعب الإعلام اليوم دورا كبيرا في التعليم في كل مراحله وعبر وسائله المتاحة عبر خدمات التواصل الاجتماعي ومنصات التعليم المتعددة .

٨- الإعلام يلعب دور كبيرا في تغير القنوات والسلوكيات الأفراد والمجتمع. وكذلك في تغير المفاهيم (الاجتماعية ، السياسية، الثقافية، الاقتصادية الخ) ونشر الأفكار الايجابية ونبد الأفكار السلبية والترويج لها .مثل (أفلام الغير أخلاقيه ، أفلام الرعب ، الجريمة المنظمة) واليت تؤثر على أفكار وسلوكيات الأفراد والمجتمع .

٩- يعمل الإعلام على تنمية الوعي لدى الأفراد والمجتمعات . وتنمية القدرات لدى الشباب من اجل تقديم الأفكار الخلاقة التي تقدم خدماتها للشعوب وتقدمها

١٠- أصبح الإعلام ووسائل الاتصال (الإعلام الكتروني وخدمات التواصل الاجتماعي) من الطرق التي تستخدم في مشاركة أكبر عدد من الجمهور في البرامج المتعددة لتبادل المعلومات بين الأفكار والثقافات بين الأفراد والمجتمعات وتبادل الخبرات عبر تلك البرامج.

١١- تساهم وسائل الإعلام وبدرجة كبيرة في نشر الثقافات المختلفة المتعددة بين الشعوب من خلال عرض ونقل تلك الممارسات الثقافية المختلفة .والذي يؤدي بدوره إلى كسر حواجز الاختلاف بين الشعوب والقدرة على تفهم بعضها.

١٢- وسائل الإعلام وعبر وسائلها المتعددة في نشر الوعي الثقافي والأدي (الكتب، الشعر، وأيضاً الأفلام الوثائقية، البرامج الثقافية)

١٣- خلق وعي مجتمعي عام بشأن القضايا المهمة (اقتصادية ، ثقافية ، صحية اجتماعية الخ) في ، ومثال على ذلك نشر الوعي في الحد من انتشار بعض الأمراض في الوقت الحالي (فيروس نقص المناعة البشرية المسمى بالإيدز، وعملية التطعيم، جائحة كورونا، جدري القردة ، الحمى القلاعية، الكوليرا) وقضايا الفساد، وانتشار التصحر والتلوث والتغير المناخي، وغيرها من القضايا التي تحتاج إلى وعي كبير من قبل المجتمعات. (ومثال على الوعي السياسي ذلك خلق وعي سياسي للمشاركة في العملية الانتخابية (العراق مثلا) او اقتصاديا في انتقال من الاقتصاد الاشتراكي أو المختلط الى اقتصاد السوق أو الاقتصاد الحر

١٤- الإعلام يخلق فرصة كبيرة للتبادل الثقافي ونقل الخبرات بين الشعوب والاهتمام بالقضايا ذات الاهتمام المشترك

١٥- يلعب الإعلام دورا كبيرا في زيادة مهارات الأفراد وتطوير الذات في قضايا حياتيه متعددة وعبر برامجه الالكترونية المتعددة مثل غبر برامج (Kwai, you Tibe)

١٦- نقل الثقافات والعادات والتقليد بين الشعوب والتعرف على تلك الشعوب حاضرا وماضيا ومثال (National Geographic)

١٧= يؤدي الإعلام دورا كبيرا في تنمية المواهب وفي جميع الاختصاصات (رياضيه ، فنيه ، ثقافيه ، الخ) والترويج الايجابي لها عبر وسائله المتعددة

١٨- يلعب الإعلام دورا مهما وأساسيا في عمليات الدعاية والتسويق وخاصة في السنوات الأخيرة (الإعلام الالكتروني)

الفصل الأول:

المبحث الثاني:

الإرهاب تعريفه وتأثيره يمكن تعريف جريمة الإرهاب على انه كل فعل يؤدي إلى إزهاق الأرواح وإتلاف الممتلكات وتخريب المنشآت وإخلال بالطمأنينة العامة وتسبب الخوف والفرع وسط الأبرياء. أن استخدم العنف وبصوره مبالغ فيها (التطرف العنيف) وهو في الأغلب تعبر عن الخسارة لتلك الأفكار المنحرفة والاجرامية هو تعبير عن انزعاجهم وخوفهم والجهل الذي يعيشون فيه ويحاولون فرضه على العالم ويقوه من اجل التغير كما يعتقدون ذلك كثيرا ما يكون مدفوعاً بمشاعر الانزعاج والإقصاء وكذلك بالخوف والجهل. وهم يستخدمون العنف وسيله وحيدة لتحقيق تلك الأهداف مع الخرق الواضح لكل قوانين حقوق الإنسان على المستويات القطرية والدولية وكل أعمالهم الارها بيه الموجهة نحو الأشخاص أو المجتمعات هي تعني شئ واحداً العنف ومن ثم العنف الموجهة لتحقيق الأهداف التي يسعون لتحقيقها أن كل الأعمال الإرهابيه والإجرامية الموجهة ضد



الدولة والتي تنسم بالعنف مثل أعمال (التفجير ، وخطف الطائرات ، وخطف الأفراد مقابل فدية. وتدمير المنشآت العامة، وتخطيم السكك الحديدية والجسور والقناطر وتسميم مياه الشرب ونشر الأمراض المعدية والقتل الجماعي) هي من الأعمال الإرهابية الاجرامية التي تستخدم العنف هي وسيلة لتحقيق الأهداف المنشودة لها .وهو تهديد قائم على الافراد والمجتمعات اذا لم يضمن الحلول له الجماعة له .وهدف الإرهاب هو خلق اضطراب في التوازنات الداخلية والخارجية، وهذا ربما يكون من أهم أهداف الإرهاب، نظراً لأهمية هذه التوازنات.

أنواع الإرهاب: الإرهاب الفكري، العنصري.

انتهاك حقوق الإنسان.

انتهاك حقوق المرأة.

الحكم الاستبدادي، التكفيري، الطائفي

لقد أصبح للجماعات الإرهابية انتشار كبير على شبكات الانترنت ولها آلاف الصفحات والمواقع والتي تستخدمها في استقطاب الشباب من مختلف دول العالم كما تستخدمها في الترويج لأفكارها العنفية (الإرهابية) لتحقيق أهدافها والدعاية الخاصة بها، فتتظيم القاعدة على سبيل المثال له العديد من المواقع الالكترونية والصحف الالكترونية والتي تصدر بلغات مختلفة لتنظيم الدولة الإسلامية" داعش" والذي يستخدم الفضاء الالكتروني بشكل واسع وفي إحصائيات غير رسمية لمجموعه من الإعلاميين الغربيين أن تنظيم الدولة لديه أكثر من ١٤ ألف موقع ومنصة بأسماء وهمية وفي أغلبها من دول أوربيه وأمريكا وبريطانيا وتركيا (وإفريقيا) التي أصبحت مرتع خصب لهم كونها بعيدة عن الأنظار ، وله العديد من المواقع الالكترونية والصحف والتي تصدر بلغات مختلفة ويستخدمها للترويج له. حيث يقوم بنشر الأعمال الإرهابية التي يرتكبها والمصورة بتقنية عالية الجودة تشبه أفلام هوليوود، كذلك الترويج لنمط حياة الأفراد في المناطق التي يسيطر عليها التنظيم، وترويج وتضخيم لقوتهم لتشكيل صورة ذهنية عنهم بأنهم الأقوى والأخطر عالمياً. وتتمثل خطورة الإرهاب الالكتروني بشكل كبير في سهولته بمعنى القدرة على القيام بالهجمات الإرهابية من المنزل، وتعدد أشكاله وتنوع أساليبه وأدواته وقدرته الهائلة على التخريب والتدمير وتوفير قدر كبير من الأمان والسلامة للارهابي.

ويبقى هدف الإرهاب متمثلاً في :

نشر الرعب وعبر استخدامهم للإعلام ووسائله المتعددة في زرع الخوف عند الناس لجعلهم يرضخون لهم ويحققون مطالبهم حتى يتم تطويعهم بصورة غير مباشرة

استخدام الاقتصاد في المناطق التي يسيطرون عليه لتحقيق أهدافهم والمصالح التي يسعون إليه كما حصل في الكيانه (حقول نفط الكيانه) من اجل (شراء الاسلحة ، شراء الذمم) والمتاجرة بالآثار في مناطق نفوذهم وتدمير قسم منه بحجج واهية وكما حصل في (الموصل) نموذجاً

يستخدم العنف من قبل تلك الجماعات الارهابية في تحقيق اغراضهم وهي من الأفعال الغير شرعية (جريمة منظمه ، قتل على الهوية ،متاجره بالأعضاء البشرية ، ابتزاز ، خطف)

يعمل الإرهابيين وأفكارهم الهدامة في زرع الفتن في المجتمعات حتى تسهل السيطرة علي

الفصل الأول :

المبحث الثالث:

الإرهاب والاستغلال السلبي للإعلام :

بقدر الاهمية الكبيرة للإعلام في حياتنا اليومية وللكتير من القضايا ومن جميع النواحي ولكن يبقى هناك من يستخدم الإعلام بطريقة سلبية وسئة وخاصة العصابات الارهابية التي استغلته أبشع استغلال ويشكل الإرهاب خطراً كبيراً على الأفراد والمجتمعات وعلى السلم والأمن الدوليين والأفعال الإرهابية أصبحت تتعدى ذلك ولا تحدها جغرافية وهي الناتج النهائي لعمليات كثيراً ما تبدأ بالنزوع إلى التشدد ويتكوّن أفكار متطرفة لاتعترف بالآخرين (إلغاء الآخر ترغيباً أو ترهيباً) وحقهم بالحياة وأصبح العنف وسيلة لمحاولة التغيير بالقوة. ويمكن تعريفه أيضاً هو كل الجرائم التي تستخدم العنف بكل أشكاله من



اجل التغير بالقوة واستخدام عمليات (التفجيرات ، القتل العمد ، الجريمة المنظمة ، الجريمة المنظمة) والتي تستخدم أحيانا للتغير السياسي أحيانا .

ولكن الإرهاب في السنوات الاخيره أصبح أكثر عنفا ودمويता من خلال الأفعال الارهابيه (الذبح ، الحرق ، دفن البشر وهم إحياء) ونشرها بصورة ونقل مباشر من اجل زرع الرعب والخوف في قلوب الناس وكما حصل في (العراق ، سوريا ، ليبيا) ولم تسلم منه حتى الدول الاوربيه (عمليات تفجير القطارات في اسبانيا ، استخدام في الدهس كما حصل في فرنسا ، احتجاز رهائن في ألمانيا) ، والولايات المتحدة الامريكيه (تفجير برجين التجارة بواسطة الطائرات) والترويج لها عن طريق وسائل الإعلام الالكتروني والذي أعطى مساحه لهم في هذا الفضاء الكبير وزرع الخوف والرعب في كل العالم . وكذلك استدرج الشباب للعمل معهم من شتى أنحاء العالم ومن كل الجنسيات عبر مواقع ومنصات لهم (ومثال ما حصل في العراق حيث كان يقاتل الشيشاني والتونسي والفرنسي والبريطاني ومن جنسيات أخرى ومع نساءهم بعد إن غروروا) عبر تلك المنصات الاعلاميه لتلك الجماعات الإرهابية .

ان العصابات الارهابيه والتي سهل لها الحصول على الأموال الكبيرة من أماكن سيطرتها على كما حصل في (العراق ، سوريا ، ليبيا ، مصر ، إفريقيا) عدة من العمل على تجنيد الارهابين وكذلك الإعلاميين (من يعملون لها وأمن تم تجنيده من العاملين في الفضائيات ومواقع التواصل الاجتماعي) والذين أغدقوا عليهم المال بسخراء قله نظيره والذي تعتقد بأنه عامل حاسم ومؤثر في نشر أفكارها . ومن خلال بث تلك الأفكار الارهابيه المتطرفة وكذلك في نشر الخوف والرعب عبر البث لعمليات (القتل ، النحر ، الحرق ، خطف ، ابتزاز ، تفجيرات) والتي أرعبت الناس كثيرا وفي كل العالم والذي جعلته يفكر إن خطر تلك العصابات لم يبقى في حدودها الحالية في أماكن سيطرتها بل سيتعدى ذلك . وقد كانت المنصات لخدمات التواصل الاجتماعي وهي في اغلبها غير رسميه أي تخضع لشركات خاصة وليس لدول حتى يمكن الحد منها وكانت الأكثر استخداما وخاصة منصة (تويتر) ذلك والتي أعلنت عن حملة كبيره لغلق الالاف من تلك المواقع والتي أوشر عليها وحتى لايلصق اسمها بالإرهاب سارعت بالعمل على ذلك . وكذلك الحد من استخدام شبكات الاتصالات لأحدثه والتي كانت توفر اتصالات سريعة وأمنه ووفق شهادات من تلك العصابات (شبكات الاتصال الرقمية ، الثريا)

ولقد ساهمت تلك العصابات في خلق الفوضى بشكل كبير في تلك البلدان التي كانت تعمل فيها على اسسس متطرفة والاستيلاء على السطه بحجج واهية منها أن تلك الانظمه عميله للاستعمار أو كافره وجعل الناس في فوضى وعدم المعرفة من الصالح والطالح من اجل السيطرة عليه وجعلها تعيش التخبط وزرع الفتن من اجل السيطرة عليها وعلى مقدراتها والعمل من تلك الأماكن الى مناطق أخرى في العالم وكما يبدو أنها نجحت في بادي الأمر في ذلك . وكان للإعلام دورا كبيرا في ذلك من خلال الترويج لها وإنها نصير للشعوب الفقيرة والمستضعفة ونشر تلك الأفكار الضالة حتى أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي تعج بتلك الأفكار الضالة حتى أن البعض من رجال الدين المعتدلين أغرقتهم تلك الأفكار وأصبحوا يرجون لها بقصد من دون قصد . لقد خلقت تلك العصابات فوضى عدم الفهم مابين المعارضة للنظام السياسي القائم على انتقال السلطة ديمقراطيا وضمن توقيتات معروفه وواضحة والإرهاب الذي تقوم به هذه العصابات .

لقد لعب الإعلام دورا كبيرا في نشر تلك الأفكار المنحرفة وعبر وسائله بقصدوا من دون قصد والتي ساهمت وبشكل كبير في جعل العالم يعيش دوامة تلك الأفكار المنحرف وخطرها وبالتالي كان لابد من العمل على إيقاف هذه الخطر الكبير الذي هدد العالم باجمعه .

لقد أصبحت مشاهد القتل والتفجيرات جزا كبيرا من البث اليومي للعديد من المخطات وكانت ووفق الإحصائيات لتلك الفضائيات أن نسب المشاهدة أصبحت كبيرة جدا وإنها يجن أن تستمر في ذلك رغم مخاطر تلك المشاهد المؤلمة في العالم ومثال على ذلك (حرق الطيار الأردني الكساسبه ، حيث تم نقل صور الحرق لأكثر من ١٠٠ مره في يوم واحد وهو رقم غير مسبوق في كل العالم) وإن جاء بقصد ام من دونه فقد رسم صور من القسوة والخوف في العالم أو نحر العمال المصريين من المسيحيين في ليبيا) والتي نقلت صوره سلبيه جدا عن الإسلام وتاريخه والى الآن المحاولات من اجل إعادة صورة الإسلام الحقيقيه ألقائمه على التسامح والحب والإيثار واحترام حقوق الإنسان والآخرين والتعايش المجتمعي ورغم علم الآخرين أن الإسلام براء من تلك الأفعال لتلك العصابات الارهابيه والإجرامية .



الخاتمة:

من خلال من تم ذكره أن الإرهاب استغل الإعلام بكل اشكالية بصورة سلبية تخدم مصالحه وخاصة الإعلام الالكتروني وعبر منصاته المتعددة والتي بلغت أرقاما كبيرة جدا وبث من خلالها مواد الاعلامية الارهابية المعتمدة على بث الرعب والخوف وتصوير العمليات الارهابية عبرها وجعلها انتصارات له . وان بث تلك العمليات الارهابية من قبل الفضائيات بقصد أو من دون قصد هو تأيد غير مباشر لها ودعم لتلك العصابات الظلامية التي أصبحت مصدر خوف وقلق ليس على مستوى الأفراد والمجتمعات بل تعدى ذلك الى الدول ان محاربة تلك العصابات والحد من تأثيرها يتطلب موقفا دوليا ويبدأ أولا بالحد من استخدام الإعلام ومنصاته وغلقتها للحد من تأثيرها وكذلك عدم نشر المواد الاعلامية لتلك العصابات عبر وسائل الإعلام وخاصة الفضائيات العالمية والمحلية على حد سواء وهو يتطلب جهودا كبيرة من المجتمع الدولي لأنه خطرا عالمي والقضاء عليه يتطلب وقوف العالم جميعا من اجل القضاء عليه .

التوصيات :

- وكان لازاما ولا بد من اتخاذ التدابير والإجراءات للحد من تلك المنظمات والعصابات الارهابية عبر :
- ١- توقيع المواثيق الاعلامية بين المؤسسات الاعلامية في عدم نشر كل مايشيع التطرف وعدم نشر (المواد والإعمال الارهابية) والحد منها
 - ٢- الحد من المواقع الاعلامية التي تشيع التطرف حتى إذا تطلب الأمر غلقها
 - ٣- التعاون الدولي للحد من الإرهاب العابر للقارات عبر توقيع اتفاقيات ومواثيق دولية
 - ٤- تحقيق أقصى العقوبات بحق من يروج للإرهاب في وسائل الإعلام المختلفة
 - ٥- إلزام المؤسسات الاعلامية (جرائد - مجلات - تلفاز - إعلام الكتروني - راديو) في عدم نشر أو بث أي مادة إعلامية تخص الإرهاب والإرهابيين
 - ٦- تخفيف منابع الإرهاب وخاصة المادية والحد منها بكل الوسائل المتاحة كونها مصدر كل الأعمال الارهابية
 - ٧- الحد بكل الطرق القانونية والممكنة من استخدام منصات التواصل الاجتماعي من قبل الإرهابيين وغلقتها وكما حصل مع (الفيس بوك ، تويتر) حيث تم غلق الحسابات التي تعود لتلك العصابات.
 - ٨- وضع أرقابه على المواقع المشبوهة والتي تروج للإرهاب والأفكار المنحرفة. مع عدم المساس بحقوق الإنسان في حال كونها غير ذلك

المصادر:

- ١- الموسوعة الحرة الإرهاب الالكتروني (ويكيبيديا)
- ٢- الموسوعة الحرة الإعلام وأهميته (ويكيبيديا)
- ٣- منير ادب - الإرهاب والإعلام من يستخدم من (النهار العربي ٢٠٢٠-١٠-٠٣)
- ٤- الباحثة : ريهام عبد الرحمن رشاد العباسي - المركز الديمقراطي العربي أثر الإرهاب الالكتروني على تغير مفهوم القوة في العلاقات الدولية دراسة حالة: تنظيم "الدولة الإسلامية"
- ٥- الإعلام ودورها في نقل الحقائق (شمخي جبار) العدد ٣٤٦٨ من جريده الصباح ثقافة ومجتمع
- ٦- دور الإعلام في التنوعية (الدكتور سامي الشريف أستاذ الإعلام) مجله الصائم ٩ أبريل ٢٠٢٢
- ٧- د. عبد الملك ألدناني . أستاذ الاتصال كلية الإمارات للتكنولوجيا في أبو ظبي معالجة قضايا الإرهاب من وجهة نظر الإعلاميين اليمنيين ، مجله كلية الفنون والإعلام - السنة الثانية- العدد الرابع - يونيو ٢٠١٧
- ٨- د. محمد شرف هاشم ، أستاذ مساعد - جامعة الكويت- معالجة قضايا الإرهاب من وجهة نظر الإعلاميين اليمنيين ، مجله كلية الفنون والإعلام - السنة الثانية- العدد الرابع - يونيو ٢٠١٧
- ٩- مكتب تمويل الإرهاب في العراق - الدليل الإرشادي - فصل التعريف والعقوبات
- ١٠- دور وسائل الإعلام في تشكيل المجتمع - د. فاطمة البريكي - السلطة الرابعة- البيان الإماراتية-٧-٤-٢٠٠٦
- ١١- أ.د. هبة شاهين - المسؤولية الاجتماعية والأمنية لوسائل الإعلام في تناول قضايا الإرهاب دراسة تطبيقية على الجمهور والصفوة الإعلامية والأمنية
- ١٢- بيرى كاماك - الإرهاب في الشرق الأوسط (العراق ٠ سوريا ٠) مركز مالكوم - كير - كارنيغي - ١٥- كانون الأول - ٢٠١٧
- ١٣- التأثير المعاصر والمتبادل بين الإعلام الجديد والإرهاب - مؤتمر الإعلام وتحديات الخليج - نادي عبدول . مؤتمر البحرين ٢٠١٧
- ١٤- الدكتور ماجد علون ألدلفي (الإرهاب التجارة الرابحة) ٢٠١٨ ص ١٣٣ - ١٦٧







آثار المضمون القرآني من خطاب السيدة فاطمة
الزهراء عليها السلام
دراسة تحليلية للخطبة الفدكية

م. م. حيدر العريضي
باحث إسلامي



الملخص:

يؤلف الضد النوعي غالباً أهم أدوات الحرب الناعمة التي يستعملها العدو تمهيداً لغزوه، فمقارعة المجتمع المتدين لا تكون ناجعة إلا بأسلوب ديني من حوزته، وينبغي التصدي لهذا العدوان بما يماثل أدواته الثقافية، ومثله ما جرى من تعدي على حرمة بضعة المصطفى ومهجته، فكانت تلك الظلامة أول مفزعات الانقلاب العقدي وما جرى في السقيفة من إرتداد على الأعقاب. لقد استعملت السيدة الزهراء في خطبتها الكبرى (الفدكية) نص الآيات القرآنية كثيراً، وكان من جملة خطابها القرآني ما استعارته من الفاظ قرآنية جاءت ضمناً في جدالها مع القوم؛ لغرض تأدية معاني قرآنية تفيد لاثبات حقها الشرعي من تركة النبي الأكرم وإرثه، وهذا ما ينقض دعوى الحاكم وقتها بأنه سمع حديثاً نبوياً يمنعها من الارث المادي (١).

الكلمات المفتاحية: الضد النوعي، الخطبة الفدكية، التذكير والتحذير، الوعيد والترهيب،

Summary:

The qualitative antithesis often constitutes the most important tools of soft warfare that the enemy uses in preparation for its invasion. Fighting the religious society is not effective except with a religious method in its possession, and this aggression should be confronted with what is similar to its cultural tools, and similar to what happened in terms of the infringement of the sanctity of the Prophet's family and his sanctity, so that darkness was the first separator The nodal coup and what happened in the Saqifah of turning back on the heels. Mrs. Al-Zahraa, in her major sermon (Al-Fadakiya), used the text of the Qur'anic verses a lot, and among her Qur'anic discourse was what she borrowed from the Qur'anic words that came implicitly in her argument with the people; For the purpose of fulfilling Quranic meanings that prove her legal right to the legacy of the Noble Prophet and his inheritance, and this contradicts the claim of the ruler at the time that he heard a prophetic hadith preventing her from the material inheritance(1).

Keywords: specific opposite, Fadak sermon, reminder and warning, threat and intimidation,

المقدمة:

عند استقراء كلم الخطبة الفدكية يجد المتأمل فيها أن مضامين الآيات القرآنية قد توزعت في استعمالها الجدلي الى ثلاثة أقسام، فقسم للتذكير والتحذير، وثاني للوعيد والترهيب، وثالث للتقريع والانكار. حيث جاءت تلك المحاجة في تدرج حكيم يتناسب وكيفية الاقناع العقلي، والقاء للحجة البالغة.

مما يدل على أن القرآن الكريم كان منطقها عليها السلام ومنهجها في الحياة، فقد استشهدت بآياته المباركة كثيراً ما بين نص ومضمون، أما النص القرآني فله نصيبه من مقال كتبه سابقاً بعنوان ((أثر النص القرآني في خطاب فاطمة الزهراء))، واليوم أشرع في اقتناص جملة من المضامين القرآنية المتخللة بين طيات الخطبة الكبرى، ويكون منهجي البحثي هو التحليل لآراء المفسرين وصولاً لأتم المعاني واغزرها.

تمهيد- معاني المفردات

١. معنى الأثر لغةً واصطلاحاً



الأثر في اللغة يعني: بقية ما يتركه كل شيء حي من الأثر، وذهبت في إثره، أي: استقيته وتبعته، وأثر الحديث: أن يَأْثُرَهُ قومٌ عن قوم، أي: يُحَدِّثُ به في آثارهم (٢).
إن معنى الأثر في الاستعمال اللغوي هو: «وجاء على أثره وإثره، وكان هذا إثر ذاك أي: بعده. وما تأثر إلي أثرًا إذا لم يَصْطَنِعْ بشيء. ووجدت ذلك في الأثر أي: السُنَّة، وفلان من حملة الآثار، وحديث مأثور يَأْثُرُهُ» (٣).
وفي الاصطلاح يعني الأثر: «هو ربما يخصص بما ورد عن المعصوم من الصحابي أو التابعي، وربما يستعمل مرادفًا للحديث وهو الأكثر» (٤).

٢. معنى ضمن لغة: «الضمنين يعني: الكفيل. وضمنه إياه: كفله... وضمنته الشيء تضمينًا فتضمنه عني: مثل غرمته... وضمن الشيء الشيء: أودعه إياه كما تودع الوعاء المتاع والميت القبر،... والمضامين: ما في بطون الحوامل،.... وضمن الشيء بمعنى تضمينه، ومنه قولهم: مضمون الكتاب كذا وكذا، و أن التضمنين ليس بعيب مذهب تراه العرب وتستجيزه» (٥).
إذا التضمنين هو استيعار الشاعر أو الخطيب شطرًا أو بيتًا من غيره، أو آية قرآنية أو حديثًا نبويًا في الشعر أو الخطاب.

٣. معنى الخطاب لغة واصطلاحاً
الخطاب لغة: «هو المراجعة في الكلام، ومنه: الخطبة والخطبة لكن الخطبة تختص بالموعظة، والخطبة بطلب يد المرأة،.... وفصل الخطب: ما ينفصل به الأمر من الخطاب» (٦). والخطب هو: «الأمر الذي تقع فيه المخاطبة، والشأن والحال، ومنه قولهم: جلّ الخطب أي: عظم الأمر والشأن، وهو يدل على توجيه الكلام لمن يفهم» (٧)، فالخطاب يعني مراجعة الكلام، أو المواجهة بالكلام، وعلى المستوى الدلالي فالخطاب يعني كلاماً أو رسالة أو محاضرة يتم تبادل الكلام فيها بين طرفين أو أكثر بقصد الإفهام من خلال رسائل لغوية.

وفي الاصطلاح الخطاب هو: «الكلام الذي يقصد به الإفهام، إفهام من هو أهل للفهم، والكلام الذي لا يقصد به إفهام المستمع، فإنه لا يُسمّى خطاباً» (٨).

إذاً يتحصّل من مفهوم «الخطاب» معنى مطلق الكلام الذي قد يُقال في خطبة، أو في محاضرة جدلية، وغيرها من اصدار الكلام.

آثار المضمون القرآني من الخطبة الفدكية

توطئة-أسباب الخطبة وآثارها

تُوعز أسباب إلقاء السيدة الزهراء خطبتها الكبرى الى ما وصفته عليها السلام بقولها: «ما هذه الغميرة -الغميضة- في حقي، والسنة عن ظلامي؟» (٩)، فالغميرة تعني في اللغة: ضعف في العمل، ونقص في العقل (١٠)، والاعماض هو غصّ النظر والتعامي عن تلك الظلمات، وأما السنة فتعني: النعاس والخمول والغفلة (١١)، وكانت لتلك الخطبة الكبرى أهمية بالغة من حيث أنها صدرت عن لسان أهل بيت النبوة، وفي فترة تاريخية خطيرة تمثلت في الانعطافة الارتدادية، وبعد جهود النبي الأكرم المفضية الى ترسيخ كلمة التوحيد في قلوب المسلمين، والعمل الدؤوب على توحيد كلمتهم تحت لواء الاسلام بقيادة وصيه الشرعي الذي بُويع في يوم غدیر خُم، ولكن كانت للسقيفة كلمتها المخالفة لمعطيات ذلك اليوم العظيم بعد رحيل المصطفى، فوقع ما تنبأ به القرآن الكريم تحذيراً للمتقلبين بقوله تعالى: ((وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ)) (١٢)، فصدحت السيدة الزهراء بخطبتها معترضة على مباني الدولة المخالفة لمنهج العزة الطاهرة، ونادتهم برفع صوتها مذكراً إياهم ببيعته يوم الغدير بقولها: «وامامتنا أماناً من الفرقة»، ومستنكرة عليهم مقالتهم «أقولون مات محمد (صلى الله عليه وآله)؟» فخطب جليل، استوسع وهنه واستنهر فتنه، وانفتحت رتقه،... إيه بني قيلة، أهضم تراث أبي، وأنتم بمرائي مني ومسمع!»، فتفصح هذه الخطبة عن محنة الانقلاب على الاعقاب بعد الهداية لولاية العزة، وعظم التجاسر على حق أهل بيت النبي ظلماً لهم (١٣).

إذا كانت المطالبة بالارث وحق أرض فدك هي الظاهر من أسباب الصبح بالخطبة، وأما ما خفي من الأسباب فيستبطن فيه مطالبة القوم بعدولهم عن الارتداد العقدي، وترك الانقلاب على خلافة الامام علي عليه السلام للنبي الأكرم، وكان تخاذل القوم متوقعاً لدى السيدة الزهراء رغم تأثرهم بالخطاب، حيث قالت عليها السلام في خطبتها: «ألا وقد قلت ما قلت هذا



على معرفة مَنِي بالخذلة التي خامرتكم، والغدرة التي استشعرتها قلوبكم، ولكنها فيضنة النفس»، فبُشَّت تلك النفثات الغائضة من ذلك الارتداد القهقري عن أصول الدين وجوهره، وبقيت عليها السلام غاضبة عليهم حتى آخر نفس من حياتها المباركة، فماتت وهي واجدة عليهم وغير راضية (١٤)؛ لاصرارهم على غضب حق أهل البيت في الخلافة، هذا وقد أوصت (عليها السلام) بعلمها الإمام علي عليه السلام أن تُدفن سرّاً، ولا يشهد جنازتها من أغضبها أو من سمع بامرّها ولم ينصرها، كما أوصته عليها السلام أن يخفي قبرها عن أعين الظالمين، والاختفاء هو من أهم آثار خطبتها الكبرى. لقد قام الإمام علي عليه السلام ببناء سبعة قبور في البقيع -أو أربعين- رمزية؛ إيهاماً للقوم الظالمين عن معرفة قبرها، وحينما أرادوا نبش القبور، خرج الإمام علي مغضباً عليهم، وهو متكئ على سيفه ذي الفقار، حتى ورد البقيع وقف أمامهم بحزم وشدة ومنعهم من ذلك، فرجع الناس عنه، وهكذا مضت الأمور ولم يعرف أحد قبرها غير من حضر الدفن ليلاً (١٥). مما أعتاد المسلمون وغيرهم عليه وجود مقابر لرموزهم الدينية، ولمن أتبع ديانتهم بإحسان تخليداً لما قدموه من جهود فكرية ومادية.

إن أكثر ما يُثير دهشة العُرف الإسلامي ذهولاً هو غياب قبر السيدة الأولى في الإسلام، بل سيدة نساء العالمين، وهي أم سبطي النبي الأكرم ثم مجرى نسله الأوحّد، وهذا ما دعا الشاعر أن يظهر تعجبه استغراباً وإنكاراً في قوله:

ولأيّ الأمور تُدفن سرّاً بضعة المصطفى ويُعفى ثراها

وثوّث لا يرى لها الناس مثوى أيّ قدس يضمّه مئواها؟ (١٦).

يبقى هذا الحدث العظيم خالداً في ضمير الأمة والسؤال دائماً لا نشهد للسيدة الأولى في الاسلام قبراً؟! والجواب على مثل هذه التساؤلات يتضمّن التأكيد على أهمية إقامة دولة الحق التي أسسها النبي الأكرم في يوم الغدير، ويكون القائد لهذه الحكومة هو الممثل الشرعي وال خليفة الحقيقي للنبي الأكرم، فلن يظهر أثر ذلك القبر إلا بظهور بقية الله في أرضه، والحجة البالغة على عباده وهو الامام المهدي المنتظر عجل الله تعالى فرجه الشريف (١٧)، والذي يملأها قسطاً وعدلاً.

لقد أتمم الخطاب الفدكي باحتفائه القرآني -نصاً ومضموناً- في جميع مفاصله، فالمضمون القرآني الذي استعملته عليها السلام جاء على ثلاثة مضارب، فضرب ورد للتذكير ترغيباً لهم بحسن العاقبة، والثاني جاء لغرض التحذير من سوء العاقبة والوعيد بالعذاب الليم، وضرب ثالث سيق تسخيراً لتقريع القوم على ظلمهم إياه، وإنكاراً لما جنت أيديهم بحقها، وعليه انقسم البحث على غرار تلك الضروب الى ثلاثة مباحث ساتناولها بالتحليل والتفصيل بعونه تعالى.

تنويه...

تالياً للاطالة وتجنباً للتكرار ساورد هنا مصادر الخطبة الفدكية...

ابن طيفور، ابو الفضل أحمد بن أبي طاهر، بلاغات النساء، ص ٢٣ - ٢٧.

ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١٦، ص ٢٤٩. ٢١١.

العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ١٤٨.

المطلب الأول- أثر التذكير بالمضمون القرآني في الخطبة الفدكية

تمتاز سمة أسلوب التذكير بكثرة الاستعمال القرآني في محاوره المخالفين لمبادئه ومعتقداته الحقّة، فقد ورد التأكيد على هذا الأسلوب الحوارية في قوله تعالى: ((فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى (٩) سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَى)) (١٨)، فالتذكير يعني: هو الموعظة نصحاً لأجل الترغيب بثواب الآخرة (١٩)، وهذا الأسلوب يتماشى مع تحقيق الغاية القصوى لإنزال القرآن الا وهي الهداية لمن يريد النجاة، ويحرم من منافع ذلك الغرض المعاند للحوج.

لقد تضمّنت خطبة السيدة الزهراء أكثر من سبعة شواهد قرآنية استبطنت معنى التذكير، وكان أول تلك الشواهد تذكيرهم بضرورة الالتزام بما أمر به الله تعالى، وامتنال ما جاء به النبي الأكرم، والذي لا يصدر عنه من تشريعات الا وكان مصدرها ربّ العالمين، كما قال تعالى: ((وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)) (٢٠)، ومن هذا المنطلق ذكّرهم السيدة الزهراء بدءاً بأهمية الطاعة لله سبحانه بقولها عليها السلام: «وأطيعوا الله في ما أمركم به وما نهاكم عنه»، فالطاعة بعنوانها العريض تشمل الايمان بالعقائد الاسلامية الحقّة، ومن بعدها أهمية يأتي الالتزام بما شرع الله سبحانه من أحكام فقهية واخلاقية، وقد تواردت



آراء المفسرين من أعلام المدرستين مجمعة على تلك الحقيقة القرآنية، والتي صرحت بها آيات مباركة كقوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ...)) (٢١). فالمولى سبحانه أمر المسلمين بوجوب تسليم الأمانة الى من يستحقها، كما نهي سبحانه عن الخيانة وسلب الناس حقوقهم ظلماً وعدواناً، والمعني بهذا الخطاب أولاً هم ولاية الأمر من الحكام على رقاب المسلمين باجماع علماء الاسلام (٢٢)، والظاهر من أخبار المعصومين عليهم السلام يؤكد هذا المعنى بمسؤولية الحكام في أداء الأمانة من السابق المستحق الى اللاحق المتأهل بما أوصت الشريعة، والعمل وفق الأوامر الالهية بالحكم العادل بين الناس، وذيل هذه الصحاح يدل على جريان هذا الأمر في سائر الحكام (٢٣).

مما تقدم من آراء المفسرين يلتبس معه أنّ القصد من استعمال السيدة الزهراء لهذا المضمون القرآني هو تذكيرهم بحقها في فذك أولاً، ومن ثمّ تذكيرهم بعدها أن مستحق الأمانة (بمعنى الحكم) هو بعلمها (الامام علي) من دون الناس، فالأمر الذي وجب اطاعته هو أداء الأمانة الشرعية التي استودعها النبي الأكرم لدى الحكام وسائر المسلمين، وقد وثق هذه الوديعة الذكر الحكيم بقوله تعالى: ((قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ)) (٢٤)، وهي عليها السلام أقرب الناس إلى رسول الله رحماً، ومعه يمكن القول أنّ المقصود من الأمانة هنا هو الزام الحكام بحفظ حرمة السيدة الزهراء، والنهي عن إثارة غضبها بتضييع حقها في أرض فذك، حيث أوصى النبي الأكرم بما خيرا حين قال صلى الله عليه وآله: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» (٢٥)، وكان سبب انتفاضتها عليها السلام باعلان الخطبة الفدكية هو قيام الحاكم وقتها بطرد عمال السيدة الزهراء من أرض فذك بالقوة، واصدار حكم مصادرتها لصالح الحكومة، وهو ما أثار غضب السيدة الزهراء بعد حادثة السقيفة حتى ماتت عليها السلام وهي غاضبة عليهم وواحدة (٢٦).

إنّ الخلافة والحكم بين الناس بالحق هو أحد أرجح المعاني المقصودة من الأمانة بحسب أهل التفسير، وهي قد وردت في قوله تعالى: ((إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا)) (٢٧)، والمتبادر من (الأمانة) هو الحفاظ على ما عهد به من رعاية الرعية، والتذكير بنبذ الإخلال بالعهد سهواً أو تقصيراً، فيسمى تفريطاً وإضاعاً، أو عمداً وعناداً فيسمى خيانة وخيساً، وأنّ خلافة الله تعالى في الأرض هو قرين كمال العقل؛ لأنّ الإنسان لا يحملها إلا بالعقل الكامل، فالغاية من الخلافة في الأرض هي القيام بحفظ نظامها، ويأخذ كل مستحق حقه، والحفاظ على سلامة الفطرة (٢٨)، وهو التي ذكرهم السيدة الزهراء بحفظه، وضرورة امتثال الأمر الالهي في أدائه على أتم وجه، فالخلافة الشرعية حين يُعبر عنها القرآن الكريم باستعارة لفظ الأمانة، إنّما يدلّ على ثقل هذه المهمة العظمى وخطورتها، وهي مسؤولية كبرى تُنابض بفهمة الخليفة الشرعي، وغايتها أداء حقوق الناس، والحكم بينهم بالعدل والسوية.

لقد ظهر للعيان أنّ الخطبة الفدكية امتلأت بذكر تلك الظلمات حتى أجهش القوم بالبكاء، ولم يهدأ أنبيهم وحسراتهم خلال إلقاء تلك الخطبة الغراء، ومن ذلك التذكير هو الاشارة الى ما لاقتة عليها السلام من الظلم والحيف بعد رحيل أبيها المصطفى، وهو ما ظهر من قولها عليها السلام: «وأضيع الحرم، وأزيلت الحرمة عند مماته... إيه بني قيلة أأهضمُ ثراث أبي، وأنتم بمرأى مِنِّي ومسمع؟!»

فلأجل التذكير بأمر الله تعالى في وجوب حفظ حقها عليها السلام، التجأت السيدة الزهراء الى التذكير بفضل أبيها المختار صلى الله عليه وآله عليهم، والذي كان بهم رؤوفاً بضعيفهم، ورحيماً بفقرهم، حيث وصفته عليها السلام قائلة: «وداعياً إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة»، وهو ما يُشير الى امتثال الخاتم صلى الله عليه وآله المطلق لأوامر الله سبحانه وارشاداته في التعامل معهم قبل الاسلام وبعده، فقد امتثل صلى الله عليه وآله الأمر حين أرشده القرآن بقوله تعالى: ((ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)) (٢٩)، فمن كان يتعامل مع المسلمين بهذا اللطف والاحسان، لا ينبغي معاملته بضعته الطاهرة بهذه القسوة والجفاء، فهل يجازي المحسن بالاساءة لبضعته!!!

لقد جاهد صلى الله عليه وآله فيهم حتى أخرجهم من الظلمات الى النور، وأعزهم بعد ما أصابهم من ذل قريش الكافرة، حين



كانوا على وشك الهلكة تحت سطوة المشركين، وهو ما ذكرهم عليها السلام بمضمونه القرآني حين قالت عليها السلام: «وكنتم على شفا حفرة من النار... فانقذكم الله بأبي محمد صلى الله عليه وآله»، وهو ما اقتبسته عليها السلام من التذكير الإلهي بأهمية توحيد كلمة المسلمين على حفظ حرمتها حين قال تعالى: ((وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا... وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)) (٣٠)، حيث أجمع مفسرو الفريقين على أن معنى (حبل الله) هو عهده جل جلاله، والمتمثل بكتابه العزيز الذي تُدرأ به الفتن، وفيه من الأنباء الماضية والإنباء بالأحداث الآتية ما فيه العظة والعبرة، وهذا الحبل فيه سرّ وحدة المسلمين ومصدر قوتهم (٣١).

ولما بيّن سبحانه لعباده النعمة الدنيوية من الوحدة والأمن، ذكر بعدها النعمة الأخروية، وهي ما ذكره في آخر هذه الآية (فانقذكم منها)، والمعنى أن الناس زمن الجاهلية كانوا مشرفين بكفرهم على جهنم، وكادوا السقوط في حفرها، فبيّن تعالى أنه أنقذهم من هذه الحفرة بسبب ارسال النبي الأكرم إليهم بنور الهداية، وقد كادت أن تهلكهم النار بكفرهم، لولا أن يدرّكهم اللطف الإلهي ببعثة الرسول إليهم، مع سائر ألطافه حتى آمنوا ونجوا (٣٢). إن في مفهوم (حبل الله) إشارة إلى «أن الإنسان سيبقى في حضيض الجهل، والغفلة، وفي قاع الغرائز الجامحة إذا لم تتوفر له شروط الهداية... فلا بد من وجود حبل متين يتمسك به ليخرجه من بئر المادية والجهل والغفلة، وهذا الحبل ليس إلّا حبل الله المتين، وهو الارتباط بالله عن طريق الأخذ بتعاليم القرآن الكريم، والقادة الهداة الحقيقيين... ويقول «جان ديون پورت» العالم الإنجليزي المشهور: «لقد حول محمد العربي البسيط، القبائل المتفرقة والجماعة، الفقيرة في بلدة إلى مجتمع متماسك منظم» (٣٣)، وهؤلاء القادة هم الخلفاء الشرعيون الذين أشارت إليهم الآيات والأخبار الكثيرة بالتصريح والتلويح، فقد أخبر النبي الأكرم أمته بضرورة التمسك بهذا الحبل المتين مع صنوه بقوله: ((إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض، وعترتي أهل بيتي، وإني لئن يفرقا حتى يرثي عليّ الحوض)) (٣٤).

لقد بات واضحاً سبب اختلاف الأمة وكثرة الفتن التي وقعت بين المسلمين بعد رحيل المصطفى، فلم تلتزم الأمة بالميثاق والعهد الذي أعطته للإمام علي بالبيعة له خليفة بعد النبي الأكرم، بل أنقلبت الأمة على أعقابها وتركت ميثاقها وسر وحدتها آلا القليل ممن وفي بعهد، وتمسك بحبل الله المتين.

ثم تذكّرهم السيدة الزهراء بجهد المصطفى في سبيل تأمين دولة الاسلام، وتحصين ثغورها من كيد الأعداء، حيث خاض النبي الأكرم ما ينيف عن الثمانين حرب وغزوة، وقد أيدهم الله في تلك الشدائد كما قال تعالى: ((لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كُنُتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ)) (٣٥)، حتى فجع الله سبحانه وبحمده للمسلمين مكة المكرمة وهي قبلتهم في صلاتهم وحجهم، وهو ما عمدت عليها السلام الى تذكيرهم بجهد النبي الأكرم بقولها عليها السلام: «يكسر الأصنام، وينكث الهام، حتى انهزم الجمع وولوا الدبر... لا تأخذه في الله لومة لائم»، كناية عن الوعد الإلهي بالنصر والذي جاء ذكره من قوله تعالى: ((سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ)) (٣٦)، وبقي الصفات من قوله تعالى: ((يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ)) (٣٧)، وفيه دلالة غيبية أثبت صدق النبوة بعد تحقق الأخبار القرآني بها، فكان يقول الكفار: نحن قوم مجتمعون متحدون ننتقم ممن أراد آهتنا بسوء فلا ننهمز، فجاء قوله تعالى: ((سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ))، فاللام في «الجمع» للعهد الذكري وفي «الدبر» للجنس، وتولّى الدبر يدل على الفرار بعد التبحج بالنصر، وفي الآية إخبار غيبي ثبت صدقه عن انهزام تحالف الكفار والمشركين، وهذا من ملاحم القرآن الكريم (٣٨).

ثم استرسلت السيدة الزهراء في سرد أحوال العرب قبل البعثة النبوية المباركة، حيث كانت العرب تعيش حالة من الخوف، وعدم الأمان من الحرب فيما بين القبائل، والتي كانت تمتلئ بالغزو لقبائل، والسطو على الجار للحصول على المغنم، فوثقت السيدة الزهراء تلك الحقبة الحرجة من دولة الاسلام الفتية بالمدينة المنورة، والتي شهدت الكثير من المؤامرات على المسلمين من قبل التحالف بين جبهة الشرك مع جبهة الكفر (اليهود)، فذكرتهم بتلك النوازل قائلة عليها السلام لهم: «كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله، أو نجم قرن الشيطان أو فغرت فاعرة من المشركين قذف أخاه في لهواتها»، وهو ما اقتبسته عليها السلام من منطوق الآية المباركة التي وصفت حال اليهود، ومدى حقنهم على المسلمين وبغضهم بالعداوة لهم، وهو ما ذكره المولى حين قال



سبحانه: ((وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)) (٣٩)، أي: أن وجود النبي الأكرم بين المسلمين يُشكّل عامل قوة بتوحيدهم على كلمة سواء بينهم، وفي المقابل لا تجتمع قلوب اليهود ومن تحالف معهم من المشركين، بل تجد العداوة واقعةً فيما بينهم دائماً، ومعنى «كلما أوقدوا ناراً للحرب» أنهم كلما عقدوا أسباباً يكيدون بها الاسلام ويحاربون بها النبي الأكرم وأنصاره أبطلها الله وجعلها في نحورهم، وحقا مكرهم السيئ بالمشركين، ومعنى «ويسعون في الأرض فساداً» أي: من سوء طباع المشركين أنهم دائمي السعي في إفساد الناس وإضلالهم (٤٠). مما حدى بالسيدة الزهراء استعمال التذكير بفصائل أبيها المختار على سائر المسلمين هو حتّمهم على مقابلة الاحسان بمثله، وأن لا يقابلوا تلك الجهود الكبيرة التي بذلها النبي الاكرم بالاساءة لبضعته الطاهرة، ولا يتعرّضوا لنعم الله تعالى عليهم بالجوحد والعصيان.

إن زبدة المقال مما ذكّرت به السيدة الزهراء في خطبتها الكبرى للقوم هو حضّمهم على أداء الأمانة لأهلها، وحفظ حقّها عليهم النابع من حقّ أبيها المختار عليهم، فطالما جاهد الأعداء لتثبيت دولة الاسلام، وفيها شهدوا نقلة كبيرة من الظلمات الى النور، ومن الذلّ وظلم المشركين الى عزّ الاسلام وهيبته، فطالبت عليها السلام بردّ أرض فذكّ إليها، وتسليم منصب الخلافة للوصي الشرعي، والذي يبعوه قبل أيام في غدير خم.

المطلب الثاني- أثر التحذير بالمضمون القرآني في الخطبة الفدكية

التحذير بالوعيد هو أسلوب حوارى يعتمد المتحاجون في خصومتهم مع المخالفين، والهدف منه رجوع الانسان الى نفسه إعمالاً لعقله في معرفة عاقبة أمره، فالهدف من الوعيد هو التخويف زجراً من فعل ما، كتنبهات القضاة (٤١)، ومن شواهد القرآنية قوله تعالى: ((وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)) (٤٢).

إن الوعيد هو ما يُقابل الوعد في الحساب والجزاء على الاعمال الاختيارية، فالوعد هو مقابلة الامتثال بالاحسان، وأمّا الوعيد فهو معاقبة المسيء على ارتكاب ما نُهي عنه، فكلّ من وجد الثواب فبوعده مولاه، وكل من ذاق العقاب فبوعيده، وهو ما تقتضيه الحكمة عند العقلاء، فالمعارف كلها معقولة بالعقل وواجبة بنظره، وشكر المنعم واجب كوجوب دفع الضرر عن النفس (٤٣). حينما احسّت السيدة الزهراء أنّ القوم قد بلغت بهم قساوة القلب ما يمنعهم من الانتفاع بالتذكير، وحين استياست عليها السلام هضمتهم ضد الظالم استجابةً لخطابها الترغيي، عمدت عليها السلام الى أسلوب التحذير بالوعيد من عقاب الآخرة وسوء المنقلب، فاستعملت عليها السلام عدداً من المضامين القرآنية مقارب لما استعملته في أسلوبها الترغيي.

تبتدأ عليها السلام بمضمون قرآني يحذر الناس من اتباع وساوس الشيطان الرجيم، وتبين سوء عاقبة الاستجابة لنداء أبلّيس وهتافه، حين قالت عليها السلام: «وأطلع الشيطان رأسه من مغرزه هاتفاً بكم، فألّاكم لدعوته مستجيبين»، وهذه الاستجابة تعكس حالة الارتداد عن قيم الاسلام الحنيف ومبادئه العليا، وهذا التحذير مقتبسٌ معناه من قوله تعالى: ((أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)) (٤٤)، فالنهي عن عبادة أبلّيس يعني الحذر من طاعته، ثمّ أنّ الانقياد لأمره والطاعة له هي عبادة، ولا بُد من إطاعة من أمرنا الله سبحانه بطاعتهم في قوله تعالى: ((أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)) (٤٥)؛ لأنّ طاعتهم ما كانت الآ بأمر الله عزوجل، فلا تكون إلا عبادة له وطاعة له عزوجل، وإنما تكون عبادة الأمراء من غير الله عزوجل هو طاعتهم فيما خالف الأمر الإلهي، والمائز بين طاعة الشيطان-وهو لا يرى- من طاعة الرحمن، هو أنّ عبادة الشيطان تكمن في مخالفة أمر الله عزوجل، أو الامتنال لأمر الله عزوجل لا لأنّه أمر به، فأحياناً يمثّل الشيطان في بشرٍ يأمر وينهى، حينما يصدر من شخص أمراً، فلو كان الأمر موافقاً لأمر الله عزوجل فهو طاعة له عزوجل، أو كان مخالفاً لأمره عزوجل فذلك الشخص مع الشيطان يأمر الناس بما يأمر أبلّيس به، فإن أطاعه الانسان فقد عبد الشيطان (٤٦).

إذا لا بُد أن تكون الاستجابة لصوت الحق المطلق المتمثل بالمعصوم، والذي دعتهم السيدة الزهراء إليه من خلال التحذير من مغبة الاستجابة لصوت غريمه المضاد له في الوسائل والأهداف، وهو ما يُقابل دعوة القرآن الكريم في قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)) (٤٧)، فلقد دعاهم قبلاً لحفظ مقام العترة الطاهرة بالامتنال لأوامرهم النابعة من وحي القرآن وهديه، ووجه الحذر من الاستجابة لصوت أبلّيس وجنده هو ما يتركه من سوء في المنقلب،



حيث الخسران المبين وصولاً الى العذاب في جهنم كما أخبر تعالى في قوله تعالى: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ)) (٤٨)، وهذا ما يلحظه كلُّ منصفٍ في وصف حال المسلمين حين استجابوا لدعوة أصحاب السقيفة، وتركوا الوصي الشرعي ولم يتخذوه خليفة، فأصاب الأمة الخمول والضياع حين فقدت حياة الولاء للحق والبراءة من الباطل.

ثم بعد كل هذا الوعيد تحذيراً من سوء المنقلب تجذ القوم كأثماً أصابهم الصمم والعمى، فلم يستجيبوا لصوت العدالة الانسانية حتى بُح، فأنكرت عليهم تجاهلهم هذه التحذيرات حين قالت عليها السلام: «أفعلى عمدٍ تركتم كتاب الله ونبتموه وراء ظهوركم؟»، وهو نظير قوله تعالى: ((وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ بَشِّرَ قَوْمٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ أَنَّ اللَّهَ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)) (٤٩)، ومستوحى من قوله تعالى: ((وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا)) (٥٠)، وهجر القرآن لا يعني ترك تلاوته هنا، بل يعني: بالقول السيء في القرآن ووصفه بغير الحق (٥١)، والمستفاد هنا من الهجر هو شكوى الرسول من ترك الاعتناء بالقرآن العظيم، حيث هجرته القلوب بترك التدبر فيه (٥٢)، والقول مما يقوله الرسول يوم القيامة لربه على طريق البث والشكوى، وعلى هذا فالتعبير بالماضي بعناية تحقق الوقوع، والمراد بالقوم عامة العرب بل عامة الأمة باعتبار الكفرة منهم،... والمراد بالقوم هم القادحون في رسالته الطاعنون في كتابه» (٥٣)، فالسيدة الزهراء ضمنت معنى هذه الآية المباركة في خطابها لتبث شكواها من ظلم القوم لها تحذيراً من ترك محكم القرآن الكريم، وتأويله وفقاً لما تستهيه أنفسهم وتميل أهوائهم.

إن كل ما صدر من تحذير لهم في هذه الخطبة بما أشتملت عليه من مضامين قرآنية، إنما يعود في أصله لتحذير أبيها المختار لهم من ترك العمل بفحوى الكتاب المجيد، ولأجله أرادت عليها السلام تأكيد وحدة الإنذار مع ما ورد على لسان النبي الأكرم، فقالت عليها السلام لهم: «وأنا ابنة نذير لكم بين يدي عذاب شديد فاعملوا إنّا عاملون وانتظروا انا منتظرون»، وهذا المعنى يؤكد ما جاءت به الآيات القرآنية على سبيل الموعظة لمن أعرض عن الذكر، ومنها قوله تعالى: ((قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ قِيَامٍ وَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَتَرْضَوْا عِقَابَهُ يُخْرِجْكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَتُشْكِرُوا)) (٥٤)، وفي الآية وجه تعجيز للقوم إفحاماً لهم، فلا يسعهم إنكار علو شأن أبيها المختار، وما له من درجات كمال وفضل عليهم، وفيه ما ألزمتهم الحجة لما ورد بعده (إن هو إلا نذير)، ويعني أنكم تعرفونه بكمال عقله، فهو رسول لما تبين أنه ليس مجنوناً فهو إذاً نذير (بين يدي عذاب شديد)، وفيه إشارة إلى قرب العذاب كأنه حاضر يمس الظالمين عن قريب (٥٥). لقد شمل هذا الإنذار أكثر القوم من المسلمين وقتها، وهم يمثلون الأغلبية الساحقة ممن اهتدوا على يدي النبي الأكرم، ولكنهم أنكروا وصيته في ابن عمه وأهل بيته الطاهرين، وبعد أن أخذ عليهم المواثيق بالمبايعة للإمام علي بالخلافة في غدير خم، فكانوا من المسلمين مع ظاهر إيمانهم بالتوحيد والنوبة، ولكنهم كفروا بولاية الامام علي وخلافته الشرعية، علاوة على ظلمهم لمقام السيدة الزهراء وغصبهم حقها وهي بضعة نبيهم، وصاروا مصداقاً للجاحدين في قوله تعالى: ((وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ)) (٥٦)، فكانوا أكثرهم مع يقينهم بالحق من الكافرين بهذه النعمة السابعة عليهم بدل الشكر، وليس المعيار في الكثرة لإثبات سلامة الموقف وأحقته، فقابلتهم السيدة الزهراء بمعادلة الهيبة لتصحيح المفاهيم لديهم، حيث خاطبت القوم بضمير الحاضر بقولها عليها السلام: «فإن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغني حميد»، والقول هذا هو عين ما قاله النبي موسى عليه السلام من قبل لبني اسرائيل، فجاء بالحكاية عنه عليه السلام في قوله تعالى: ((وَقَالَ مُوسَى إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ)) (٥٧)، وفيه تذكير لنعمة الله عليهم بالهداية قبل التحذير من الكفر؛ لما فيه من الترغيب والترهيب، كون الشكر الذي حقيقته استعمال النعمة بنحو يظهر إنعام المولى عزوجل وإحسانه، ويدل بمقتضاه على الايمان به عزوجل موجبا لمزيد من النعم، والكفر يجلب شديد العذاب، وأن الله غني مطلق بذاته وإن كفر من في الأرض جميعاً، فلا ينتفع جل جلاله بشكر عبده ولا يتضرر بكفوره، وإنما تنعكس آثارها على الانسان فيما عمل (٥٨). إن كل ما جرى ويجري من أحداث لا تخرج عن قدرة الله عزوجل، وهي حاضرة بسابق علمه عزوجل الازلي ولا يعزب عنه شيئاً، فينطبق على الكفر ما تقدم من التحذير بالعذاب الشديد في الآخرة، وتجري عليه سنة التبديل للكافرين بالمؤمنين في الدنيا، وهو ما يتأمل من يتلو قوله تعالى:



((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ...)) (٥٩)، وهو وعدٌ إلهي لا يتخلف بحالٍ من الأحوال، فحتمية أن يعود الاسلام بثلثه على يد ثلثة من الآخرين في آخر الزمان هي من السنن الالهية الثابتة، وأما في الآخرة فالتحذير قائمٌ لكل من سولت له نفسه السير على منهج الارتداد العقدي الأول، فلا يفوت الله عزوجل معاقبة من أدرك حقيقة الايمان بالخليفة الشرعيّ ثمّ يكفر بإمامته، فقد ختمت السيدة الزهراء تحذيرها للقوم من مغبة عنادهم، حيث أعدّ لهم العذاب يوم القيامة بقولها عليها السلام: «فنعلم الحُكم الله، والزعيم محمد(صلى الله عليه وآله) والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، ولا ينفعكم ما قلتم إذ تندمون، ولكلّ نأ مستقر، وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ويحلّ عليه عذاب مقيم»، وتلك المضامين العالية في أصلها مستوحاة من آيتين مباركتين، فالاولى يمكن تشخيصها من قوله تعالى: ((وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْخَسِرُ الْمُبْطِلُونَ)) (٦٠)، فالخسارة تقع على من يكفر بالمالك المطلق للوجود، وهو الخالق المبدأ للحياة بابداعه، والمبطل هو من يحدد الحساب في يوم القيامة جملةً أو تفصيلاً، فيكون من جحد ولاية أهل البيت -مع علمه بحقيقتها- بمقام الكافر بالمبدأ والمعيد على اختلاف درجات الإنكار ليوم الحساب بالجملة، أو تفاصيله من الحقائق الجزئية، فلما كان المولى سبحانه مالكا للوجود الواسع وحاكماً عليه، فمن البدهة أن يكون قادرا على بعث النفوس للحساب، فقد جعلت الدنيا مزرعةً للآخرة، وسبب خسارة المبطلون لنعيم الآخرة؛ لأنهم أضاعوا العمر ولم يفلحوا فيه، فالحياة والعقل ونعم الحياة هي رأس مال الإنسان، لكن اتباع الباطل يبادلونه بمتاع فان سريع الزوال، ولذلك فإنهم حين يأتون يوم القيامة سيرون خسارتهم الفادحة، فالخسران هو فقدان رأس المال، وينسب أحيانا إلى نفس الإنسان أو تجارته، وأن أعظم الخسارة ما تُصيب النفس من فقدان رأس مال العقل والإيمان والثواب (٦١).

وأما الآية الثانية التي أشارت إليها السيدة الزهراء فهي من قوله تعالى: ((لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ)) (٦٢)، فالنبا هو الخبر العظيم والنافع، وله واقع مصدق يفيد اليقين أو الظن، وهي الأخبار المتواترة، ومن ذلك قوله تعالى: ((تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك)) (٦٣)، و(مستقر) من القرار بمعنى الثبوت والتحقق والوجود، فمدلوله هو لكلّ خبرٍ عظيم بالإندار، أو البشارة لا بد أن يتحقق مضمونه يوما ما، وفي ذيل الآية: ((وسوف تعلمون)) أي: أنكم حتماً ستعلمونه علم اليقين (٦٤). إذا كان منشأ الاختلاف في وجهات النظر مرجعه إلى أنّ رؤية السيدة الزهراء كانت معنوية، ونظر القوم إلى الأمور كانت مادية بحتة، ولكل من شفافية الروح وسلامة القلب دوره في منحى الانسان وتوجهه.

مما ظهر من محاجة يمكن الخروج بزيادة من هذا المطلب، وتتلخص باعتماد السيدة الزهراء أسلوب التحذير، والوعيد ترهيبا بعد أن استنفدت عليها السلام التذكير ترغيبا، حيث حشدت عليها السلام جملة من المضامين القرآنية في سبيل انقاذ القوم من ورطة إتباع الشيطان ووسواسه وأمانيه لهم، وتبين أنّ شياطين الأنس أخطر من غيرهم وأدهى، وبالأخص حين يتلبس هؤلاء بلباس الاسلام وزينه، فهم من عمد الى انحراف مسيرة الاسلام عن جادة الحق، ومن علل الاستجابة لأهل الباطل هو هجر القرآن الكريم وترك العمل بتعاليم وعقائده، فقد تركه لهم رسول الله حبلاً وملاذا يُنجيهم من أباطيل المارقة وزيفهم، لكنهم خلفوه خلف توجهاتهم بدل أن يجعلوه دليلاً لهم، فانذرهم السيدة الزهراء من سوء عاقبة ترك الثقل الأول، وحذرتهم من خذلان الثقل الثاني ومناكفته، فمن ترك الثقلين أصاب تجارته الخسران الكبير، وكان موقفه يوم القيامة لا يُحسد عليه.

المطلب الثالث- أثر الإنكار بالمضمون القرآني في الخطبة الفدكية

يُعد إنكار الباطل والنهي عنه لأجل تغييره من أعظم الواجبات الدينية، فقد ورد في أهمية فريضة النهي عن المنكر من الأوصاف العظيمة ما يلزم المرء المسلم الامتثال لأمرها، فتلك الفريضة مقدمة للجهاد في سبيل الله عزوجل، وبها تُقام الحدود على الخوارج، وتكون الأمة بخير وقوة، وبها تُصان الحرمات والحقوق، فهي سبيل الانبياء، وهي نصيرٌ لكلّ مظلوم، وفيها الكثير من المنافع (٦٥). ومعنى الإنكار في اللغة: هو الجحود، والمناكرة هي: المحاربة، وناكره أي: قاتله وعاداه، وفي البلاغة يكون الإنكار بمعنى: الاستفهام عما ينكره، وحين إنكار ثبوت رأي المقابل، والاستنكار هو استفهامٌ مجازي لإنكار أمرٍ ما، والمنكر من الأمر: خلاف المعروف فهو الباطل (٦٦). ومن الناحية البلاغية يحتل الإنكار مرتبة عالية من الاستعمال في الحوار بين المتخاصمين، ويُصاغ بمبينة استفهام مجازي لا حقيقي، وهو ما يُعرف بالاستفهام الإنكاري، فحينها يخرج الاستفهام الحقيقي عن معنى الطلب





إلى معنى مجازي يُفيد استنكار وقوع الخطأ، كأن يقول أحدهم: أئخون الوطن؟ أتضحى بالشرف؟ ومنه قوله تعالى: ((أَلَرَبُّكَ الْبَنَاتُ وَهُمْ الْبَنُونَ)) (٦٧)، ومن لوازم الاستفهام الإنكاري هذا أن يكون المستفهم عنه باطلاً وغير واقع، أو أن يكون حقٌّ مدَّعيه كاذباً (٦٨). يحدد علم النفس مفهوم الإنكار في أصله بأنه آلية عقلية للدفاع عن فكرة ما، وينطوي هذا الإنكار على رفض حقيقة غير مناسبة للمبادئ السامية، وتكون مؤلمة جداً بحيث يتعذر على الشخص قبولها (٦٩).

تبتدأ السيدة الزهراء بالإنكار على القوم لتركهم العمل بالقرآن الكريم، فبدل أن يجعلوه إماماً للأمة، وهادياً لها تركوه خلفهم هجراناً لتعاليمه القيّمة، فقد كانت شرعته تعمل على وحدتهم وقوتهم، وسعادتهم في الدنيا والآخرة، فباغتتهم السيدة الزهراء بإنكار شديد حين قالت عليها السلام: «قد خلفتموه وراء ظهوركم، أرغبة عنه تريدون وبغيره تحكمون؟ بئس للظالمين بدلاً»، فالسؤال الإنكاري كان يدور حول استبدال أحكام القرآن الكريم بقول شيطان الأنس وأوامره، وهذا البديل يُورث الندامة كما قال تعالى: ((لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا)) (٧٠)، والذي استعملته السيدة الزهراء من مضمون قرآني هو مستوحى من قوله تعالى: ((أَفَتَخَذُونَهُ ذُرِّيَّتَهُ أُولِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا)) (٧١)، فالملوى عزوجل يُنكر هنا على عباده إطاعة إبليس وذريته ممن تبعه بالفكر والعقيدة الفاسدة، والتي لا تستحق أصلاً أن تكون بدلاً عن طاعة القرآن الكريم، فالهمزة في (أَفَتَخَذُونَهُ؟) هي للإنكار والتعجب، فعقبت ما عرفوا إبليس عدواً لهم اتخذوه ولياً لهم بدلاً عن مولاهم الحق، وكفروا بنعمة القرآن الكريم وهدايته، فبئس البديل من الله تعالى إبليس لمن ظلم نفسه والأمة بهذا الحكم، فأطاع إبليس بدل طاعة الله عزوجل بعد إتخاذه شريكاً لله عزوجل في العبادة (٧٢)، فالطاعة لإبليس كانت متمثلة بالاستجابة لصوت الارتداد العقدي لدعاة السقيفة، وهي بديل الاستجابة لصوت القرآن الكريم بإتخاذ الامام علي ولياً وخليفةً. واصلت السيدة الزهراء إنكارها لموقف القوم الظالم لأهل البيت عليهم السلام، فشبهت إنكارها إتخاذهم إبليس الأنس وتسويلاته ولياً بمحنة النبي يعقوب في ولده النبي يوسف عليهما السلام بعد إدعاء أخوته مقتله، فقالت لهم: «كلاً، بل سؤلت لكم أنفسكم أمراً فصبر جميل، والله المستعان على ما تصفون»، ثم اردفت عليها السلام بإنكار آخر استوحته من القرآن الكريم ولكنه كان حكاية عن بني اسرائيل في اتهام السيدة مريم، حيث قال تعالى: ((قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا)) (٧٣)، وذلك حين أنكرت عليهم ادعاءهم زوراً منع النبي الأكرم أخذ ذريته ارثه، فخاطبتهم بقولها عليها السلام: «أفي كتاب الله أن ترث أباك ولا أرث أبي؟ لقد جئت شيئاً فرياً على الله ورسوله»، وتوجت إنكارها عليها السلام بتركهم لفحوى القرآن وتعاليمه السامية، وعدم الانقياد لأوامره وأحكامه، فسألت عليها السلام منكرة بقولها: «أفلا تتدبرون القرآن أم على قلوبهم أفاقها؟»، فلولا ما تسبب في قتل عقولهم من ذنوب وخطايا منعتهم من تدبر القرآن ومراده، فجاء عقبه تعليل السيدة لذلك الاقفال بقولها: «كلاً، بل ران على قلوبكم ما أسأت من أعمالكم»، ومثل هذا الإنكار ورد مضمونه في قوله تعالى: ((أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالًا)) (٧٤)، فالظاهر وحدة الدلالة بين القفل والرين الذي يصيب القلوب فيمنعها من التفكير الصحيح، والسؤال يفيد التعجب إنكاراً لإعراضهم عن الذكر، «فلا يتدبرون القرآن مع فهمه أو لا يفهمونه عند تلقيه وكلا الأمرين عجيب، والاستفهام تعجب من سوء علمهم بالقرآن» (٧٥)، فهؤلاء المنافقون لا يتدبرون مواعظ الله جل جلاله الواردة في أي القرآن، ولا يتفكرون في بيناته فيدركوا خطأ ما ارتكبه، وبسبب الإعراض قفل القلب فلا يصل إليه ذكر، وتنكير (قلوب) للإشعار بفرط قساوتها ونكرها (٧٦)، فالتنكير للقلوب جاء للتنبيه على إنكار القلوب للحق وهو منكر عقلاً؛ لأن القلب خُلِقَ للمعرفة، فإذا لم تكن فيه المعرفة فهو نكرة، ولا يستحق أن يقال له قلب، فلم يُضف القلوب إليهم (قلوب أفاقها)؛ لعدم نفعها إليهم بالمعرفة، وأضاف الأقفال إلى القلوب لكونها مجازاً مناسبة لها، وأراد به أقفالاً مخصوصة هي أقفال الكفر والعناد (٧٧).

لقد سطر الشاعر هذا المعنى من القفل وقساوة القلب في هذا البيت بقوله:

قَسَبَ الْقُلُوبَ فَلَمْ تَمَلْ لِهَدَايَةٍ تَبّاً لِهَاتِيكَ الْقُلُوبَ الْقَاسِيَةِ (٧٨).

وفي إشارة السيدة الزهراء لسوء عاقبة من ظلمها وغصب حقَّ بعلمها قالت عليها السلام: «ويدا لكم من ربكم ما لم تكونوا تحتسبون، وخسر هنالك المبطلون»، وهذا المعنى مقتبس من قوله تعالى: ((وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَاقْتَدُوا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ)) (٧٩)، فلقد ظهر لهم ما لم يتوقعوه بسبب



ما ارتكبه قَبْلًا من آثامٍ أرانت القلب، وجعلته قاسيلاً يتقبل الذكر، ولا يتأثر بالموعظة حتى ورود الحامية، وهذا ما أشارت إليه الآية التي بعدها تعليلاً لسوء عاقبتهم حيث قال تعالى: ((وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتٌ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ)) (٨٠)، فهم إمّا عملوا أعمالاً سيئة وتوهوا أنّها حسنات، وإمّا أنّهم عملوا أعمالاً سيئة ظناً أنّهم يتوبون منها، فماتوا قبل التوبة، فظهر لهم عقاب سيئاتهم وما كسبوا من الكفر والمعاصي. ونزل بهم عذاب ما استصغروه من الجرائم، فباغتهم دخول النار بلا احتساب (٨١). مما حدى بالسيدة الزهراء أن تنكر عليهم سوء أفعالهم تجاه من يرضى الله تعالى لرضاها، ويسخط بسبب سخطها عليهم، ولا مناص من نزول العذاب عليهم من دون إرضاء بضعة المختار وبقيته، فهم قد انزلوا بمناجاة الدنيا الزائل وسقطوا بجائل فتنته، وقد أنكرت عليهم السيدة من الوقوع بتلك الفتنة لسوء عاقبتها بقولها عليها السلام: «ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لحيطَةٌ بالكافرين»، وهذا الجواب كان ردّاً على طلب المتخاذلين عن نصرة النبي الأكرم كما ورد في قوله تعالى: ((وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ)) (٨٢)، والآية في صدد وصف حال المنافقين، وفيها كشف سوء أقوالهم وأفعالهم، وخفايا أوصافهم وعقائدهم الضالة، فالقصد من الفتنة هنا إما الخشية من الغرور؛ لما في هذه الغزوة من نفائس الغنائم، وإما الخوف من بلاء القتل؛ لما في الحرب من الخن والبلايا، فالقصد إذاً من تضمين المعنى هو أنّهم يحترزون بحسب زعمهم عن فتنة مترقبة بسبب قتالهم، وقد أخطأوا فإن الذي هم عليه من التقاعس هو الكفر والنفاق، فهو بعينه فتنة قد سقطوا فيها حين فتنهم بما إبليس الأنس، وسقطوا بجنتهم نار فتنته (٨٣).

لقد استنكرت السيدة الزهراء موقف الأنصار المتخاذل لثورتها عليها السلام، ولم تعهد منهم هذا التباطى عن نصرتها بعد ما بدر من نصرتهم لأبيها المختار، فتعجبت عليها السلام من اصغائهم لصوت الباطل خضوعاً له، وتعامهم عن نصرة الحق والاستجابة لندائها عليها السلام، فصدر منها ما يكسر القلب بلومها لهم حين قالت عليها السلام: «أَتَحْشَوْنَهُمُ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَحْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»، وهذا المعنى قد استوحته عليها السلام من قوله تعالى: ((أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهُمْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)) (٨٤)، فالأمر من الأهمية بمكان ما يجعل المسلم بين حدي الإيمان والكفر، فخشية الشياطين والكافرين تورث موجبات الكفر والارتداد حيث جهنم وبئس المصير، ((إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخُوفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)) (٨٥)، فالشيطان يعمل بوسوسته على تخويف المؤمنين بالكافرين ويرهبهم بالمنافقين، فبيّنت السيدة الزهراء للقوم من هو أحقّ بالتخوف منه وخشيته، فكيد إبليس محكوم بالوهن والزوال، أمّا سخط الله سبحانه فهو المؤثر في الذين اتبعوا خطوات إبليس، واستجابوا لدعوته في خذلان أولياء الله عز وجل ونصبوا لهم العداء، فآثار السخط الإلهي ظاهرة في الآخرة وهي الباقية، فختمت السيدة الزهراء إنكارها سوء أفعال القوم من غضب حقّها، وحقّ بعلمها بالخلافة بوعيدٍ يناسب سوء فعلهم بقولها عليها السلام: «فدونكموها فاحتقوها دبرة الظهر، نقيّة الخف باقية العار، موسومة بغضب الجبار وشار الأبد»، وهذا الغضب الإلهي يتمثل لهم بالرصد يوم القيامة، وإنزال أشدّ العذاب الموسوم «بنار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة»، وهذا الوعيد قد ذكره المولى سبحانه في تهديد الكافرين والمستكبرين في الأرض، حيث قال تعالى: ((نَارُ اللَّهِ الْمَوْقُودَةُ (٦) الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ)) (٨٦)، فنسبة النار الى لفظ الجلالة يشير الى أنّها نارٌ خالدة وغير عادية، ثمّ أنّ تلك النار تخترق أجوافهم بلهبها المستعر، حتّى تصل إلى صُدُورِهِمْ وتُحرق قلوبهم التي اسأوا التفكير بها (٨٧)، «وقلوب هؤلاء الطاغين مركز للكفر والكبر والغرور، وبؤرة حب الدنيا والثروة والمال؟! وهم في هذه الدنيا احرقوا قلوب المؤمنين بسخريتهم وهزمهم ولمزهم؟! فالعدالة الإلهية تقتضي أن يرى هؤلاء جزاء يشبه أعمالهم» (٨٨).

إنّ محور الإنكار الذي وجهته السيدة الزهراء للقوم هو إثارة الدنيا الزائلة، على حساب زهدهم بالآخرة الباقية، فالدنيا إن حصل فيها نعيم فهو زائل لا محالة، وأمّا عذاب الآخرة إن كان استحقاقاً للإنسان حال كفره وظلمه، فهو باقٍ لا يزول أثره عليه، فما غصبوه من أرضٍ أو خلافة يعتبرونها ملكاً دنيوياً لم يدم معهم، وبقي عليهم غضب الله سبحانه بسبب غضب السيدة الزهراء عليها السلام عليهم مع كلّ ما تقدم من تحذيرٍ وتذكيرٍ وإنكار.

خلاصة المطلب الأخير والذي تناول أسلوب الإنكار في حوار السيدة الزهراء مع القوم، فمنهم من تعمّد ظلمها وغضب حقّها، ومنهم من لم يحرك ساكناً لنصرتها، ولم ينسب بينت شفة، فوجهة الإنكار تستهدف هجرهم للقرآن الكريم وهو الثقل الأول من



تركة النبي الأكرم لهم، واستبداله بالأصغاء الى صوت الشيطان وجنوده الذين تعمدوا غضب حق أهل البيت اقضاء لهم عن مراتبهم التي خصهم الله بها، فكان الأجدر بهم أن يخافوا وعيد الله سبحانه بدل خوفهم من الطاغوت الذي يحكم دولة الاسلام؛ لأن أثر الطاغوت وظلمه زائل لا محالة، وأما عذاب الله تعالى فهو خالد لا يزول. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة على نبينا المصطفى محمد وعلى آله الطاهرين، والرحمة لأنصاره الصالحين، واللعنة على اعدائهم أجمعين.

نتيجة المبحث:

١. استندت السيدة الزهراء في حججها مع القوم بالاقتناس المعنوي لأي القرآن الكريم، وقد تنوعت الأساليب الى ثلاثة هي: أسلوب التذكير ترغيباً، وأسلوب التحذير ترهيباً، واسلوب الإنكار والوعيد.
٢. ساد اسلوب التذكير واستبق بقية الأساليب الحوارية، وكان من أهم النعم التي ذكرتهم بها هي نعمة القرآن الكريم، ونعمة الوجود المبارك للنبي الأكرم وجهوده في تحريرهم، ونعمة بسالة بعلمها الامام علي ومساندته للدعوة الاسلامية نصرة للحق، فالشكر يقتضي حفظ أمانة النبي الأكرم لديهم باكرام السيدة الزهراء.
٣. لمست عليها السلام قساوة القلوب وتحاذل القوم، فعمدت الى أسلوب التحذير من مغبة عنادهم في ظلمها، وتثاقلهم عن نصرتها، وأهم موارد الحذر التي أُنذرتهم بها هو الندامة على خذلانها، وأحباط أعمالهم السابقة حتى خسران حرث الآخرة.
٤. ختمت السيدة الزهراء جدالها مع القوم بأسلوب الإنكار العقلي لسوء اختيار القوم، فبدل أن يختاروا الخشية من الله سبحانه وعذابه، تجدهم خافوا أبليل وذريته من أعوانه وأنصاره، وبدل أن يطيعوا الكتاب العزيز ويحفظوا حدوده، ذأبوا على الاستماع لوساوس الشيطان وهمزاته، وبدل أن ينصروا ذرية رسول الله واهل بيته، صاروا سنداً للطغاة والمتردين عن وصايا النبي الخاتم.
٥. استعملت السيدة الزهراء مفهوم الكفر بمعنى إنكار ولاية الامام علي عليه السلام، كما اقتبست ما حُكي بالقرآن الكريم عن الكافرين في الرد على المنافقين، ونسبت عليها السلام صفة الشيطان الى أبالسة زمانها من الذين تعمدوا ظلمها وغصب حقها. فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

الهوامش:

- (١) الفخر الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر البكري، تفسير مفاتيح الغيب، ج ٢٤، ص ١٨٦.
- (٢) انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، ج ٨، ص ٢٣٧، أثر: ص ٢٣٦.
- (٣) الزمخشري، محمود بن عمر، أساس البلاغة، ج ١، ص ١١.
- (٤) السبحاني، الشيخ جعفر، اصول الحديث وأحكامه في علم الدراية، ص ٢٠.
- (٥) ابن منظور، محمد بن مكرم المصري، لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٥٧-٢٥٩.
- (٦) الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن، ص ٢٨٦.
- (٧) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ج ١، ص ٣٦٠.
- (٨) الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القرمي، الكليات، ص ٤١٩.
- (٩) ابن طيفور، أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر، بلاغات النساء، ص ٢٥؛ والمعتزلي، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١٦، ص ٢١٢؛ وآخرون.
- (١٠) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٥، ص ٣٨٩.
- (١١) امصدر نفسه، ج ١٣، ص ٤٤٩.
- (١٢) اسورة آل عمران: ١٤٤.
- (١٣) انظر: د. مهدي صالح، خطبة الزهراء سيدة النساء، ص ١١-١٢.
- (١٤) انظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، صحيح البخاري، ج ٥، ص ٨٢-٨٣. كتاب المغازي - باب غزوة خيبر؛ والدينوري، ابن قتيبة، الامامة والسياسة، ج ١، ص ٢٠.
- (١٥) انظر: التبريزي الأنصاري، اللمعة البيضاء، ج ١، ص ٨٦٩؛ والمرندي، الشيخ أبو الحسن، مجمع النورين، ج ١، ص ١٥٧.
- (١٦) الأزرعي، الشيخ محمد كاظم، الأزرعية في مدح النبي والوصي والآل، ص ١٤٣.
- (١٧) انظر: الباحث حيدر العريضي، أسباب خفاء قبر فاطمة الزهراء وأسراره، ص ١٠-١٥. المقال تم مشاركته في مؤتمر السيدة الزهراء الدولي

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- الأول الذي أقامته ادارة مسجد مرد الشمس في بابل.
- (١٨) اسورة الطارق: ٩-١٠
- (١٩) ائبظر: ابن منظور، لسان العرب، ج٧، ص٤٦٦.
- (٢٠) اسورة النجم: ٣-٤
- (٢١) اسورة النساء: ٥٨-٥٩
- (٢٢) ائبظر: القرطبي، شمس الدين محمد بن أحمد الأنصاري، الجاهه لأحكام القرآن، ج٥، ص٢٢١؛ وغيره كثير.
- (٢٣) ائبظر: الطبطائي، السيد محمد حسين، تفسير الميزان، ج٤، ص٣٨٥.
- (٢٤) اسورة الشورى: ٢٣
- (٢٥) اصحيح البخاري، مناقب فاطمة، المناقب، رقم الحديث: (٣٤٨٣)؛ وصحيح مسلم، فضائل الصحابة، فضائل فاطمة بنت النبي، رقم الحديث: (٤٤٨٣).
- (٢٦) ائبظر: صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب غزوة خيبر، ج٥، ص٨٢-٨٣.
- (٢٧) اسورة الأحزاب: ٧٢
- (٢٨) ائبظر: ابن عاشور، محمد بن الطاهر، تفسير التحرير والتنوير، ج٢٣، ص١٢٧-١٢٩.
- (٢٩) اسورة النحل: ١٢٥
- (٣٠) اسورة آل عمران: ١٠٣
- (٣١) ائبظر: الفخر الرازي، التفسير الكبير (مفتاح الغيب)، ج٨، ص٣١١-٣١٢؛ والفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان، ج٢، ص٨٠٥.
- (٣٢) ائبظر: الفخر الرازي، مفتاح الغيب، ج٨، ص٣١٣.
- (٣٣) الشيخ مكارم الشيرازي، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ج٢، ص٦٢٢-٦٢٣.
- (٣٤) أخرجه أحمد بن حنبل، المسن، ح (٢١٥٧٨)؛ واب أبو بكر عبد الله بن محمد ن أبي شيبة، المصنف، ح (٣٢٣٣٧)؛ وعبد بن حميد الكسي، سير أعلام النبلاء، ص٢٤٠؛ ومحمد بن يعقوب الكليني، أصول الكافي، ج١، ص٢٩٤؛ والعلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج٢٣، ص١٤٥.
- (٣٥) اسورة التوبة: ٢٥
- (٣٦) اسورة القمر: ٤٥
- (٣٧) اسورة المائدة: ٥٤
- (٣٨) ائبظر: السيد محمد حسين الطبطائي، الميزان في تفسير القرآن، ج١٩، ص٨٤.
- (٣٩) اسورة المائدة: ٦٤
- (٤٠) ائبظر: محمد بن الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج٦، ص٥١-٥٢.
- (٤١) ائبظر: ابن عبد البر، الاستذكار، ج٢، ص٢٨٩.
- (٤٢) المائدة: ٩٢
- (٤٣) ائبظر: الشهرستاني، أبي الفتح محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، ج١، ص٤٢.
- (٤٤) اسورة يس: ٦٠
- (٤٥) النساء: ٥٩
- (٤٦) ائبظر: الفخر الرازي، تفسير مفتاح الغيب الكبير، ج٢٦، ص٨٥.
- (٤٧) اسورة الأنفال: ٢٤
- (٤٨) اسورة فاطر: ٦
- (٤٩) اسورة البقرة: ١٠١
- (٥٠) اسورة الفرقان: ٣٠
- (٥١) ائبظر: محمد بن جرير الطبري (جامع البيان)، تفسير الطبري، ج١٩، ص٢٦٤.
- (٥٢) ائبظر: محمد أبو زهرة، زبدة التفاسير، ج١٠، ص٥٢٧٣.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٥٣) السيد محمد الطبطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج ١٥، ص ٢٠٥.
- (٥٤) اسورة سبأ: ٤٦
- (٥٥) اُنظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٢٥، ص ٢٦٩.
- (٥٦) اسورة النمل: ١٤
- (٥٧) اسورة ابراهيم: ٨
- (٥٨) السيد محمد الطبطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج ١٢، ص ٢٢-٢٣.
- (٥٩) اسورة المائدة: ٥٤
- (٦٠) اسورة الجاثية: ٢٧
- (٦١) اُنظر: الشيخ مكارم الشيرازي، تفسير الامثل، ج ١٦، ص ٢٢٥-٢٢٦.
- (٦٢) اسورة الأنعام: ٦٧
- (٦٣) اسورة يوسف: ٢
- (٦٤) اُنظر: محمد ابو زهرة، زهرة التفاسير، ج ٥، ص ٢٥٤٤.
- (٦٥) اُنظر: عبد العزيز الراجحي، شرح الوصية الكبرى لابن تيمية، ج ١٢، ص ٣؛ وعبد الرشيد، ميزان الحكمة، ج ٣، ص ١٩٤٣.
- (٦٦) اُنظر: محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج ٥، ص ٢٣٣.
- (٦٧) اسورة الصافات: ١٤٩
- (٦٨) اُنظر: محمد أحمد قاسم، علوم البلاغة، ص ٢٩٧.
- (٦٩) اُنظر: روزين جوزيف، فرويد قراءة عصرية، ص ٣٢٥-٣٢٦.
- (٧٠) اسورة الفرقان: ٢٩
- (٧١) اسورة الكهف: ٥٠
- (٧٢) اُنظر: جار الله الزمخشري، تفسير الكشاف، ج ٣، ص ٥٩٢.
- (٧٣) اسورة مريم: ٢٧
- (٧٤) اسورة محمد: ٢٤
- (٧٥) امحمد بن الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٧، ص ١١٤.
- (٧٦) اُنظر: محمد جمال الدين القاسمي، مجالس التأويل، ج ١٥، ص ٥٣٨٨.
- (٧٧) اُنظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٢٨، ص ٦٥-٦٦.
- (٧٨) ابيت من قصيدة للشاعر النجفي محمد علي الأعسم (قدس) -١٢٣٣هـ-، موقع مجلة المصطفى الالكتروني (al-https://mostafa.co/magazine/?cat=٣).
- (٧٩) اسورة الزمر: ٤٧
- (٨٠) اسورة الزمر: ٤٨، وسورة الجاثية: ٣٣
- (٨١) اشمس الدين أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٥، ص ٢٣٧.
- (٨٢) اسورة التوبة: ٤٩
- (٨٣) اُنظر: السيد محمد حسين الطبطبائي، الميزان، ج ٩، ص ٣٠٥.
- (٨٤) اسورة التوبة: ١٣
- (٨٥) اسورة آل عمران: ١٧٥
- (٨٦) اسورة الهزلة: ٦-٧
- (٨٧) اُنظر: الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٣٢، ص ٢٨٦.
- (٨٨) الشيخ مكارم الشيرازي، تفسير الأمثل، ج ٢٠، ص ٤٥٣.





السيرة الذاتية والعلمية للسيدة فاطمة الزهراء ومناقبها وخصائصها (عليها السلام)

م. د. مسلم حسين عطية الفاضلي
فاطمة خلف عبد الظاهري
كلية الإمام الكاظم للعلوم الإسلامية الجامعة



الملخص:

إن هذا البحث بينت فيه السيرة الذاتية والعلمية للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، ومناقبها وخصائصها (عليها السلام)، فقد أستندت في عرض سيرتها العطرة (عليها السلام)، على المصادر الام ومن كلا الفريقين (الامامية - الجمهور)، وكذلك تطرقت الى الروايات المسندة بالخصوص، وذكرتها، من بداية النسب الى الوفاة، وكذلك معاني أسمائها (عليها السلام)، وآثارها المعنوية والمادية، التي وردت عن المعصومين (عليهم السلام)، وأما بالنسبة للمناقب والخصائص، فقد استشهدت بالآيات القرآنية التي تؤكد على خصوصية السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، وكذلك على ما صدر من رسول الله (صلى الله عليه وآله) بحقها (عليها السلام)، وما رووه الائمة المعصومين (عليهم السلام)، والصحابة والتابعين (رضي الله عنهم).

Abstract:

The present study demonstrates the faith biography, religious scientific knowledge and precious human values of Prophet Mohamed's daughter Al-Zahraa Fatima (peace be upon them). The scented biography based on genuine references of both parties (Shite Imams and Sunni schools), and on related supported narratives which were mentioned from her outset lineage until her martyrdom. Also the meaning of her names and their spiritual and material repercussions highlighted by impeccable Imams (peace be upon them). As for her precious human values drawing on Quran Ayats, which confirm her privacy and what was said by prophet Mohamad (All Prayers and Blessing of Allah be upon him) and what were narrated by impeccable Imams (peace be upon them) and the prophet companions and followers (May Allah be pleased with them) about her.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، أحمده يا رب بما حمدتك السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام): «الحمد لله على ما أنعم، والشكر على ما ألهم، والثناء بما قدم، من عموم نعم ابتدأها، وسوغ آلاء أسداها، وتما نعم والها، جم عن الإحصاء عددها، ونأى عن الجزاء أمددها، وتفاوت عن الادراك أبددها، واستدعى الشكور بأفضلها، واستحمد إلى الخلايق بأجزالها وثني بالنذب إلى أمثالها» (١). وأصلي على نبينا محمد ببعض صلوات السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام): «أشهد أن محمدا عبده ورسوله، إختاره وأنتجبه قبل أن يرسله، وسماه قبل أن اجتباه، واصطفاه قبل أن ابتعثه، إذ الخلأق بالغيب مكنونة، وبستر الأوهام مصونة، وبنهاية العدم مقرونة علما من الله بآمال الأمور، وإحاطة بحوادث الدهور، ومعرفة بمواقع المقدور، ابتعثه الله إتماما لامره» (٢).

سيرة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) الذاتية والعلمية

توطئة:

إن هذا البحث سيتضمن مطلبين، أما الأول فيسكون تبياناً للسيرة الذاتية والعلمية، للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، والمطلب الثاني سأعرض فيه خصائصها ومناقبها (عليها السلام)، التي أختصها الله تعالى بها.

المطلب الأول

السيدة فاطمة الزهراء إسمها ونسبها وسيرتها (عليها السلام)



توطئة:

إن هذا المطلب يبين إسماء السيدة (عليها السلام)، وآثارها المادية والمعنوية، كما وردت في روايات المعصومين (عليهم السلام)، وكذلك نسبها الشريف، وسيرتها (عليها السلام)، الذاتية والعلمية.

أولاً: إسمها ونسبها (عليها السلام)

«هي السيدة فاطمة بنت رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله) بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بن أدد بن الهميسع بن يشجب بن نبت بن قيدر بن اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام» (٣).

ثانياً: ولادتها

«ولدت السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) بعد البعثة بخمس سنين، وهذه الرواية هي الأشهر عند الإمامية، وتوفيت (عليها السلام) ولها ثمان عشرة سنة وخمس وسبعون يوماً» (٤)

ثالثاً: سبب اختيار اسم فاطمة (عليها السلام)

وقد وردت رواية حول تسميتها عن الإمام الرضا (عليه السلام) عن آبائه عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «يا فاطمة أتدريين لم سُميت فاطمة؟ قال علي (عليه السلام) لم سُميت؟ قال: لأنها فُطمت هي وشيعتها من النار» (٥). كما قال النبي: (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) هل تدري لم سُميت فاطمة؟ قال علي (عليه السلام): «لم سُميت فاطمة يا رسول الله؟ قال: لأنها فُطمت هي وشيعتها من النار» (٦). وفي رواية أخرى النبي (صلى الله عليه وآله): «لأنما سُميت ابنتي فاطمة؛ لأن الله (عز وجل) فطمها، وفطم من أحبها من النار» (٧). وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «لسميت فاطمة؛ لأن الله فطمها من الشر» (٨).

رابعاً: سبب تسميتها (عليها السلام) بالزهراء

روي عن الإمام الصادق (عليه السلام): «سميت الزهراء لأن لها في الجنة قبة من ياقوتة حمراء، ارتفاعها في الهواء مسيرة سنة، معلقة بقدر الجبار لا علاقة لها من فوقها فتمسكها، ولا دعامة لها من تحتها فتلزمها، لها مائة الف باب وعلى كل باب الف من الملائكة يراها اهل الجنة، كما يرى احدكم الكوكب الدري الزاهر في افق السماء، فيقولون:

«هذه الزهراء لفاطمة» (٩). وروي أيضاً أنها «سميت بالزهراء لان الله خلقها من نور عظمتها ولأنها زهرة المصطفى (صلى الله عليه وآله)» (١٠)، وقال (صلى الله عليه وآله): «ان فاطمة احصنت فرجها، فحرمها الله وذريتها على النار» (١١). وقيل: «سميت بالزهراء؛ لأن الله عز وجل خلقها من نور عظمتها، فلما أشرقت اضاءت السماوات والارض بضوء نورها، وغشت ابصار الملائكة وخروا ساجدين» وقالوا: «لها وسيدنا ما هذا النور؟ فأوحى الله اليهم: هذا نور من نوري اسكنته في سمائي وخلقت من عظمتي، اخرجته من صلب نبي من انبيائي افضله على جميع الانبياء، واخرج من ذلك النور أئمة يقومون بأمري ويهدون إلي خلقي واجعلهم خلفائي في ارضي بعد انقضاء وعدي» (١٢).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «سميت فاطمة الزهراء (عليها السلام)؛ لأن وجهها كان يزهر لأمر المؤمنين (عليه السلام) من أول النهار كالشمس الضاحية، وعند الزوال كالقمر المنير وعند الغروب [غروب الشمس] كالقمر المظلم» (١٣).

وروي في رجل من اشراف العرب جاء إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال له: «يا رسول الله بأي شيء فضلتهم علينا وانت ونحن من ماء واحد فقال (صلى الله عليه وآله): «يا أبا العرب إنا لما أحب الله (عز وجل) خلقنا تكلم بكلمة صارت نوراً وتكلم بأخرى صارت روحاً فخلقني وخلق علياً وخلق فاطمة وخلق الحسن وخلق الحسين فخلق من نوري العرش وأنا اجل من العرش وخلق من نور علي السماوات فعلي اجل من السماوات وخلق من نور الحسن القمر فالحسن اجل من القمر وخلق من نور الحسين الشمس فالحسين خير من الشمس ثم إن الله (عز وجل) ابتلى الارض بالظلمات فلم تستطع الملائكة ذلك فشكت إلى الله (عز وجل) فقال (عز وجل) لجبرئيل (عليه السلام): خذ



من نور فاطمة وضعه في قنديل وعلقه في قرط العرش، ففعل جبرئيل (عليه السلام) ذلك، فازهرت السماوات السبع والارضين السبع فسبحت الملائكة وقدست، فقال الله (عَزَّوَجَلَّ): «وعزتي وجلالي وجودي ومجدي وارتفاعي في اعلى مكاني لأجعلن ثواب تسييحكم وتقديسكم لفاطمة وبعليها وبنيتها ومحبيها إلى يوم القيامة فمن أجل ذلك سُميت (الزهراء) (عليها السلام)» (١٤).

خامساً: أسماء وألقاب السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

أن السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) لها أسماء عديدة ومنها:

«الحرّة، السيدة، العذراء، الحوراء، المباركة، الطاهرة، الزكية، الراضية، المرضية، المحدثّة، مريم الكبرى، الصديقة الكبرى. ويقال لها في السماء: النورية، السماوية، الحانية، المدونة والصديقة بالاقوال، والمباركة بالاحوال، والطاهرة بالافعال، الزكية بالعدالة، والرضية بالمقالة، والمرضية بالدلالة، المحدثّة بالشفقة، والحرّة بالنفقة، والسيدة بالصدقة، الحصان بالمكان، والبتول في الزمان، المدونة اي الصديقة، والزهراء بالاحسان، مريم الكبرى في الستر، وفاطم بالسر، وفاطمة بالبر النورية بالشهادة، والسماوية بالعبادة، والحانية بالزهادة، والعذراء بالولادة، الزاهدة، الصفية، العابدة، الرضية، المرضية، المرضية، المتهجدة الشريفة، القانتة العفيفة، سيدة النسوان، وحبّية حبيب الرحمن، واحتجبة عن خزان الجنان، وصفية الرحمن، ابنة خير المرسلين، ثمرة النبوة، وام الائمة، الزهراء المحترمة، والغراء المحتشمة، المكرمة تحت القبة الخضراء، والانسية الحوراء، وارثة سيد الانبياء، وصاحبة شجرة طوي، المفطومة من كل شيء» (١٥).

«أمة الله، آية الله العظمى، باكية العين، برزخ النبوة والولاية، بضعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، بقية النبوة، بمجة الفؤاد، تفاحة الفردوس، ثلاثة الشمس والقمر، ثمرة النبوة، جمال الآباء، الجميلة الجليلة، حاملة البلوى، الحانية، الحبة النابتة، حبها خير العمل، حبّية المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، حجاب الله المرخي، حجة الله الكبرى، الحرّة، حظيرة القدس، الحوراء، خامسة أهل العبا، الخيرة من الخير، درة التوحيد، الدعوة المستجابة، الدررة الشامخة، ذريعة الشيعة، الراضية، ربيبة الحكمة، الرشيدة، ركن الدين، الصابرة في الحن، الصادقة في السر والعلن، الصلاة الوسطى، أمن الشفاعة، ظل الله الممدود، عيبة العلم، عين الحياة، قلادة الوجود، كلمة الله التامة، كلمة التقوى، روح بين جنبي المصطفى (صلى الله عليه وآله)، الكوثر، الكوكب الدرّي، ليلة القدر» (١٦).

كما ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) «وسُميت بالبتول؛ لأنها لم ترَ حمرة قط، ولم تحض فإنّ الحيض مكروه على بنات الأنبياء» (١٧). وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «سُميت فاطمة الزهراء، لأن كان وجهها يزهر لأمر المؤمنين من أوّل النهار كالشمس الضاحية، وعند الزوال كالقمر المنير وعند الغروب (غروب الشمس) كالكوكب الدرّي» (١٨). وأن قوله تعالى: { قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ } (١٩). المتبع لهذه الرواية يدخل في إشكالية أنسيتها؛ لذا نورد ما روي تنزهها (عليها السلام) عن مثل ما ترم به النساء من طرق الإمامية والجمهور، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعن الأئمة الطاهرين في نصوص كثيرة، تصل إلى حد التواتر، وهي تدل على أن الله سبحانه قد نزه السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) عن رؤية دم الحيض والنفاس (٢٠). إن الله تعالى قد أختص أهل البيت بالتطهير وما وضع طهارتهم قوله تعالى: «..... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» (٢١).

وروي عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «لما عرج بي الى السماء أخذ بيدي جبرئيل فأدخلني الجنة فناولني من رطبها فأكلته نتحول ذلك نطفة في صلي فلما هبطت الى الأرض واقعت خديجة فحملت بفاطمة ففاطمة حوراء إنسية فكلما اشتقت إلى رائحة الجنة شممت رائحة ابنتي فاطمة» (٢٢). ويرى الباحث ان الرأي الراجح هو ما ذكره الشيخ الصدوق فيما ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، في بيان معنى أسم الحوراء الانسية، يثبت بأن نطفة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، كانت من ثمار الجنة حين أسري برسول الله (صلى الله عليه وآله)، الى الجنة، (٢٣) وأما أسماء السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، إن كل أسم لها (عليها السلام)، له معنى مادي ومعنوي كذلك (٢٤).



سادسا: نسبها من امها (عليها السلام).

ولدت السيدة خديجة (عليها السلام) سنة (٦٨ ق. هـ - ٥٥٦ م)، وأسرتها من الاسر الاصيله، مشهورة بمكانتها وشرفها ورفعتها، معروفة بالعلم والمعرفة، والايمان والدفاع عن المقدسات، قبل بعثة النبي (صلى الله عليه وآله)، (٢٥).
إن السيدة خديجة (عليها السلام)، ولدت في زمن كانت بيوتات قريش غارقة في المويقات، إلا أنها، نشأت وترعرعت في بيت من بيوتات قريش الكريمة الحسب والنسب، فكان من أعرق وأعظم تلك البيوت نسباً وأعلاها حسباً، لقد عاشت السيدة خديجة في بيت واسع الثراء ملتزم بالأخلاق العالیه، ومعروفاً بالتدين، والعفة (٢٦).
«فالسيدة خديجة (عليها السلام) بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، وأمها فاطمة بنت زائدة بن الاصم بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي بن غالب بن فهر» (٢٧).

إن لجد السيدة الزهراء (عليها السلام) من أمها (عليها السلام)، مواقف تأريخية تحمل معاني النبيل، ومعروفة قصته، حينما وقف خويلد وجماعة من أفراد عشيرته، بوجه ملك اليمن (تبع)، فقد أراد الطاغية إنتزاع الحجر الاسود، وأخذه الى اليمن، عندما جاء حاجا الى مكة المكرمة، فلما رأى خويلد وعشيرته بوجهه، امتلأت نفسه بالرهبة والخوف من المغامرة بهذا الفعل المشين، وهذه القصة ذكرها أصحاب السير بتفاصيلها (٢٨).

وكانت السيدة خديجة (عليها السلام) تسمى بالطاهرة، وقد إستثمرت أموالها بالتجارة، واستخدمت رجالا صالحين لهذا الغرض (٢٩)، واستطاعت أن تكسب عن طريق التجارة ثروة ضخمة فلها أكثر من ثمانين ألف جمل متفرقة في كل مكان، وكان لها (عليها السلام)، في كل ناحية تجارة، وفي كل بلد مال، مثل مصر والحيشة وغيرها (٣٠).
وتوفيت السيدة خديجة في شهر رمضان قبل الهجرة بثلاث سنين عام ٦١٩ م، ولها من العمر خمس وستون سنة (٣١).
سابعا: جد السيدة خديجة (عليها السلام)

هو «أسد بن عبد العزى»، وقد كان واحداً من أعضاء حلف الفضول» (٣٢).

ثامنا: جدتها (عليها السلام)

«هالة بنت عبد مناف بن الحارث بن عمرو بن منقذ بن عمرو ابن معيص بن عامر بن لؤي» (٣٣).
«واما اخوة السيدة خديجة (عليها السلام) فهم العوام، (٣٤) وحزام ونوفل وعمرو (٣٥)، واما أخواتها (عليها السلام) فهن هالة ورقيقة وخالدة والطاهرة» (٣٦). ويرى الباحث ان النسب الطاهر للسيدة الزهراء (عليها السلام)، من الابوين خديجة (عليها السلام)، ورسول الله (صلى الله عليه وآله)، اللذان يلتقيان في الجد الرابع (قصي بن كلاب) في النسب، فالسيدة الزهراء (عليها السلام) ولدت من اصلاص طاهرة مطهرة (٣٧).

تاسعا: أجداد السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

إن أجداد السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) كانوا كرماء وتضرب بهم الأمثال، كما ذكرهم التأريخ، وأشهرهم (هاشم) وسبب تسميته هاشماً ان قريشاً اصابتها سنوات ذهبت بالاموال، فخرج هاشم إلى الشام فأمر بخبز كثير فخبز له، ثم حملة على الابل حتى وافى مكة، فهشم (أي كسر) الخبز وثرده (صنع منه ثريداً)، ونحر تلك الابل التي حملته، ثم امر الطهاة فطبخوا ثم كفاً القدور على الجفان (٣٨)، فاشبع اهل مكة، فكان ذلك أوّل الشيع بعد القحط الذي اصابهم فسمي بذلك هاشماً (٣٩).

عاشرا: كنها (عليها السلام).

إن السيدة الزهراء (عليها السلام) لها كنى عديدة فكناها (صلى الله عليه وآله) «بأم أبيها، أم الحسن وأم الحسين، وأم المحسن، وأم الأئمة، وأم الريحانين، والأولى أشهرها»، وقيل: «أم الأنوار، أم الهداة، أم الأبرار، أم النجباء، أم المطهرين، أم الأطهار، أم السبطين، أم البدرين، أم البررة، أم التقى، أم الخير، أم الرأفة، أم الرواق الحسينية، أم الريحانيتين، أم العطية، أم العلا، أم العلوم، أم الفضائل، أم الكتاب، أم المحسن، أم المؤمنين، أم الموانح، أم التقى، أم النورين» (٤٠).





احدى عشرة: مولدها وأشهر الروايات فيها (عليها السلام)

اختلف المؤرخون والحدثون (الإمامية والجمهور)، في ولادة مولدنا السيدة الزهراء (عليها السلام) فقد وردت أكثر من رواية، وسأذكر مشهور الروايات عند الفريقين:
الروايات الواردة عند علماء الإمامية:

إن تاريخ ولادتها (عليها السلام) ، في يوم الجمعة العشرين من شهر جمادى الثانية من السنة الخامسة بعد البعثة النبوية ، وبعد الاسراء بثلاث سنين (٤١). وأعتمدوا في روايتهم، على ما رواه الائمة الاطهار (عليهم السلام):
روي عن حبيب السجستاني (٤٢)، قال: «سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «ولدت فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله)، بعد مبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله)، بخمس سنين» (٤٣). عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ولدت فاطمة في جمادى الآخرة يوم العشرين منه، سنة خمس وأربعين» (٤٤).

عن الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) قال: «ولدت فاطمة بعدما أظهر الله نبوته (صلى الله عليه وآله)، بخمس سنين» (٤٥). ذكر المؤرخون إن ولادة السيدة الزهراء (عليها السلام) جاءت بعد مرور عشر سنين من زواج أشرف خير الخلق رسول الله (صلى الله عليه وآله) من أمها السيدة الطاهرة خديجة (عليها السلام)، (٤٦) وكانت ولادتها (عليها السلام) في مكة بعد نبوته (صلى الله عليه وآله) بخمسة اعوام، وبعد الاسراء بثلاث سنين، ما يقرب في العشرين من جمادى الآخرة، وأشارت المصادر الى أن اقامتها مع ابائها (صلى الله عليه وآله)، بمكة ثماني سنين (٤٧).

ورد في ذخائر العقبى، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن السيدة خديجة (عليها السلام) أثناء ولادتها للسيدة الزهراء ()، تولت رعايتها النساء الصالحات الأربعة: أمنا حواء، والسيدة مريم، والسيدة اسية، والسيدة كلثم، (٤٨) وذكر المجلسي: إن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «أتاني جبرئيل بتفاحة من الجنة، فاكلتها، (٤٩) وواقعت خديجة، فحملت بفاطمة، فقالت: «إني حملت حملاً خفيفاً، فإذا خرجت حدثني الذي في بطني؛ فلما ارادت ان تضع بعثت إلى نساء قريش ليأتينها فيلبن منها ما يلي النساء ممن تلد، فلم يفعلن، وقلن: لا نأتيك وقد صرت زوجة محمد (صلى الله عليه وآله)، فينما هي كذلك إذ دخل عليها اربع نسوة عليهن من الجمال والنور ما لا يُوصف؛ فقالت لها احداهن: انا امك حواء، وقالت الاخرى: انا آسية بنت مزاحم؛ وقالت الاخرى: انا كلثم اخت موسى، وقالت الاخرى: انا مريم بنت عمران ام عيسى، جئنا لنلي من امرك ما يلي النساء، قالت: فولدت فاطمة، فوقع حين وقعت على الارض ساجدة رافعة اصبعها، ولما سقطت فاطمة الزهراء (عليها السلام) إلى الارض ازهرت الارض وانارت الجبال، وهبطت الملائكة إلى الارض ونشرت اجنحتها في المشرق والمغرب، وضربت عليها سرادقات وحجب البهاء، وكنتفها بأظلة السماء، وغشي اهل مكة ما غشيهم من النور، ودخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى خديجة (عليها السلام)، وقال: يا خديجة، لا تحزني، إن كان قد هجرنا نسوان مكة ولن يدخلن عليك، فلينزلن عندك اليوم نسوان بهجات عطران غنيات، ينقدح في اعلاهن نور يستقبل استقبالاً ويلتهب التهاباً، وتفوح منهن رائحة تسرّ اهل مكة جميعاً، فسلمت عليها الجواري بأحسن تسليم وحيينها فأبلغن حتى وليت كل واحدة من حملها وغسلها في الطشت الذي كان معهن ونشفنها بالمنديل وتحليقها وتقميطها، فلما فرغن عرجن إلى السماء مثنيات عليها» (٥٠).

الروايات الواردة عند الجمهور:

«إن السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، ولدت قبل البعثة» (٥١)، واختلفوا في عدد السنوات فقيل: «ولدت وقريش تبني البيت الحرام قبل النبوة بخمس سنين، ورسول الله (صلى الله عليه وآله)، ابن خمس وثلاثين سنة، أخرجه سبط ابن الجوزي عن علماء السير (٥٢)، والمحّب الطبري (٥٣) عن الدولابي» (٥٤).

وعن محمد بن إسحاق قال: «كان مولدها حين بنت قريش الكعبة قبل مبعث النبي (صلى الله عليه وآله)، بسبع سنين وستة أشهر» (٥٥). وروى الحاكم وابن عبد البر عن عبد الله بن محمد بن سليمان بن جعفر الهاشمي، عن أبيه، عن جدّه، قال: «ولدت فاطمة (عليها السلام)، سنة إحدى وأربعين من مولد النبي (صلى الله عليه وآله) أي بعد المبعث بستة» (٥٦).





ويرى الباحث مما تقدم ذكره من روايات، إختلاف بين علماء الإسلام، في تاريخ ولادتها (عليها السلام)، وأرجح ما روي عن أبناء الزهراء (عليها السلام) الأئمة المعصومين (عليهم السلام) لأنهم أعرف بتاريخ أمهم، والمروي عنهم أنها ولدت (عليها السلام)، بعد البعثة، بخمس سنين، وهذا مارجحه، السيد علي الحسيني السيستاني، فقال:

«الأرجح ان ولادتها (عليها السلام)، كانت في سنة خمسة بعد البعثة؛ فيكون عمرها (عليها السلام)، يوم زواجها عشر سنين وعمرها عند وفاتها ثمانية عشر سنة» (٥٧)، وكذلك رجح، الكعبي في كتابه (سيدة النساء فاطمة الزهراء (عليهما السلام))، وقولهم (عليهم السلام)، مقدم على غيرهم (٥٨).

إثنا عشر: زواجها عليها السلام

إن مسألة خطبة وزواج السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، لم تكن مسألة عرفية، كأى فتاة تخطب وتزوج؛ بل كان الامر بيد السماء، كما صرح بذلك والدها الرسول محمد (صلى الله عليه وآله)، وسأذكرها كما وردت في الروايات:

ذكر المجلسي في بحاره: «تقدم الكثيرون لطلب نسب النبي (صلى الله عليه وآله) بشأن الزواج من ابنته فاطمة الزهراء (عليها السلام) لكنه (صلى الله عليه وآله) كان يصدهم بلطف، قائلاً إني أنتظر أمر ربي، لأن في فاطمة خصوصية، ولأن في فاطمة (عليها السلام) سرّاً لا يعلمه إلا الله سبحانه، كما كان في عليّ سرّاً لا يعلمه إلا الله سبحانه، وعندما استمر رفض النبي (صلى الله عليه وآله) للخاطبين؛ قيل لعلي: لم لا تخطب فاطمة، وكان يستحي من ذلك، ولكنه أخيراً، جاء إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وكلّمه بشأن الزواج من فاطمة، وهنا انشروحت أسارير النبي (صلى الله عليه وآله) فكأنما كان ينتظر ذلك، بل يعدّ له، فقال لعلي (عليه السلام): وما تملك من مال؟ وهو (صلى الله عليه وآله) عارفاً ما عنده وما يملكه، لأنّه هو الذي رباه، وكان علي (عليه السلام) معه في حلّه وترحاله، في ليله ونهاره، في سلمه وحره، فهو من يعرف ميزانيته المالية، كما يعرف فضائله العلمية وخصاله الروحية، ومع ذلك سأله؛ وكم من سائل عن أمره وهو يعلم جواباً، «ما معلن؟ قال: معي درعي وسيفي وهذه الثياب التي ألبسها، قال (صلى الله عليه وآله): «أما سيفك فلا تستغني عنه؛ لأنه السيف الذي تذبّ به عن الإسلام، وتجلو به الكرب عن وجهه، ولكن أعطني درعك، وبيع الدرع ب ٥٠٠ درهم، (٥٩) وكان ذلك مهراً للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) التي رضيت بعليّ زوجاً، وعاشت معه حياة هنيئة، لكنها مليئة بالجهد والتعب والمشقة، وعانت مشاق الحياة، ما لم تعانه امرأة سواها وأهمّ ما يميز هذا الزواج، هو ما جاء في الحديث المروي عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) روي عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال:

«لولا أنّ الله تبارك وتعالى خلق أمير المؤمنين (عليه السلام) لفاطمة (عليها السلام)، ما كان لها كفؤ على وجه الأرض» (٦٠).

والمؤكد أنها ليست هي كفاءة النسب فحسب؛ لأنّ هناك أكثر من ابن عمّ للرسول (صلى الله عليه وآله)؛ وإنما هي كفاءة الروح، وكفاءة العقل والفكر والإيمان، فقد كانت فاطمة (عليها السلام)، من خلال إيمانها وعقلها وفكرها وروحها وطهرها وجهادها وزهدا، كفؤاً لعلي (عليه السلام)، عليّ الذي كان في المستوى الأعلى من كل هذه الصفات والمعاني والقيم والآفاق التي تحلّق مع الله سبحانه، لقد أمر الله رسوله (صلى الله عليه وآله) بأن يزوّج الكفؤ بالكفؤ، والطهر بالطهر، كيف وقد تربّيا على يد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ونحلا من معينه علماً وأخلاقاً وروحاً، وعاشا معه بما لم يعيشه أيّ صحابي أو صحابية من أصحابه، فقد كانا معه في الليل والنهار، وكان (صلى الله عليه وآله) يريهما على خلقه الذي شهد له به الله تعالى (٦١).

كما في قوله تعالى: {وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ} (٦٢)، وعندما قال تعالى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} (٦٣)، تلكأت عشيرته وكلّ الناس، فكان أقرب الناس إليه روحاً وإيماناً فاطمة وعلي (عليهما السلام)، وذكر التاريخ أن الظروف التي عاشها معا متساوية من معرفة بالله تعالى، كانت تعيشه فاطمة، ولو أنّنا درسنا عبادة عليّ وعبادة فاطمة (عليهما السلام)، لوجدنا أنّهما يعيشان في المستوى نفسه من القرب إلى الله والانفتاح عليه، والمعرفة بكلّ أسرار قدسه وصفاته وأسمائه، وبالالتفات لذلك نفهم السر من وراء إمتناع الرسول (صلى الله عليه وآله) تزويجها، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): «يا عليّ، لقد عاتبني رجال من قريش في أمر فاطمة، وقالوا خطبناها إليك، فمنعتنا وزوجتها عليّاً، فقلت لهم:



والله ما أنا منعتمكم وزوجته، بل الله منعكم وزوجه، فهبط عليّ جبرئيل، فقال: يا محمد، إنّ الله جلّ جلاله يقول: لو لم أخلق عليّاً، لما كان لفاطمة ابنتك كفؤ على وجه الأرض؛ آدم فمن دون» (٦٤). وبعد الهجرة النبوية، الى المدينة المنورة، كان زواج النور من النور، بعد مقدمها (عليها السلام) بعامين، في الأول من ذي الحجة، وكما في الروايات كان يوم السادس، ودخل بها يوم الثلاثاء من ذي الحجة بعد بدر وقبض النبي (صلى الله عليه وآله) ولها يومئذ ثمان عشرة سنة وسبعة أشهر وعاشت بعده اثنا وسبعون يوماً (٦٥).

ثلاثة عشر: وفاؤها ومدفنها (عليها السلام) اختلف المؤرخون في تاريخ وفاؤها (عليها السلام) فروي عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) أنه قال: «توفيت السيدة فاطمة (عليها السلام) بعد النبي (صلى الله عليه وآله) بثلاثة أشهر، واما السيدة عائشة قالت فيما روي عنها انها توفيت بعد النبي (صلى الله عليه وآله) بستة أشهر» (٦٦). ويرى الباحث إختلاف في تحديد تاريخ وفاؤها (عليها السلام)، فتحدد روايات الجمهور بستة أشهر بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، كما وأختلف المؤرخون في عمرها (عليها السلام) حين الوفاة، فعند علماء الجمهور ماتت (عليها السلام) عن عمر الثامنة والعشرون، وأما رأي علماء الإمامية، حددت رواياتهم لوفاتها (عليها السلام) من المصادر التاريخية إلى وجود ثلاثة روايات شهيرة تحدد تاريخ استشهاد الزهراء (عليها السلام) هذه الروايات هي الأقرب للواقع من أصل عشرات الروايات والأقوال الأخرى، لكنها أيضاً لا تمثل عين الحقيقة:

«فتنص الرواية الأولى على أنّ استشهادها (عليها السلام) كان في الثامن من شهر ربيع الثاني، وبذلك تكون الزهراء (عليها السلام) قد عاشت بعد أبيها اربعين يوماً» (٦٧).

«الرواية الثانية عن الإمام الصادق (عليه السلام) فتنص على أنّها استشهدت (عليها السلام) في الثالث عشر من جمادي الأول، أي «أنها عاشت (عليها السلام) بعد أبيها ٧٥ يوماً» (٦٨).

«الرواية الثالثة على أنّ استشهادها (عليها السلام) كان في الثالث من جمادي الثاني وبناءً على ذلك تكون الزهراء (عليها السلام) قد بقيت بعد أبيها خمساً وتسعين يوماً» (٦٩).

ويرى الباحث أن سبب الاختلاف في تحديد تاريخ شهادة الزهراء (عليها السلام) لعدة أسباب ومنها كما أشار إليها الكرخي: (٧٠).
١- تعددت الروايات التي وردت إلينا وكثرت نسخها إضافة الى أن تواريخها كانت من المسموعات ولم يدونها المؤرخين أولاً بأول الا نادراً؛ لذا من الطبيعي أن تتعرض إلى النسيان.

٢- الآراء والتدخلات السياسية لها تأثيراً مباشراً على المؤرخين، وأشار باحثون إلى أن حركة التدوين جاءت متأخرة في التاريخ الإسلامي.

٣- البعد الزمني؛ لأن شهادة الزهراء (عليها السلام) حدثت في الصدر الأوّل من التاريخ الإسلامي قبل ظهور حركة التدوين التي يعتقد أنها ظهرت اعتباراً من القرن الثاني.

٤- أن تدوين التواريخ وإن وجد في ذلك الوقت، فإنه كان يدوّن على صحف قديمة ووسائل تقليدية وبسيطة لا كما هو موجود اليوم، فتعرض الكثير منها للزوال من المؤثرات والعوارض الخارجية كتعرضها للماء أو أشعة الشمس.

المطلب الثاني:

خصائص ومناقب السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

توطئة:

إن هذا المطلب سيتضمن ماذكر من خصائص ومناقب للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، على لسان المعصومين (عليهم السلام)، والصحابة والتابعين (رضوان الله عليهم).

أولاً: خصائص السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

إن للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) فضائل وكرامات كثيرة خصها الله (عزّ وجل) بها دون سائر البشر لعلو شأنها ومكانتها (عليها السلام)، وسأذكرها تباعاً:

١-مائدة من السماء

إن من كرامات السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، ما روي عن الإمام علي (عليه السلام): أنه (عليه السلام) أصبح ذات يوم فقال: «يا فاطمة عندك شيء تغذي به؟» قالت (عليها السلام): لا والذي أكرم أبي بالنبوة وأكرمك بالوصية، ما أصبح اليوم عندي شيء أغذي به (٧١)، وما كان عندي شيء منذ يومين إلا شيء كنت أؤثر به على نفسي وعلى ابني هذين حسن وحسين، فقال علي (عليه السلام) يا فاطمة ألا كنت أعلمني فأبغىكم شيئاً، «فقلت (عليها السلام): يا أبا الحسن، إني لاستحي من الهي أن تكلف نفسك ما لا تقدر عليه، فخرج علي (عليه السلام) من عند فاطمة (عليها السلام) واثقاً بالله، حسن الظن به (عز وجل) فاستقرض ديناراً فأخذه ليشترى لعياله ما يصلحهم، فعرض له المقداد بن الأسود (٧٢). في يوم شديد الحر قد لوحته الشمس من فوقه وآذته من تحته، فلما رآه علي (عليه السلام) انكر شأنه، فقال: يا مقداد ما أزعجك هذه الساعة من رحلك؟ فقال: يا أبا الحسن خلّ سبيلي ولا تسألني ورائي، قال (عليه السلام) يا أخي لا يسعني أن تجاوزني حتى أعلم علمك، فقال: يا أبا الحسن رغبت إلى الله واليك أن تخلي سبيلي ولا تكشفني عن حالي فقال (عليه السلام): يا أخي انه لا يسعك أن تكتمني حالك. فقال (٧٣): يا أبا الحسن أمّا إذا أبيت فوالذي أكرم محمداً (صلى الله عليه وآله) بالنبوة وأكرمك بالوصية ما أزعجني من رحلي إلا الجهد وقد تركت عيالي جوعاً، فلما سمعت بكاءهم لم تحملني الأرض فخرجت مهموماً ركباً رأسي هذه حالي وقصتي. فأتمملت عينا علي (عليه السلام) بالبكاء، وقال: أقترضت ديناراً فهاكه، فقد آثرتك على نفسي، فدفع الدينار إليه ورجع حتى دخل المسجد فصلى مع النبي (صلى الله عليه وآله) وقال النبي (صلى الله عليه وآله):

يا أبا الحسن، هل عندك عشاء تعشينا فتميل معك؟ فمكث مطرقاً لا يجير جواباً حياءً من رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقد عرف النبي (صلى الله عليه وآله) ما كان من امر الدينار ومن أين أخذه وأين وجهه بوحى من الله إلى نبيه وأمره أن يتعشى عند علي (عليه السلام) تلك الليلة، فلما نظر إلى سكوته قال: «يا أبا الحسن مالك لا تقول لا فانصرف أو تقول نعم فأمضي معك؟ فقال (عليه السلام) حياءً وتكرماً: فاذهب بنا، فأخذ النبي (صلى الله عليه وآله) بيد علي (عليه السلام) فذهبا حتى دخلا على فاطمة (عليها السلام) وهي في مُصلاها قد قضت صلاتها وخلفها جفنة تفور دخاناً، فلما سمعت كلام رسول الله (صلى الله عليه وآله) خرجت من مصلاها فسلمت عليه، فرد السلام ومسح بيده على رأسها وقال لها: يا ابنتاه كيف أمسيت رحمك الله؟ قالت (عليها السلام): بخير. قال: عشنا رحمك الله، فأخذت الجفنة (٧٤) فوضعتها بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام)، فقال علي (عليه السلام): يا فاطمة أتى لك هذا الطعام الذي لم أنظر إلى مثل لونه ولم أشم مثل رائحته قط ولم أكل أطيب منه؟ (٧٥) فقالت (عليها السلام): { فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَ أُنَبِّئُهَا نَبَأًا حَسَنًا وَ كَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ } (٧٦).

فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «يا علي هذا بدل عن دينارك، هذا جزاء دينارك من عند الله، ان الله يرزق من يشاء بغير حساب ثم قال (صلى الله عليه وآله): «الحمد لله الذي أبي لكم ان تخرجوا من الدنيا حتى يجريك يا علي مجرى زكريا، ويجري فاطمة مجرى مريم بنت عمران» (٧٧)

ويرى الباحث من هذه الرواية المباركة، أثر حسن الظن بالله، والتوكل عليه بجميع أمورنا، فإن الله يحب المتوكلين عليه المحسنين الظن به فيرزقهم من حيث لا يعلمون،

كما في قوله تعالى: { وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا } (٧٨).

ولو تدبرنا قليلاً بهذه الرواية، لوجدنا العبر الجسام والتي ترشدنا الى الفلاح في بيوتاتنا، ومنها، صبر مولاتنا (عليها السلام) على أهم مايقوم الانسان وهو الطعام وعدم تكليف الزوج بما لايطيق، حتى إنها (عليها السلام) لم تشتكي الجوع، ولم يعلم أمير المؤمنين الا بعد سؤاله الطعام، وكذلك تعلمنا الرواية حسن الظن بالله والاتكال عليه فإنه يخرجنا



من حلق الضيق الى الفرج (٧٩).

ومن صفاتها (عليها السلام) انها عالمة آل محمد، فقد اوتيت السيدة الزهراء (عليها السلام) العلم من الله (عَزَّوَجَلَّ) قدراً لا يضاهاها فيه احد سوى والدها الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) ويعلمها امير المؤمنين (عليه السلام) (٨٠). وكانت (عليها السلام) على قدر كبير من العلم والمعرفة بحيث «انما تخبر عما هو كائن وما كان وما سيكون في المستقبل» (٨١) وهذا إن دل؛ فيدل على سعة علمها (عليها السلام) وارتفاع مقامها (٨٢).

٢- تسبيح فاطمة (عليها السلام)

ومن الخصائص المهمة التي اختصت بها الصديقة الزهراء (عليها السلام) هو تسبيحها المعروف الذي أهدها لها رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعد ان اشار عليها امير المؤمنين علي (عليه السلام) ان تذهب إليه (صلى الله عليه وآله) وتستخدمه احدى الجواري، فعلمها إياه (صلى الله عليه وآله)، فعن علي (عليه السلام) قال: «أهدى بعض ملوك الاعاجم إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) رقيقاً، فقلت لفاطمة (عليها السلام): اذهبي إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاستخدميه خادماً، فاتته فسألته ذلك، فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله):

«يا فاطم اعطيك ما هو خير لك من خادم ومن الدنيا بما فيها، تكبرين الله بعد كل صلاة أربع وثلاثين تكبيرة، وتحمدين الله ثلاثاً وثلاثين تحميدة، وتسبحين الله ثلاثاً وثلاثين تسبيحة، ثم تختمين ذلك بلا إله الا الله، فذلك خير لك من الذي أردت ومن الدنيا بما فيها، فلزمت (عليها السلام) هذا التسبيح بعد كل صلاة ونسب اليها» (٨٣).

وقد روى عن علي امير المؤمنين (عليه السلام) قال: شكت فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) مجل يديها من الطحن، فقال لها علي (عليه السلام): قدم علي رسول الله (صلى الله عليه وآله): فأمرت فاطمة ان تأتي رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فتستخدمه، كانت تطحن وتعمل بيدها، فانطلقت فاطمة وكان يوم عائشة فلم تجده فرجعت، ثم مكثت ساعة، ثم انطلقت فلم تجده، فرجعت، ولم يرجع رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى صلى العشاء، فقالت عائشة: يا رسول الله جاءت فاطمة اليوم مراراً تطلبك، كل ذلك لا تجدك؛ وكانت ليلة باردة، (٨٤) فقال النبي (صلى الله عليه وآله): ما جاء بما الا حاجة او امر، فخرج حتى اتى باب فاطمة، فسلم، قال علي (عليه السلام) وقد اخذت انا وفاطمة مضاجعنا، فلما استأذن النبي (صلى الله عليه وآله) عليه وآله) تحركت لأقوم، فقال: مكانكما، قال: الا أخبركما بخير مما سألتما؟ قلنا: بلى. قال: فسبحا الله ثلاثاً وثلاثين واحمداه ثلاثاً وثلاثين، وكبراه اربعاً وثلاثين، فهذا خير مما سألتما، (٨٥) فقال علي (عليه السلام): فما تركتهن بعد، قال رجل: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين؛ وهذا يدل على أهمية تسبيح الزهراء (عليها السلام) (٨٦).

إن تسبيح مولانا الزهراء (عليها السلام) من التعقيبات والسنن الماثورة، وقد أكد جميع الائمة (عليهم السلام)، على جعله ورداً من الاوراد اليومية والتعقيبات؛ لفائدته وأثره العظيم، وهو من ميراث سيدتنا ومولانا الزهراء (عليها السلام) (٨٧). ثانياً: مناقب السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) وتكريمها على لسان رسول الله (صلى الله عليه وآله). إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) هو أفضل الخلق أجمعين، فمن البديهي ان يكون من هو أشبه به ملازماً لصفاته فيتفوق في كمالته على الخلق عدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وسأورد هذه المناقب تباعاً ومن كتب الفريقين (الامامية - الجمهور).

١- السيدة عائشة الحديث الذي رواه الترمذي عنها حيث قالت: «ما رأيت أحداً أشبه سمناً (٨٨) ودلاً وهدياً (٨٩). برسول الله (صلى الله عليه وآله). في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله)» (٩٠).
٢- عن السيدة عائشة أيضاً قالت:

«ما رأيت أحداً كان أشبه كلاماً وحديثاً من فاطمة برسول الله (صلى الله عليه وآله)» (٩١).

إن الحديثان يدلان على شبه السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) برسول الله (صلى الله عليه وآله) من حيث الهيئة والسيرة والقيام والقعود ما هو الا كناية بعامة التصرفات.

وقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجلبها وقد ذكرت السيدة عائشة ذلك في تنمة الحديث السابق آنفاً فقالت:





«وكانت إذا دخلت على النبي (صلى الله عليه وآله) قام إليها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان النبي (صلى الله عليه وآله) إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته وأجلسته في مجلسها (عليها السلام)» (٩٢).
٣- عن السيدة عائشة:

«وكانت إذا دخلت عليه (صلى الله عليه وآله) رحب بها (عليها السلام) وقام إليها فأخذ بيدها فقبلها وأجلسها في مجلسه» (٩٣)

٤- وعن السيدة عائشة في حديث قريب منه، قالت:

«وكانت إذا دخلت عليه (صلى الله عليه وآله) قام إليها فقبلها ورحب بها، وأخذ بيدها فأجلسها في مجلسه، (عليها السلام) وكانت هي (عليها السلام) إذا دخل عليها رسول الله (صلى الله عليه وآله) قامت إليه مستقبلة وقبّلت يده» (٩٤).
وقد تفردت السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) بهذا التوقير والحب، فليست هناك شخصية تضاهيها بهذه الاوصاف والمزايا، وهذا مما ينبئ عن تفرد الزهراء (عليها السلام) بالمنزلة الخاصة عند الله تبارك وتعالى، إذ النبي (صلى الله عليه وآله) لا ينطق ولا يفعل عن الهوى، قال تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (٩٥).

٥- سيدة نساء أهل الجنة

وروى الحاكم النيشابوري بسنده عن حذيفة (٩٦)، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم علي لم ينزل قبلها (وفي عدم نزول هذا الملك من قبل على رسول الله يدل على أن المخبر به أمر عظيم ومهم)، فبشرني أن فاطمة (عليها السلام) سيدة نساء أهل الجنة» (٩٧).

وكون السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) سيدة نساء أهل الجنة يلزم سيادتها على نساء الدنيا وأنها أفضلهن، لأن سيادة الجنة لا تكون إلا بموجبات التقدم والتفاضل في العلم والعمل في دار الدنيا لأن حال الإنسان في الدار الآخرة تبع لحاله في عالم الدنيا.

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «أن ملكا من السماء لم يكن زارني فاستأذن الله في زيارتي، فبشرني أو أخبرني أن فاطمة سيدة نساء أمتي» (٩٨).

٦- يغضب الله عز وجل لغضب فاطمة (عليها السلام)

عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك» (٩٩). وعن السيدة عائشة قالت: «ما رأيت أفضل من فاطمة غير أبيها»، وقالت: وكان بينهما شيء، فقالت: يا رسول الله (صلى الله عليه وآله) سلهما فإنها لا تكذب» (١٠٠).

ويرى الباحث من خلال الروايات التي رواها فقهاء المذاهب ومدى التوافق فيما بينهم بنقطة جوهرية؛ ألا وهي مكانة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، عند جميع المسلمين، والشهادة بأنها (عليها السلام)، تأتي بالمرتبة الثانية بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، كيف لا وهي بضعته (جزء منه) لا يتجزء، ومن خلال الأبحاث العلمية توصل العلم الحديث الى أن قيمة الجزء هي من قيمة الكل، ومن هذا لا بد أن تكون مكانة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، من مكانة خاتم الأنبياء والرسل وخير البشر باتفاق جميع المسلمين، فتكون بهذا بالمرتبة الثانية بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، بأفضليتها على الخلق أجمعين، فنسأله تعالى، أن تشملنا طافه بمعرفتتها (عليها السلام)، وما دارت القرون عليها (عليها السلام) (١٠١).

الخاتمة:

إن من خلال عرض السيرة الذاتية والعلمية للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، ومناقبها وخصائصها (عليها السلام)، التي وردت في الروايات التي رواها فقهاء المذاهب ومدى التوافق فيما بينهم بنقطة جوهرية؛ ألا وهي مكانة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، عند جميع المسلمين، والشهادة بأنها (عليها السلام)، تأتي بالمرتبة الثانية بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، كيف لا وهي بضعته (جزء منه) لا يتجزء، ومن خلال الأبحاث العلمية توصل العلم الحديث الى أن قيمة



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م

الجزء هي من قيمة الكل، ومن هذا لا بد أن تكون مكانة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، من مكانة خاتم الأنبياء والرسل وخير البشر باتفاق جميع المسلمين، فتكون بهذا (عليها السلام)، بالمرتبة الثانية بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، بأفضليتها على الخلق أجمعين، فنسأله تعالى، أن تشملنا طافه بمعرفتها (عليها السلام)، وما دارت القرون عليها (عليها السلام) (١٠٢).

الهوامش:

- (١) دلائل الإمامة، الطبري، محمد بن جرير، ت: ٣١٠هـ، تح: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - قم المقدسة، ط: ١، سنة: ١٤١٣هـ، (الناشر: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة)، ١١١.
- (٢) المصدر نفسه، ١١١.
- (٣) نسب قريش، الزبيري، مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله (ت ٢٣٦هـ) تح: ليفي بروفنسال، أستاذ اللغة والحضارة بالسوربون، ومدير معهد الدروس الإسلامية بجامعة باريس، ط ٣، (نشر: دار المعارف، القاهرة (د . ت))، ١٧.
- (٤) الكافي، الكليني، ١/ ٤٥٨.
- (٥) عوالم العلوم والمعارف والأحوال من الآيات و«الأخبار والأقوال، البحراني، عبد الله الاصفهاني، تح: محمد باقر بن مرتضى، ط ١، (ونشر مدرسة الإمام المهدي (عليه السلام) قم المقدسة - إيران، سنة ١٤٠٧ هـ ق - ١٣٦٥ هـ ش)، عنوان الباب: القسم الأول ٤ - أبواب أسمائها، وألقابها، وكنها (عليها السلام)، وفيها بعض فضائلها أيضا ٢ - باب علّة تسميتها بفاطمة (عليها السلام)، ٧٢/ ١١، رقم الحديث: ٦٢٢٧٧٧.
- (٦) بحار الانوار، المجلسي، ٤٣/ ١٥.
- (٧) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، الطبري، محب الدين أحمد بن عبد الله، (نشر نسخة دار الكتب المصرية، ونسخة الخزانة التيمورية عنيت بنشره مكتبة القدسي لصاحبها حسام الدين القدسي بباب الخلق بحارة الجداوي بدرج سعادة، القاهرة، ١٣٥٦هـ)، ٢٦.
- (٨) اللمعة البيضاء، الانصاري، التبريزي (ت ١٣١٠هـ)، تح: هاشم الميلاي، ط ١، (نشر: مؤسسة المهدي، قم المقدسة - إيران، ١٤١٨هـ)، ٩٨.
- (٩) بيت الاحزان، القمي، عباس، ٢٥.
- (١٠) مناقب آل أبي طالب، الصدوق، أبي جعفر بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، تح: علي أكبر الغفاري، ط ٢ (نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٣٣٨هـ)، ٦٤.
- (١١) بحار الانوار، المجلسي، ٤٣/ ٢٣١.
- (١٢) علل الشرائع، الصدوق (ت ٣٨١هـ)، تح: محمد صادق بحر العلوم، ط ١، (نشر المكتبة الحيدرية، النجف الاشرف، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م)، ١/ ١٨٠.
- (١٣) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر اشوب، ط ١ (نشر مؤسسة الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٤١٩هـ)، ٤/ ٣٨٣.
- (١٤) نوادر المعجزات في مناقب الأئمة الهداة، الطبري الإمامي، محمد بن جرير بن رستم، تح: مؤسسة الإمام المهدي () قم المقدسة - إيران، ط ١ (نشر: مؤسسة الإمام المهدي (عليه السلام)، ١٤١٠هـ)، ٨٢.
- (١٥) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر اشوب، ٣/ ٤٠٦.
- (١٦) الخصائص الفاطمية، المسعودي، ٣٧٩.
- (١٧) مأساة الزهراء (عليها السلام)، جعفر مرتضى، ٩٥/ ١.
- (١٨) الخصائص الفاطمية ()، الكجوري، محمد باقر، ترجمة: السيد علي جمال أشرف، ط ١، (نشر انتشارات الشريف الرضي، ١٣٨٠هـ)، ١/ ٢٠٦.
- (١٩) سورة فصلت: ٦.
- (٢٠) يُنظر: الاسرار الفاطمية، المسعودي، ٣٩١.
- (٢١) سورة الأحزاب: ٣٣.
- (٢٢) الأمالي، الصدوق، ١/ ٤٦، رقم الحديث: ٤٤٠٠٧٤.
- (٢٣) يُنظر: الأمالي، للصدوق، ٤/ ٤.
- (٢٤) المصدر نفسه، ٢٢٧.
- (٢٥) يُنظر: الروض الانف في تفسير السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخثعمي السهيلي، تح: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، ط ١ (نشر: دار الكتب العلمية (د . ت))، ١/ ٢١٣.
- (٢٦) يُنظر: أمهات المعصومين (عليهم السلام) سيرة وتاريخ، البهادلي، عبد العزيز كاظم، ط ١، (نشر: مركز الرسالة، مطبعة: ستاره)، ٤٨/ ١٦٥.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٢٧) السيرة النبوية، ابن هشام الحميري، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يسار المظلي، ت: هـ، ١٥١، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، (نشر: مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، بميدان الأزهر بمصر، سنة: ١٣٨٣ هـ. ١٩٦٣ م)، ١ / ١٨٩.
- (٢٨) يُنظر: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، ت: ٥٨١ هـ، ط ١، (نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ١٤١٢ هـ)، ١ / ٢٧.
- (٢٩) السيرة النبوية لأبن هشام، الحميري، عبد الملك بن هشام بن أيوب، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣ هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط ٢ (نشر مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م) ١ / ١٩٩.
- (٣٠) يُنظر: بحار الانوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، المجلسي، محمد باقر، (ت: ١١١١ هـ)، ط ٢ (نشر مؤسسة الوفاء، بيروت- لبنان، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م)، ٢٢ / ١٦.
- (٣١) يُنظر: سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، محمد رضا رشيد، وفاة خديجة سنة ٦٢٠ م. ويكي مصدر، اطلع عليه في ٢٥ مارس ٢٠١٥ نسخة محفوظة ٢٥ ديسمبر ٢٠١٤ على موقع واي باك مشين.
- (٣٢) المصدر نفسه، ١ / ٢٧.
- (٣٣) الأمالي، الطوسي، ١٦١ / ٢٦٧.
- (٣٤) الطبقات الكبرى، البغدادي، ابن سعد، ت: ٢٣٠ هـ، (نشر: دار الصادر، بيروت- لبنان)، ٨ / ٨٩ - ٩١.
- (٣٥) الإصابة في تمييز الصحابة، العسقلاني، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: ٨٥٢ هـ، ط ١، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (نشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان - ١٤١٥ هـ)، ٢ / ١٧٧.
- (٣٦) إمتاع الاسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، المقرئ، تقي الدين، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، ت: ٨٤٥ هـ، تح: محمد عبد الحميد النميسي، ط: ١، (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، ٦ / ٢٩٥.
- (٣٧) يُنظر: أمهات المعصومين (عليهم السلام) سيرة وتاريخ، البهادلي، ١٦٥ / ٥١.
- (٣٨) الحفان: جمع جفنة وهي القصعة الواسعة يجتمع حولها مئات الآكلين، يُنظر: لسان العرب، أبن منظور، ١٣ / ٨٩.
- (٣٩) يُنظر: الطبقات الكبرى، الزهري، محمد بن سعد بن منيع، ت: ٢٣٠ هـ، تح: علي محمد عمر، ط ١ (نشر مكتبة الخانجي، القاهرة ٢٠٠١ م)، ١ / ٧٦.
- (٤٠) بحار الانوار، المجلسي، ٤٣ / ١٧، مناقب علي ابن ابي طالب، شير الدين أبي عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب ابن أبي نصر بن أبي حبيشي السروي المازندراني، ت: ٥٨٨ هـ، (د.ط)، (نشر: المطبعة الحيدرية، سنة: ١٣٧٥ هـ ١٩٥٦ م، النجف الاشرف)، ٣ / ١٣٣، الحصائص الفاطمية، الكجوري، ١ / ١٢٥.
- (٤١) يُنظر: الكافي / الكليني، ١ / ٤٥٨.
- (٤٢) (حبيب بن المعلى، وذلك بأن يكون سجستانيا بالمولد، وكوفيا بالهجرة، ختعميا بالولاء، مدائنيا بالمنزل والسكونة والتجارة ونحوها)، تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي، محمد علي الابطحي، تنقيح: أبي العباس أحمد، قم المقدسة ١٤١٧ هـ، الناشر: ابن المؤلف السيد محمد، قم المقدسة- إيران، مطبعة: نكارش، ٥ / ٢٤٣.
- وقد روى المشايخ كالكليني والبرقي، والمفيد، والصدوق، والشيخ وغيرهم بأسانيدهم، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر، وأبي عبد الله (عليهما السلام).
- (٤٣) يُنظر: الكافي / الكليني ١ / ٤٥٨.
- (٤٤) دلائل الإمامة، الطبري، ٧٩ / ١٨.
- (٤٥) بحار الانوار، المجلسي، ٤٣ / ٧.
- (٤٦) يُنظر: أزواج النبي وبناته، الطائي، نجاح عطا، ط ١ (نشر دار الهدى لآحياء التراث، بيروت- لبنان، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، ٢٦.
- (٤٧) يُنظر: بحار الانوار، المجلسي، ٤٣ / ٩.
- (٤٨) يُنظر: ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، الطبري، محب الدين أحمد بن عبد الله، (د. ط) (نشر مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥٦ هـ)، ٤٤.
- (٤٩) بحار الانوار، المجلسي، ٤٣ / ١٨، رقم الحديث: ٢٤٥٩٤٢.
- (٥٠) الثاقب في المناقب، الطوسي، أبن حمزة، ت: ٥٦٠ هـ، تح: نبيل رضا علوان، ط ٢ (نشر مؤسسة انصاريات للطباعة والنشر، قم المقدسة، ١٤١٢ هـ)، ٢٨٥.
- (٥١) المصباح، الكفعمي، نشر: دار الكتب العلمية، قم المقدسة- إيران، ٥١٢.
- (٥٢) تذكرة الخواص، سبط ابن الجوزي، (د.ط)، (الناشر: مكتبة نينوى)، ٣٠٦.
- (٥٣) ذخائر العقبى، الطبري: ٥٣.



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية

العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



(٥٤) الإصابة، العسقلاني، ٣٧٧/٤.

(٥٥) النفور الباسمة، السيوطي: ١٥٨

(٥٦) المستدرك على الصحيحين، النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني المعروف بابن البيع، ت: ٤٠٥ هـ، ط١، تح: مصطفى عبد القادر عطا، (نشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، سنة: ١٤١١ - ١٩٩٠م)، ٣/ ١٦١.

(٥٧) الموقع الإلكتروني لمركز الأبحاث العقائدية الذي يشرف عليه مكتب المرجع الديني السيد علي الحسيني السيستاني، زيارة الموقع: ١٤/١١/٢٠٢٢، الساعة الحادية عشر مساءً.

(٥٨) يُنظر: سيدة النساء فاطمة الزهراء ()، الكعبي، علي موسى، (د.ط)، (الناشر: مركز الرسالة، المكتبة «مكتبة الرسول الأعظم» () وأهل البيت عليهم السلام «السيدة الزهراء» ()، ١٥.

(٥٩) بحار الأنوار، المجلسي، ٤٣/ ١٢٧.

(٦٠) المصدر نفسه، ٤٣/ ١٠٧، والصراط المستقيم إلى مستحقى التقديم، علي بن محمد بن علي بن يونس، ت: ٨٧٧ق، تح: رمضان ميخائيل، (نشر: المكتبة الحيدرية، النجف الاشرف، سنة: ١٣٨٤ق)، عنوان الباب: الباب السابع في شيء مما ورد في فضائله () المنبهة على تعديله الفصل الخامس [في مصاهرته للنبي صلى الله عليه وآله]، ١/ ١٧٢، رقم الحديث: ٣٣٢٦٥٢.

(٦١) يُنظر: تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ت: ١٠٩١ هـ، ط٢، سنة الطبع: ١٤١٦ هـ - ١٣٧٤ ش، عنوان الباب: سورة القلم ٤، ٥/ ٢٠٨، رقم الحديث، ٨٣٢٥٢.

(٦٢) سورة القلم: ٤-٥،

(٦٣) سورة الشعراء: ٢١٤.

(٦٤) تسليمة المجالس وزينة المجالس (مقتل الحسين ()), حسيني موسوي، محمد بن أبي طالب، ت: ١٠٠ق، تح: حسون كريم فارس، ط٢، (نشر: مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة - إيران)، عنوان الباب: [المجالس الثالث في ذكر شيء من فضائل أمير المؤمنين ()، ١/ ٢٧١، رقم الحديث: ٥٤٩٨٣.

(٦٥) يُنظر: الطبقات الكبرى، الزهري، محمد بن سعد بن منيع، ت: ٢٣٠ هـ، تح: محمد علي عمر، ط١، الناشر: مكتبة الخانجي، سنة: ١٤٢١ - ٢٠٠١، ١٨/ ١٦.

(٦٦) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، أبي عبد الله، ت: ٤٠٥ هـ، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط١ (نشر دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ١٤١١ - ١٩٩٠ م)، ٣/ ١٦٢، والطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، أبن طاووس، ت: ٦٦٤ هـ، ط١، سنة: ١٣٩٩ هـ، (د.ن)، عنوان الباب ما شهد به العامة على أنهم خالفوا وصايا نبيهم، ١/ ٢٣٨، رقم الحديث: ٣٣٥٦٥٢.

(٦٧) ذخائر العقبى، الطبري، ٥٢.

(٦٨) المصدر نفسه، ٥٢.

(٦٩) مسار الشيعة في مختصر تواريخ الشريعة، الشيخ المفيد، أبي عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكري البغدادي، (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: الشيخ مهدي نجف، (نشر وتوزيع دار المفيد للطباعة)، ٧/ ٥٤.

(٧٠) يُنظر: فاطمة الزهراء (عليها السلام) آية من السماء، عبود مزهر الكرخي، ١/ ٧٦.

(٧١) «الغذاء: الطعام بعينه، وهو خلاف العشاء. ابن سيده: الغذاء طعام الغدوة، والجمع أغذية»، لسان العرب، أبن منظور، ١٥/ ١١٨.

(٧٢) المقداد بن الأسود: «الكندي، واسم أبيه عمرو البهراني، وكان الأسود بن عبد يغوث قد تنبأه، فنسب إليه، يكنى أبا معبد، ثاني الأركان الأربعة، من اصحاب النبي محمد (صلى الله عليه وآله) والإمام علي (عليه السلام)»، رجال الطوسي، الطوسي، أبي جعفر محمد بن الحسن، ت: ٤٦٠ هـ، تح: جواد القويمي الاصفهاني، ط١ (نشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٥ هـ)، ٨١.

(٧٣) بحار الانوار، المجلسي، ٣٧/ ١٠٣.

(٧٤) لسان العرب، أبن منظور، ١٣/ ٨٩، «والجفنة: معروفة، أعظم ما يكون من القصاع، والجمع جفان وجفن».

(٧٥) المصدر نفسه، ٤٣/ ٥٩، مدينة معجز الأئمة الإثني عشر ودلائل الحجج على البشر، البحراني، هاشم بن سليمان، تح: عزة الله المولائي الحمداني، ط١، (نشر: مؤسسة المعارف الإسلامية، مطبعة: بيمن)، عنوان الباب: الباب الأول في معجز الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) السابع و مائة الجفنة التي نزلت عوض الدينار، ١/ ٣٢٩، رقم الحديث: ٤٣٦٦١٧.

(٧٦) سورة آل عمران: ٣٧.

(٧٧) بحار الانوار، المجلسي، ٣٧/ ١٠٥، وكشف الغمة في معرفة الأئمة، الاربلي، أبي الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح، ت: ٦٩٣ هـ، (نشر: دار الأضواء بيروت- لبنان)، عنوان الباب: فاطمة عليها السلام [منزلتها عند النبي صلى الله عليه وآله]، ١/ ٤٢٩، رقم الحديث: ٣٥٤٣٠٩.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات والإنسانية والاجتماعية
العدد (صفر) السنة الأولى رجب ١٤٤٤ هـ كانون الثاني ٢٠٢٣ م



- (٧٨) سورة الطلاق: ٢-٣.
- (٧٩) يُنظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيرازي، ناصر مكارم، ١٨/ ٤١٦.
- (٨٠) يُنظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (ت: الأرناؤوط)، الجوزية، ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين، تح: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط، ط٣، (نشر: مؤسسة الرسالة، سنة: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، عنوان الباب: كتاب مفتاح الجنان المطبوع بمحاشية كتاب زاد المعاد (الطبعة الحجرية) [زيارة حكيمة خاتون]، ١/ ٥٣٨، رقم الحديث: ٤٨٠٥٨٩.
- (٨١) بحار الانوار، المجلسي، ٨/ ٤٣.
- (٨٢) يُنظر: المصدر نفسه، ٨/ ٤٣.
- (٨٣) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار عليهم السلام، المجلسي، عنوان الباب: [تنمة كتاب الصلاة] [تنمة أبواب مكان المصلي وما يتبعه] باب ٣٧ تسبيح فاطمة صلوات الله عليها وفضله وأحكامه وآداب السبحة وإدارتها، ٨٢/ ٣٣٦، رقم الحديث: ٢٧٥٦٩٢.
- (٨٤) عمل اليوم والليلة، ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم (ت ٣٦٤ هـ)، تح: عبد الرحمن كوثر البرني، ط١ (نشر: دار الارقم، بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، ٣/ ٤٠٦.
- (٨٥) قادتنا كيف نعرفهم، الميلاني، محمد هادي الحسيني (ت ١٣٩٥ هـ)، ط٢ (نشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٨ هـ)، ٣/ ١٨٢.
- (٨٦) من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٣٢١.
- (٨٧) يُنظر: المصدر نفسه، ٣٢١.
- (٨٨) السمت الطريق، يقال: الزم هذا السمت، وكلاهما له معنى، إما أرادوا هيئة الإسلام أو طريقة أهل الإسلام، لسان العرب، ابن منظور، ١١/ ٢٤٨.
- (٨٩) الدل والهدي قريب بعضه من بعض، وهما من السكينة وحسن المنظر، المصدر نفسه، ١١/ ٢٤٨.
- (٩٠) الجامع الصحيح سنن الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، ت: ٢٧٩ هـ، ط٢، تح: احمد محمد شاكر، (نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى المهدي الحلبي، سنة: ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م)، ٣/ ٥٧١، رقم الحديث: ٣٨٧٢.
- (٩١) المستدرک على الصحيحين، النيسابوري، ٣/ ١٥٤-١٦٧، قال الحاكم النيسابوري: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، الحديث ٤٧٣٢/ ٣٣٠، وقال الذهبي: «بل صحيح. (أي من دون أن يكون حائزا على شرط الشيخين البخاري ومسلم)».
- (٩٢) صحيح سنن الترمذي، الترمذي، ٣/ ٥٧١.
- (٩٣) المستدرک على الصحيحين، النيسابوري، ٣/ ١٥٤.
- (٩٤) المستدرک على الصحيحين، النيسابوري، ٣/ ١٦٠.
- (٩٥) سورة النجم: ٣-٤.
- (٩٦) حذيفة بن أسيد: «الغفاري، أبو سرعة - من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والحسن وعد في رواية أسباط بن سالم المتقدمة في أويس القرني من حواري الحسن المجتبي (عليه السلام)، المفيد من معجم رجال الحديث، الجواهري، محمد، ت: معاصر، ط٢، الناشر: الخالقي، ١٤٢٤ هـ المطبعة: العلمية الفيل والألواح الحساسة)، ١٣٠.
- (٩٧) قال الحاكم: «تابعه أبو مري الأنصاري عن المنهال، ثم أورد إسنادا آخر للحديث السابق، ثم قال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعلق الذهبي على السند الأوّل منهما: صحيح، المستدرک على الصحيحين، النيسابوري، ٣/ ١٥١، و١٦٤، رقم الحديث ٤٧٢١، ٣١٩.
- (٩٨) مجمع الزوائد، الهيتمي، ت: ٨٠٧ هـ، قال الهيتمي، ت: ٨٠٧ هـ، «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلي، ووثقه ابن حبان»، مجمع الزوائد، ٩/ ٢٠١.
- (٩٩) المصدر نفسه، ٩/ ٢٠٣.
- (١٠٠) بحار الانوار، المجلسي، رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، إلا أنها قالت: «ما رأيت أحدا أصدق من فاطمة، ورجلها رجال الصحيح»، بحار الأنوار، ٤٣/ ٨٤، رقم الحديث: ٢٤٦١٢٧.
- (١٠١) يُنظر: المصدر نفسه، ٤٣/ ٨٤.
- (١٠٢) يُنظر: المصدر نفسه، ٤٣/ ٨٤.

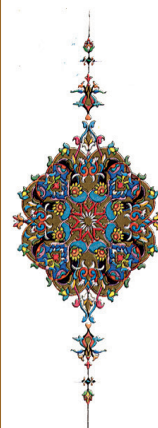


أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ
عِنْدَ رَبِّهِمْ ۖ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّبِينٌ





magazine alqobat albaidhaa





General supervision
the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

editor

a . Dr . Sami Hammoud Khaj Jassem

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan

Editorial board

a . Dr . Talal Khalifa Salman

a. Dr . Sami Madi

a. M . Dr . Hazem Tarish Hatem

a. M . Dr . Qahtan Rashk al-Assadi

a. M . Dr . Aqil Abbas Al-Rikan

a. M . Dr . Ahmed Hussain Hai

M . Dr . Aqil Rahim Gro

Dr . Tariq Odeh Mary .

Liberation Committee from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you, Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Mohammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamari

Muhammad Sharif University / Algeria

a . Dr . Nouredine Abu Beard

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahhab Abbas

Translation

Ali Kazem Shahib

